



www.
www.
www.
www. **Ghaemiyeh** .com
.org
.net
.ir

خلافة ملوك نجاشي
بين الشرقي والغربي

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

خلافة الرسول بين الشورى والنص

كاتب:

مجله حوزه

نشرت فى الطباعة:

مجله حوزه

رقمى الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

الفهرس

٥	الفهرس
٧	خلافة الرسول بين الشورى والنص
٧	اشارة
٧	مقدمة المركز
٧	تمهيد
٨	الشورى
٨	الشورى في الكتاب والسنة
١٢	شورى الحاكم أيضاً
١٢	الشورى في التاريخ والفقه السياسي
١٢	اشارة
١٣	اول ظهور لمبدأ الشورى
١٣	الشورى في اطارها النظري
١٤	الشورى أم السيف؟
١٥	مصير شروط الامامة
١٥	التبرير
١٦	صورتان
١٦	اشارة
١٦	مذهب عظماء السلف؟!
١٧	الخارج المأجور
١٧	النص
١٧	ضرورة النص بين الخليفة والنبي
١٨	اقرار بقدر من النص
١٩	وقفة مع هذا النص

١٩	ضرورة التخصيص في النص
٢٠	نوعان من التخصيص
٢٠	اشاره
٢٠	تخصيص السلب
٢٠	تخصيص الايجاب
٢٠	نتيجة البحث
٢١	الرجوع إلى النصوص المباشرة في تعين الخليفة
٢١	اشاره
٢١	النصوص الدالة على خلافة أبي بكر
٢١	اشاره
٢١	نصوص من السنة
٢٥	نصوص من القرآن الكريم
٢٧	النصوص الصحيحة الحاكمة
٢٩	الخطاب الجامع.. مفترق الطرق
٣٠	أهل البيت أولاً
٣٠	سلوك النبي في إبلاغ إمامه على
٣١	الصحابة والمعرفة بالتعيين
٣٣	النص في حديث على
٣٣	في حقه خاصة
٣٤	في أهل البيت
٣٥	الخاتمة
٣٦	پاورقى
٤٦	تعريف مركز القائمة باصفهان للتحرييات الكمبيوترية

خلافة الرسول بين الشورى والنص

اشارة

المولف : مجله حوزه

الناشر : مجله حوزه

مقدمة المركز

بسم الله الرحمن الرحيمالحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على أشرف مبعوث للعالمين، نبينا محمد المصطفى وعلى آله الطيبين الطاهرين، ومن أخلص لهم من الصحابة والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين. وبعد: فقد أصبح من البداهة والضرورة بمكان أن أي قائدٍ من القواد - المخلصين لمبادئهم وشعوبهم - لا يعقل أن يترك أمته وأتباعه من بعده هملاً وبلا راع... ولذا نراهم - دائمًا - يفكرون في من يخلفهم عند غيابهم - حتى في المدة القصيرة - ليقوم بالوظائف والمهام الازمة. وإذا كان ترك الأمة سدىً من سائر القادة مستحيلاً، كان ذلك من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مستحيلًا بالأولوية القطعية، فإنه سيد العقلاه وأشرف المخلوقين من الأولين والآخرين، وشريعته أفضل الشرائع، وهو بالمؤمنين رؤوف رحيم.إذن، لابد من خليفة له يخلفه في أمته، ولا بد أيضًا من أن يكون هو - قبل غيره - المهتم بهذا الأمر.لاشك وأن الأمة يوم فقدت النبي صلى الله عليه وآله وسلم كانت تتذكرة ما رأته وما سمعته من خلال أيام رسالته في هذا المجال، لا سيما أيامه الأخيرة حيث أوصى بأشياء، فإنهم كانوا يحفظون وصاياته تلك - في الأقل لقرب العهد بها - وهي الوصايا التي ما زالت الأمة تحفظ بها حتى يومنا هذا. [صفحة ٦] فهل كان الذي سمعوه منه وحفظوه هو (النص) على واحدٍ معينٍ من بعده، أو ترك الأمر إلى الأمة نفسها لختار له خلفاً يقوم بوظائفه وشؤونه؟ وعلى الجملة، فهل الأساس في الإمامة والخلافة - على ضوء الكتاب والسنة - هو (النص) أو (الشورى)؟ولكنا إذا ما عدنا إلى خلفيات الواقع التاريخي لمسألة الخلافة في الإسلام، ودرستها بحيدات؛ لو جدناها قد حسمت بعيداً عن كلا الامرين وذلك بإجراء سريع عاجل على أثر مبادرة جماعة من الانصار مع نفر قليل من المهاجرين إلى اجتماع السقيفة في وقت انشغال المسلمين وعلى رأسهم أهل البيت عليهم السلام وبنو هاشم كلهم بتجهيز النبي الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم، والقاء النظرة الأخيرة على الجسد المطهر العظيم ومن ثم مواراته الشري في موكب حزين.ومع قلة المجتمعين في السقيفة فان مادرتهم لم يسفر عن رضا الجميع ولا- عن اتفاقهم أو تشاورهم، بل تطاير الشرر فيها، وكانت بيتعهم - كما قال عمر - (فلتة وقى الله شرها).وهذا يعني ان الشورى لم تتحقق بين أصحاب السقيفة أنفسهم فضلاً عن غاب عنها ورفضها كأهل البيت عليهم السلام، وأصحابهم، وبني هاشم كلهم، والأمويين أيضًا كما يدل عليه موقف عميدهم، وهذا هو الواقع التاريخي الذي ساد بعد اجتماع السقيفة.ولأجل صيانته، والحفاظ على كرامه السلف الماضين حاولت طائفة التنظير لمسألة الخلافة من خلال ذلك الواقع فتشبثت بالشورى، لكن لما اصطدمت بالواقع التاريخي الذي أشرنا إليه، عادت إلى النص... [صفحة ٧] وحينئذ يأتي البحث عن من هو (المنصوص عليه) من قبل الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم؟وهذا الكتاب الذي نقدمه باعتزاز إلى القراء قد أجريت فيه موازنة دقيقة، وحوار علمي بين منطق أصحاب (الشورى) وبين منطق أصحاب (النص والتعيين)، مع ايراد أقوى ما يمتلكه الطرفان من الأدلة ومناقشتها بحيدات موضوعية، مع بيان أي من المنطقين هو المتماسك وأيهما المتهافت.نترك للقارئ والباحث حرية اختيار ما توصل إليه البحث من نتائج في ضوء استخدام المصادر المعتبرة، مع أصالة المنهج المتبعد، وقوه التحليل.والله الهاي إلى سواء السبيلمرکز الرساله [صفحة ٩]

لا تزال مشكلة (أساس نظام الحكم في الإسلام) تُعدّ من أمّهات المشاكل التي لم يُحسم فيها القول بين المسلمين بعد.. إنّها واحدة من المشاكل الكبيرة التي تعرضت دائمًا لِشكالات الرؤى المذهبية، شأنها شأن أخواتها من المشكلات التاريخية والعقائد. ليس التزاع في أصل النظام، فإنّ أحدًا لا يستطيع أن يتصرّف أمةً تحيَا بلا قيادة.. وقد يُسود بلا نظام، ونظارًاً يسود بلا قيادة.. وتحدّث المسعودي عن حاجة الدين عن هذا الأصل: فـأحمد بن حنبل يعرّف الفتنة بأنّها حال الْأَمَّةِ إِذَا لَمْ يَكُنْ إِمامٌ يَقُومُ بِأَمْرِ النَّاسِ.. وتحدّث المسعودي عن حاجة الدين إلى الملك، وحاجة الملك إلى الدين، ورأى أنّه لا غنى لأحدٍهما عن الآخر.. ورأى ابن حزم أنّ ذلك معلوم بضرورة العقل وبديهيته، وأنّ قيام الدين ممتنع غير ممكن إلّا بالاستناد إلى واحدٍ يكون على رأس هذا النظام.. وعبر ابن خلدون عن هذا النظام بأنه قوانين سياسية مفروضة يسلّمها الكافة وينقادون إلى أحكامها، فإذا خلت الدولة من مثل هذه السياسة لم يستتب أمرها ولم يتم استيلاؤها (سُيُّونَةُ اللَّهِ فِي الدِّينِ خَلَوَا مِنْ قَبْلِ) [١]. [صفحة ١٠] وقبل هذا كله قد تعامل المسلمون مع هذا الأصل كضرورة واقعية إثر وفاة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم. أما التزاع الدائري فهو في أساس ذلك النظام.. في الأسلوب الذي يقود رأس النظام إلى موقع الرئاسة.. لقد حاول البعض على امتداد تاريخنا السياسي التركيز على نظرية الشورى أصلًا في النظام، مستندًا على أمثلة تاريخية معدودة، صاغ منها أنموذجًا للشورى في الإسلام.. وتناولت ذلك كتب العقائد والأحكام السلطانية ثم تقدّمت به خطوة أخرى إلى أمام لتنبرع لهذه النظرية أصالتها من مصادر التشريع الإسلامي؛ القرآن والسنة.. لتكتسب نظرية الشورى بعد ذلك أصالة دينية متقدمة على شهودها التاريخي، بل ومبررة له.. وكل ذلك يدور حول الخلافة الأولى للرسول صلى الله عليه وآله وسلم.. فشكل الاتجاهان - دراسات التاريخ السياسي، والدراسات العقائدية - وحده موضوعية كافحة على امتداد هذا الزمن الطويل من أجل تدعيم تلك النظرية وتأصيلها.. لكن هل استطاعت هذه المسيرة المتوجدة أن تُقدم الكلمة الأخيرة في الموضوع، وتضع الحل الحاسم للأسئلة التي تثار حوله؟ هل استطاعت أن تثبت أصالة الشورى طريقاً إلى خلافة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم؟ هل استطاعت أن تثبت ما هو أوسع من ذلك؛ أصالة الشورى في حل [صفحة ١١] مشكلة النظام السياسي في الإسلام؟ هل استطاعت أن تنفي الأطروحات الآخر المزاحمة للشورى، من قبيل: النص، والغلبة وغيرها؟ ما هو مستوى النجاح الذي حققه في كل واحد من هذه الميادين؟ وماذا عن قدرة الأطروحات الأخرى على منازعة نظرية الشورى والحلول محلّها بديلاً في تعين أساس نظام الحكم في الإسلام؟ مواضيع عديدة تتفرّع عن هذه الأسئلة الكبيرة تبني هذا البحث المقتصب دراستها ومناقشتها، مناقشة موضوعية عمّدت بها البرهان العلمي والدليل الحاسم، بعيداً عن الالتفاف على النصوص، وتحويل القطعى إلى ظنّى، والصرير إلى مؤول، والخاص إلى العام، والصحيح إلى ضعيف، ونحو ذلك من أساليب الجدل.. ويقع البحث في قسمين رئيسيين؛ يتناول القسم الأول نظرية الشورى من جميع وجهاتها، فيدرس الشورى في القرآن والسنة، ثم الشورى في واقعها التاريخي وفي الفقه السياسي، مع أهم ما يتصل بهذه العناوين من مباحث.. فيما يتناول القسم الثاني (نظرية النص) وفق المنهج نفسه، مستوىً ما يتعلّق بهذا الموضوع بحثاً ونقداً.. يخلص إلى النتيجة التي يقرّرها البحث في كلا قسميه.. والله المُسَدَّدُ للصواب [صفحة ١٥]

الشورى

الشورى في الكتاب والسنة

ثلاثة نصوص في القرآن الكريم تتحدث عن الشورى، ولكن على مستويات مختلفة: النص الأول: قوله تعالى في شأن الرضاع: (والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف...) فإن أرادا فصلاً عن تراضٍ منها وتشاور فلا جناح عليهم) [٢]. وهذا حديث في أجواء الأسرة الواحدة، يتشاروّل الآباء في شأن ولديهما الرضيع، هل تُتم أمّه رضاعه إلى الحولين، أم تفصله عن الرضاع؟ تفاصيل ثانية في مسألة على ضوء المعرفة بحال الأم وحال الرضيع،

وجوّ الأسرة العام، ينتهي إلى قرار مشترك لا إكراه فيه. وربما انتهت قرارهما بعد التشاور إلى أن يسترضعا له مرضعة غير أمه، قال تعالى [٣]. وإن أردتم أن تسترضعوا أولادكم فلا جناح عليكم إذا سلمتم ما آتتكم بالمعروف واتقوا الله واعلموا أنَّ الله بما تعملون بصير) [١٦]. صفحه ١٦ فهذه الآية الشرفية تعالج قضيَّة من قضايا الأُسرة، وما يتعلَّق منها بالرضيع خاصةً، ضماناً لمصلحته، وحافظاً على سلامته الجوَّ الأسري الذي قد يحيط به استبداد أحد الزوجين بالأمر كله [٤]. النص الثاني: في الحديث عن غزوَة أحد وما انتهت إليه من هزيمة القسم الأعظم من جيش المسلمين وتركهم النبي صلَّى الله عليه وآلَه وسلم مع بضعة نفر من أصحابه يكافحون العدو لوحدهم، مما هو مدعاه لإشعارهم بتقصيرهم الشديد وذنبهم الكبير الذي ارتكبواه، خصوصاً وأنَّ النبي صلَّى الله عليه وآلَه وسلم لم يخرج إلى أحد إلا برأيهما ورغبتهم وإلحاحهم، لكنَّ الذي وجدوه من النبي القائد صلَّى الله عليه وآلَه وسلم هو عكس ما يظنُّون مما هو معتاد لدى القادة إزاء الجندي المنهز عن قائده ساعة الحرب! وجدوا منه صلَّى الله عليه وآلَه وسلم ليَّنا معهم وإكراماً زادهم شعوراً بالتقدير حين لم يلجهنَّم إلى التماس الأعذار، أو التذلل. ببارك الله تعالى هذا الحُلُقُ الكريم، وهذا السلوك الحكيم، إذ جاء التنزيل: (فِيمَا رَحْمَةٌ مِّنَ اللَّهِ لِنَّتْ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظَّاً غَلِظَ الْقَلْبُ لَانْفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ) [٥] فإنما كان لينك معهم وغضبك عن ذنبهم برحمه من الله تعالى، وأي رحمة، أي رحمة هذه التي جعلتك تلين لجند آخر جوك إلى القتال برأيهما، فلما حمى الوطيس فروا عنك ونجوا بأنفسهم؟! وإنما لهذه الرحمة الواسعة، تنزل الأمر الالهي بما يدعوه إلى إعادة [صفحه ١٧] المجتمع الاسلامي إلى تماسكه الأولى، بل أكثر، وإعادة هذا الرعيل الكبير إلى موقع إجتماعي طبيعي يستطيع من خلاله أن يستأنف نشاطه ويصحح عشرته، فقال تعالى: (فَاعُفْ عَنْهُمْ وَاسْتغْفِرْ لَهُمْ وَشَافِرُهُمْ فِي الْأَمْرِ) [٦] فلم تقف الرحمة عند اللين والعفو والاستغفار، بل امتدت إلى مشاورتهم في الأمور التي تصبح المشاوره فيها، عندي فقط سيجدون أنفسهم أعضاء فاعلين في هذا البناء الاجتماعي الذي ينشده الإسلام. لكنَّ التنزيل لم يترك الأمر بالمشورة مرسلاً، بل وضع له نظاماً واضحاً المعالم، فالنبي القائد المستشير حين يعزِّم على أمرٍ فيه الصواب والصلاح ينبغي أن ينفذ فيه، سواء كان موافقاً لآراء المستشارين أو مخالفًا لها: (إِذَا عَزَّمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ) [٧]. موضوع الشورى وأهدافها: الشورى التي دعت إليها هذه الآية الكريمة ما هو موضوعها؟ وما هي أهدافها؟ بعد أن عرفنا أنَّ الشورى في المورد الأول كان موضوعها الرضاع، وأهدافها: ضمان مصلحة الرضيع، وسلامة المحيط الأسري. إنَّ الشورى هنا مختلفة عن الأولى، فالمستشير هنا هو النبي القائد صلَّى الله عليه وآلَه وسلم، والمستشار هم جمهور الناس من أصحابه. فما هي الأمور التي كان صلَّى الله عليه وآلَه وسلم مدعواً لاستشارتهم فيها؟ أهي أمور الدين، أم أمور الدنيا؟ [صفحه ١٨] ولأى شيءٍ هذه المشورة، الأجل أن يستثير بأرائهم ويهتدى بها إلى الصواب؟ أم ماذا؟ للمفسِّرين هنا كلامٌ تتفق معانيه وأدلة كثيرةً، وتختلف قليلاً، فمما اتفقا فيهم كلامهم في حدود الإجابة عن سؤالنا الأول؛ أي الأمور هذه التي يستشيرهم فيها؟ قال الشوكاني - قوله جامع لأقوال المفسِّرين -: (إنَّ المراد أىٰ أمرٍ كان ممَّا يشاور في مثله، أو في أمر الحرب خاصةً كما يفيده السياق... والمراد هنا المشورة في غير الأمور التي يرد الشرع بها) [٨]. فالمشاورة إذن ليست في أمور الدين والاحكام، فهذه من شأن التنزيل وحده، وليس محلَّ للرأي والنظر. موضوع المشورة إذن هو أمور الدنيا، وقد تقدَّم أنَّ السياق يدلُّ على أنَّ المراد هو شأن الحروب وخططها، وليس السياق وحده يدلُّ على هذا، بل التاريخ أيضاً أثبت أنَّ النبي صلَّى الله عليه وآلَه وسلم قد استشار أصحابه في بعض شؤون الحرب، كالذى حدث في اختيار لقاء العدو يوم بدر، وفي أُساري بدر، وفي الخروج إلى أحد، وفي الخندق. أمَّا وراء شؤون الحرب، فإنَّ حصل فنادر جدًا، وحتى شؤون الحرب لم تكن كلُّها خاصةً للشورى، بل كان قرار النبي صلَّى الله عليه وآلَه وسلم في اختيار الحرب وتحديد مكانها وزمانها حاسماً سابقاً لآى مستوى من مستويات الشورى، وهو قرار باقٍ وحاكم حتى لو كثر فيه الخلاف، كما هو واضح جدًا في بعثة أُسامة، وفي اختيار زيد بن حارثة أميراً على جيش مؤتة ولو [صفحه ١٩] بعد جعفر بن أبي طالب، وفي عقد الصلح في الحديبية مع مشركي قريش، وغير ذلك كثير. سوف يطلُّ علينا البحث في أهداف هذه الشورى بمزيد من الوضوح في موضوع الشورى ومساحتها. أمَّا أهداف هذه الشورى: فتطالعنا بها أحاديث مرفوعة إلى النبي صلَّى الله عليه وآلَه وسلم، وأقوال لقدماء المفسِّرين أو متأنِّرِيهم.. ومن مجموع ما ورد يظهر لهذه الشورى بعدان: البعد الأول: نكتشفه في

النصوص الآتية:- عن قتادة، قال: (أمر الله نبئه أن يشاور أصحابه في الأمور، وهو يأتيه وحى السماء، لأنَّ أطيب لآنفس القوم، وأنَّ القوم إذا شاور بعضهم بعضاً وأرادوا بذلك وجه الله عزم لهم على الرشدة) [٩]. إنَّ إذن أمر للقائد أن يشاور قومه وأصحابه، لما في ذلك من المنافع المذكورة.. وعن الحسن، قال: (قد علم الله أنَّ ما به إليهم من حاجة، ولكن أراد أن يستن به من بعده) [١٠]. فهى إذن سنة من السنن المُلزمَة للقائد، مارسها النبي صلَّى الله عليه وآلِه وسلم ليكون من [صفحة ٢٠] بعده من القادة أولى بممارستها والرجوع إليها. قال الرازى: (ليقتدى به غيره في المشاورة، ويصير سنة في أمته) [١١]. فحن مازلت في دائرة واحدة، وهي دائرة الشورى التي يمارسها القائد في تخطيطه السياسي والاجتماعي والتنظيمي، مع قواعد شعبية واسعة، أو مع طليعة ممتازة، أو مع واحد تميَّز بخبرة خاصة في شأن من الشؤون التي يمكن أن تسع لها الشورى، من غير الأحكام والتشريعات وما تخصَّصت النصوص الشرعية في بيانه. إذن نحن إزاء شورى يمكن أن نطلق عليها اسم (شورى الحاكم). هل اتَّخذت هذه الشورى نظاماً ثابتاً؟! منذ أن نزلت هذه الآية الكريمة وحتى وفاة النبي صلَّى الله عليه وآلِه وسلم، هل اتَّخذت الشورى شكلاً معيناً ونظاماً ثابتاً؟! ومن كافية أمثلة الشورى وتطبيقاتها - ومعظمها في شؤون الحرب - نجد أنَّ النبيَّ القائد صلَّى الله عليه وآلِه وسلم كان يختار للمشورة أحياناً من يشاء، وأحياناً يستمع إلى مشير يبدى رأيه ابتداءً، دون أن ينتخب أشخاصاً بأعيانهم للمشاورة في النوازل... فيوم الخندق؛ أشار عليه سلمان الفارسي رضي الله عنه بحفر خندق حول المدينة، فأخذ برأيه، وأمر بحفر الخندق، فُحُرِّ، وعاد على الإسلام والمسلمين بكل خير.. [١٢]. [صفحة ٢١] - وأيام الخندق ذاتها؛ أراد النبي صلَّى الله عليه وآلِه وسلم أن يفت في عضد الأحزاب ويفرق شملهم ليخفَّ على أهل المدينة ضنك الحصار، بأن يصالح كبير غطفان عيينة بن حصن على سهم من ثمر المدينة ليسحب بمن معه من غطفان وهوازن ويخلد الأحزاب، فدعا النبي صلَّى الله عليه وآلِه وسلم لذلك الأمر سيدى الأوس والخرج من الأنصار: سعد بن معاذ، وسعد بن عبدة، فاستشارهما في ذلك، فقالا: يا رسول الله، إن كنت أمرت بشيء فافعله وامض له، وإن كان غير ذلك فوالله لا نعطيهم إلا السيف. فقال صلَّى الله عليه وآلِه وسلم: «لم أمرت بشيء، ولو أمرت بشيء ما شاورتكما.. بل شيء أصنع لكم، والله ما أصنع ذلك إلا لأنني رأيت العرب قد رمتكم عن قوس واحدة، وكالبوكم من كل جانب، فأردت أن أكسر عنكم من شوكتم إلى أمر ما». وسيَّر رسول الله صلَّى الله عليه وآلِه وسلم بقولهما، فقال لعيينة بن حصن، ورفع صوته بها «ارجع، فليس بيننا وبينكم إلا السيف» [١٣]. وفي هذا كان النبي صلَّى الله عليه وآلِه وسلم قد اختبر صبر الأنصار وثباتهم وصدق إيمانهم. كما كشف هذا الحوار صراحةً أنه لا محل للشورى في ما كان عن أمر من الله ورسوله.. وفي حدثٍ ثالث كان المستشار على عليه السلام وزيد بن حارثة، ذلك حين كان حدث الإفك.. وفي حدثٍ رابع استمع النبي صلَّى الله عليه وآلِه وسلم إلى مشورة امرأة واحدة، هي أم المؤمنين أم سَلَّمَة، ذلك يوم الحديبية، بعد إمضاء الصلح، إذ أمر النبي صلَّى الله عليه وآلِه وسلم أصحابه أن ينحروا ما معهم من الهدى الذى ساقوه، فلم ينحر أحد، فبان الغضب بوجه النبي صلَّى الله عليه وآلِه وسلم وعاد إلى خيمته، فقالت له أم سَلَّمَة، لو نحرت يا رسول الله، لنحرروا بعده.. فنحر صلَّى الله عليه وآلِه وسلم هديه، فنحرروا بعده [١٤]. هذه هي أشهر نماذج الشورى التي يعرضها التاريخ، بغض النظر عن صحة أساساتها أو ضعفها، منذ نزلت آية الشورى هذه حتى قُبض النبي صلَّى الله عليه وآلِه وسلم.. فليس هناك شيء أكثر مما كان قبل نزولها.. وليس هناك نظام محدَّد، ولا أشخاص معينون.. ليس هناك أثر لما دعا البعض (هيئَة العشرة).. تلك هيئَة ليس لها أثر أيام النبي صلَّى الله عليه وآلِه وسلم كلَّها، ولا استطاع مدعيها [١٥] أن يأتى بشاهد تاريخي واحد على وجودها في أيام النبي (ص)، ولا يستطيع أن يأتى بشاهد واحد يؤيَّدتها من حياة أبي بكر كلَّها وحياة عمر كلَّها، حتى اختياره الستة المعروفين لشورى الخليفة! وأضعف من هذه الدعوى ما جاء في محاولة البرهنة عليها من أشياء متكلَّفة، وأخرى لا واقع لها، وأخرى تفيد نفيها بدلًا من إثباتها! ومن أنكر وأغرب ما استدلَّ به، وهو يراه أقوى أدلة الإثبات، ثلاثة أشياء، هي: [صفحة ٢٣] الأولى: قوله: يتحدَّث سعيد بن جبير عن هذه الحقيقة الهامة، فيقول: (وكان مقام أبي بكر وعمرو وعثمان وعلى وطلحة والزبير وسعد وعبد الرحمن بن عوف وابي عبيدة وسعيد بن زيد، كانوا أمام رسول الله في القتال ووراءه في الصلاة). ثم يستنتج من هذا القول أنَّ هؤلاء العشرة لم يكونوا فقط وزراء الرسول ومجلس شوراه، وإنما كانوا يديمون

الوقوف خلفه مباشرةً في الصلاة، كما يلتزمون الوقوف أمامه عند الحرب والقتال [١٦]. إننا بغضّ النظر عن صحة نسبة مثل هذا القول إلى سعيد بن جبير، أو عدمها، لو سألنا الباحث أن يكتشف لنا حرباً واحدةً فقط من حروب الرسول صلى الله عليه وآلـه وسلم وقف فيها هؤلاء العشرة أمام النبي صلى الله عليه وآلـه وسلم وقت القتال، لعاد بعد بحث طويل في خيبة أمل! الثاني: قوله: هؤلاء العشرة فيهم أول ثمانية دخلوا في دين الإسلام، فهم أولون في الإسلام، ومهاجرون [١٧] وهذا كلام مع ما فيه من تهافت فهو دعوى غير صحيحة أيضاً. فهل كان سبق الثمانية إلى الإسلام هو الذي رفع الآتين الآخرين؟! ثم أين هذا السبق، وكلهم - ما خلا على - مسبوق؟! إنهم، غير الإمام على عليه السلام، مسبوقون إلى الإسلام، سبقوتهم خديجة، وجعفر بن أبي طالب، وخالد بن سعيد بن العاص، وأخوه عثمان، وسبقوهم زيد بن حارثة، وسبقوهم أبو ذر الغفارى خامس الإسلام، وسبقوهم آخرون [١٨]. [صفحة ٢٤] الثالث: وهو أكثرها نكارة، ما نقله عن المستشرق فان فلوتن، بعد أن قدم له بسؤال مثير، فقال: (ولكن هل خرجت الشورى على عهد رسول الله من الطاق الفردى غير المنظم، إلى نطاق التنظيم المحكوم بمؤسسة من المؤسسات؟). فلما لم يجد لهذا التساؤل الهام جواباً من التاريخ، تعلق بالخطأ الذى وقع فيه فان فلوتن لسوء فهمه لمفردات العربية، فحينقرأ عن أصحاب الصفة وهم المقيمون في المسجد على صفة كبيرة فيه، والبالغ عددهم سبعين رجلاً ظن أنَّ الصفة تعنى (الصفوة)! فظنَّ أنَّ صفوة الصحابة كانوا سبعين رجلاً لا يفارقون المسجد كمؤسسة استشارية تَتَّخِذُ من المسجد مقراً لها، ولم يفهم أنَّ أصحاب الصفة هؤلاء هم أضعف المسلمين حالاً، لا يملكون مأوى لهم فاتخذوا المسجد مأوى!! وليس هذا بمستغرب من مستشرق لا يتقن العربية، ولا تعنيه فداحة الخطأ العلمي بقدر ما يعنيه الأدلة برأيه.. لكنَّ المستغرب أن يأتي باحث كبير كالشيخ محمد عمارة فيعتمد هذا الخطأ العلمي مصدرًا لتثبيت قضية هامة كهذه، قائلاً: (نعم، فهناك ما يشير إلى وجود مجلس للشورى في عهد الرسول كان عدد أعضائه سبعين عضواً) ويصرّح أن مصدره فان فلوتن [١٩]. أنت أعلم بأمور دنياكم! وهذا وجه آخر من وجوه تفسير مشاورة الرسول أصحابه: إنَّ علوم الخلق متناهية، فلا بد أن يخطر ببال إنسان من وجوه المصالح مالا يخطر [صفحة ٢٥] بباله صلى الله عليه وآلـه وسلم لا سيما في ما يُفْعَلُ من أمور الدنيا، ولذلك قال: «أنت أعلم بأمور دنياكم» [٢٠]. لكنَّ هذا وجه مردود من أول نظره، حتى على فرض صحة الحديث «أنت أعلم بأمور دنياكم».. ذلك أنَّ هذا كان في واقعه محددة، هي قضية تأثير النخل في عام من الأعوام، وقضية مثل هذه لا تدخل في شؤون النبوة ولا في شؤون القيادة السياسية والاجتماعية، فلم يكن قائد من قواد الأمم مسؤولاً عن نظام تأثير النخل! أو عن إصلاح شؤون بيوت الناس من ترتيب أثاثها وترميم قديمها! أو كيفية خيطة الشياب! أو طريقة رصف السلع في الأسواق! هذه هي أمور دنيا الناس التي يباشرونها بأذواقهم وبخبراتهم الخاصة الخاصة لظروفها الزمانية والمكانية. أما أن يقال إنَّ من الناس من هو أعلم من النبي صلى الله عليه وآلـه وسلم بشؤون سياسة الدولة، وأقدر منه على تقدير مصالحها وحفظها، فهذا من الفكر الشاذ الذي لا يستقيم ومبادئ الإسلام. فمن المستنكر جداً أن يستفاد من حديث «أنت أعلم بأمور دنياكم» إنهم أعلم منه بسياسة البلاد وبتخطيط النظم السياسية والاجتماعية والاقتصادية! إنه لا يتجاوز في معانيه تلك الأمثلة المتقدمة في شؤون الناس الخاصة التي يتعاهدونها بأنفسهم، وليس القائد -نبياً أو غيره - بمسؤول عن [صفحة ٢٦] تنظيمها. إذن فخلاصة ما وقفتنا عليه في هذا بعد الأول: أنَّ الشورى التي أمر بها النبي صلى الله عليه وآلـه وسلم وزاولها إنما هي شورى الحاكم، القائد، يشاور من يشاء من أهل الخبرة أو أهل الصلة المباشرة بالأمر، وليس هناك ما يشير من قريب أو بعيد إلى اعتماد الشورى في تعيين رأس النظام السياسي والاجتماعي في الإسلام، هذا حتى لو تحقق في التاريخ وقوع مشاورة في ما يتصل بخطط سياسية أو اجتماعية. بعد الثاني: ثمة بُعد ثانٍ للشورى هو أبعد من الأول عن شؤون النظام السياسي؛ إنَّه بعد الاجتماعي، المتمثل بمزاولة الناس للشورى في شؤونهم الخاصة، ولم نقل إنها ذات بعد شخصي فقط، ذلك لأنَّها علاقة بين طرفين، المشير والمستشار، وعلى الثاني مسؤوليته في النصح والصدق والأمانة، فعادت علاقة اجتماعية، ذات أثر اجتماعي هام.. فقد روى ابن عباس أنه لما نزلت (وشاورهم في الأمر) [٢١] قال رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم: «أما إنَّ الله ورسوله لغتَيْان عنها، ولكن جعلها الله تعالى رحمةً لأمتى، فمن استشار منهم لم يعدم رشدًا، ومن تركها لم يعدم غيًّا» [٢٢]. فلم يكن النبي صلى الله عليه وآلـه وسلم محتاجاً إلى الشورى في أمور

الدنيا ليست برأٍ ويهتدى إلى صواب، بل كان غيّاً عن ذلك، وإنما هي رحمة للعباد لئلا يركبوا رؤوسهم في شؤونهم وأعمالهم ويتمادوا بالغطرسة والاعتداد [صفحة ٢٧] بالرأي الذي يوردهم المهالك! ويوضحه الحديث الشريف عنه (ص): «ما تشاور قوم قط إلا هدوا وأرشد أمّهم» [٢٣]. والحديث الشريف: «استرشدوا العاقل ترشدوا، ولا تعصوه فتندموا» [٢٤]. وقد ورد حديث كثير في الحث على المشورة بهذا المعنى، وحديث يخاطب المستشار بمسؤوليته: «المستشار مؤتمن» [٢٥]. «من استشاره أخوه فأشار عليه بغير رشه فقد خانه» [٢٦]. هذا بعد الاجتماعي للشورى هو الذي يبرز في خطاب النص الثالث من نصوصها.. النص الثالث: قوله تعالى: (وأمرهم شوري بينهم) [٢٧]. جاءت هذه الآية الكريمة ضمن سياق عام يتحدث عن خصائص المجتمع الأمثل، قال تعالى: (... وما عند الله خير وأبقى للذين آمنوا وعلى ربهم يتوكلون - [صفحة ٢٨] والذين يجتنبون كبائر الأثم والفواحش وإذا ما غضبوا هم يغفرون - والذين استجابوا لربهم وأقاموا الصلاة وأمرهم شوري بينهم وممّا رزقناهم ينفقون - والذين إذا أصابهم البغي هم يتتصرون) [٢٨]. فهي ناظرة إلى ظواهر يتميّز بها المجتمع الإسلامي التي تمثل أهداف الإسلام وآدابه، فمع ما يتحلّون به من الإيمان، وحسن التوكل على الله تعالى، واجتناب الكبائر والفواحش، والعفو والمسامحة، والاستجابة لأمر ربهم، واحياء الصلاة، ورد البغي والعدوان، فهم أيضاً (شأنهم المشاوية بينهم.. ففيه الإشارة إلى أنّهم أهل الرشد واصابة الواقع، يعنون في استخراج صواب الرأي بمراجعة العقول. فالآية قريبة المعنى من قوله تعالى: (يستمعون القول فيتبعون أحسنه) [٢٩]. وهذه نصوص تؤكد على أهمية التشاور والاستشارة: وعلى هذا انطلق المفسرون في ظلال هذا النص يتحدثون عن استحباب مشاورة الناس لمن أهّمّه أمر، والاستشارة بعقول الآخرين وآرائهم الناضجة، دائرين في دائرة ذلك بعد الاجتماعي الذي تقدّم آنفاً.. «ما تشاور قوم قط إلا هدوا وأرشد أمّهم». «استرشدوا العاقل ترشدوا، ولا تعصوه فتندموا». «من أراد أمراً فشاور فيه، اهتدى لارشد الأمور» [٣٠]. [صفحة ٢٩]

شوري الحاكم أيضًا

في حديث واحد ممّا قيل في ظلال هذا النص، أخرجه السيوطي، منسوباً إلى الإمام علي عليه السلام قال: «قلت: يا رسول الله، الأمر يتزلّب بنا بعدك، لم يتزلّب فيه القرآن، ولم يسمع منك فيه شيء؟ قال: اجمعوا له العابد من أمتي، واجعلوه بينكم شوري، ولا تقضوه برأي واحد» [٣١]. والبحث فيه على فرض صحته، علماً أنه لم يرد في شيء من مصادر الحديث المعتمدة.. فهو حديث عن أمر لم يتزلّب فيه القرآن، ولم يرد فيه شيء عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، مما قد يستجدّ بعده من أمور لم يكن لها موضوع، أو ضرورة تدعوه لطرقها وتقديم الإرشاد فيها.. وهذا موضوع عام لسائر مستجدّات الحياة المدنية والاجتماعية والتنظيمية.. ثم يأتي جواب النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيه موجّهاً إلى جهة تتولّ مهام القيادة، وتقع عليها مسؤولية الحكم: «اجمعوا له العابد من أمتي» فهناك جهة مسؤولة هي التي تتولّ مهمّة جمع الصالحين من المؤمنين لمشاورة. أما إذا كان الأمر قد ورد فيه شيء عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فقوله نافذ، ولا محلّ للشورى والرأي فيه. والبحث في هذا الحديث إنما كان على فرض صحته، والثابت أنه لم [صفحة ٣٠] يصح وليس له أصل، قال فيه ابن عبد البر: هذا حديث لا أصل له! وقال الدارقطني: لا يصح! وقال الخطيب: لا يثبت عن مالك [٣٢].

الشورى في التاريخ والفقه السياسي

اشارة

الذى يترکز عليه البحث فى التاريخ وفى الفقه السياسى هو موضوع الشورى فى اختيار الحاكم (الخليفة الرسول). وقد ثبت فى البحث المقدم أن شيئاً ما لم يرد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مما يمكن أن يلتزم منه إيكال أمر اختيار خليفة النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى الشورى، بل الأدلة الثابتة من الكتاب والسنّة قائمة على عدم إيكاله إلى أحدٍ من الأمة مطلقاً. ومما يشهد بذلك أن

النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما عرض الإسلام على القبائل اشترط عليه بعضهم أن يكون الأمر لهم من بعده، فرفض في تلك الظروف الصعبة هذا الشرط قائلاً: «إنَّ الْأَمْرَ لِلَّهِ يُضْعِفُهُ حَيْثُ يَشَاءُ» [٣٣]. وعدم ورود شيء عن النبي (ص) في هذا الموضوع، قضية مفروغ منها، متفق عليها، لا نزاع فيها. فمتى ولد التفكير في استناد هذا الأمر إلى الشورى؟

اول ظهور لمبدأ الشورى

هذا أمر اثبته أصحاب التاريخ وأصحاب الحديث، بلا نزاع فيه ولا خلاف.. اتفقوا على أن ذلك مبدأ سنّة عمر بن الخطاب قبل وفاته، وليس [صفحه ٣١] له قبل هذا التاريخ أثر.. قال القرطبي، بعد كلام في استحباب الشورى: (وقد جعل عمر بن الخطاب الخلافة - وهي أعظم النوازل - شورى) [٣٤]. وقال ابن كثير: (وأمرهم شورى بينهم) أى لا يبرمون أمراً حتى يتشاوروا فيه، ليتساعدوا بآرائهم، في مثل الحروب وما جرى مجرها، كما قال تبارك تعالى: (وشاورهم في الأمر) ولهذا كان صلى الله عليه وآله وسلم يشاورهم في الحروب ونحوها ليطّب بذلك قلوبهم. وهكذا لما حضرت عمر بن الخطاب الوفاة حين طعن جعل الأمر بعده شورى [٣٥]. فانظر إلى هذا التحول الكبير في المدى الذي حدث قبل وفاة عمر، ولم يكن له قبلها أثر! أى ما كيف حدث هذا التحول الكبير؟ وتحت أى دافع؟ فهذا سؤال هام أجاب عنه عمر بن الخطاب بنفسه في ذات الوقت الذي جعل فيه الخلافة شورى، ذلك في خطبته الشهيرة التي ذكر فيها السقيفة وأخبارها، ثم قال: (لا يغتنم أمرؤ أن يقول إنما كانت بيعة أبي بكر فلتة وتمت، إلا إنها قد كانت كذلك)، ولكن وقى الله شرها! فمن بايع رجلاً من غير مشورة من المسلمين فلا يبايع هو ولا الذي بايعه، تغرةً أن يقتلا) [٣٦]. [صفحه ٣٣] أى سبب هذه الخطبة التي أفرزت (الشورى) مبدأً في اختيار الخليفة لأول مرة، فيحدّثنا عنه القسطلاني وهو يفك أغザها.. وبعد أن يأتي باسنادها الذي أورده البخاري عن ابن عباس، وفيه أن عبد الرحمن بن عوف جاء إلى ابن عباس في موسم الحجّ وكان يتعلّم عنده القرآن، فقال له: لو سمعت ما قاله أمير المؤمنين - يعني عمر بن الخطاب - إذ بلغه أن "فلاناً" قال: لو قد مات عمر لبايعت "فلاناً" مما كانت بيعة أبي بكر إلا فلتة، فهم عمر أن يخطب الناس ردًا على هذا القول، فنهيته لاجتماع الناس كله في الحجّ وقلت له إذا عدت المدينة فقل هناك ما تريده، فإنه أبعد عن اثاره الشغب.. فلما رجعوا من الحج إلى المدينة قام عمر في خطبته المذكورة.. فمن هو "فلان" القائل؟ ومن هو "فلان" الآخر؟ حين تردد بعض الشارحين في الكشف عن هذين الأسمين، استطاع ابن حجر العسقلاني أن يتوصل إلى ذلك بالإسناد الصحيح المعتمد عنده، والذي ألغى به كل ماقيل من أقوال أثبتت ضعفها ووهنها، فقال: وجدته في الأنساب للبلاذري بإسناد قوي، من روایة هشام بن يوسف، عن معمر، عن الزهرى، بالاسناد المذكور في الاصل، ولفظه: (قال عمر: بلغنى أن الزبير قال: لو قد مات عمر لبايعنا علينا). الحديث [٣٧]. فذلك إذن هو السر في ثورة عمر! [صفحه ٣٤] وذلك هو السر في ولادة مبدأ الشورى في الخلافة! الشورى التي ستحدّث عن تفاصيلها وأحكامها وما قيل فيها، باستيعاب يتناسب مع حجم هذا الكتاب. [صفحه ٣٥]

الشورى في اطارها النظري

إن الأساس الذي قامت عليه نظرية الشورى هو أنَّ أمر الخلافة متراكِمٌ إلى الأمَّةِ.. ومن هنا ابتدأت الأسئلة تنهَّى على هذه النظرية؛ عند البحث عن الدليل الشرعي في تفويض هذا الأمر إلى الأمَّة.. وعنده محاولة إثبات شرعية الأسلوب الذي سوف تسلكه الأمَّة في الاختيار.. لقد رأوا في قوله تعالى: (وأمرهم شورى بينهم) [٣٨] أفضل دليل شرعي يدعم هذه النظرية، ومن هنا قالوا: إنَّ أول وجوه انتخاب الخليفة هو الشورى.. لكن ستأتي الصدمة لأول وهلة حين نرى أنَّ مبدأ الشورى هذا لم يطرق أذهان الصحابة آنذاك.. فانتخب أول الخلفاء كان بمعرض عن هذا المبدأ تماماً، فإنما كان "فتلة" كما وصفه عمر، وهو الذي ابتدأ وقاد الناس إليه! ثم كان انتخاب ثاني الخلفاء بمعرض عن هذا المبدأ! نعم، ظهر هذا المبدأ لأول مرة على لسان عمر في خطبته الشهيرة التي ذكر فيها السقيفة وبيعة أبي بكر فحدّر من العودة إلى مثلها، فقال: (من بايع رجلاً من غير مشورة من المسلمين فلا يبايع هو ولا الذي بايعه، تغرة) [صفحه ٣٦] أى

الشوري أم السيف؟

لقد أدركتنا جيداً هبوط مبدأ الشورى في الواقع عن المرتبة التي احتلها في النظرية، فتنازلنا عنه تنازلاً صريحاً - بعد إقراره - حين ذهبنا إلى تصحيح واعتماد كلّ ماحدث على الساحة رغم منافاته الصريحة لمبدأ الشورى. ولم نكتف بهذا، بل ذهبنا إلى تبرير تلك الوجوه المتناقضة بلا استثناء، وبدون الرجوع إلى أيّ دليل من الشرع، ودليلنا الوحيد كان دائماً: (فعل الصحابة) رغم أنّنا نعلم علم اليقين أنَّ الصحابة لم يجتمعوا على رأى واحد من تلك الآراء والوجوه. كما أنّنا نعلم علم اليقين أيضاً أنَّ خالف المخالفين منهم وإنكار المنكرين كان ينهر أمام الحكم الغالب. ورغم ذلك فقد عمدنا إلى القرار الغالب والنافذ في الواقع، فمنحناه [صفحة ٤٠] صبغة الإجماع، بحجّة أنَّه لم يكن لينفذ في عهدهم لا ياجماعهم عليه، أو إقرارهم إياه. وبهذا تنتكرا لحقيقة أنَّ القرار النافذ كان يتبع كلَّ

مصادفه من أصوات المخالفين والمنكرين، ولا يلقى لها بالاً وهذا هو الغالب على كلّ ما يتصل بالخلافة والموافق السياسية الكبرى. فماذا أعني اعتراف بنى هاشم ومن معهم من المهاجرين والأنصار على نتائج السقife؟! وما أعني إنكار الصحابة على أبي بكر يوم استخلف عمر؟! وما أعني إنكار الصحابة سياسة عثمان في قضایا كثيرة كتقديمه بنى أمیة على خيار الصحابة مع ما كان عليه أولئک من حرص على الدنيا وبعده عن الدين؟! ثم لم يستدّ هذا الإنكار ويعلو صداه حتى تغلب على شؤون الأمة وال الخليفة غلماً بنى أمیة ممّن اتفق الكل على أنه لم يكن معهم من الدين والورع لا. كثير ولا قليل، كمروان بن الحكم وعبد الله بن سعد بن أبي سرح والوليد بن عقبة، وعاویة ومع هذا فلم يكن إنكارهم عندنا حجّة، بل كانوا به ملومين! فمتي إذن كان إنكار الصحابة حجّة، ليكون سكتهم إقراراً؟! فإذا كانت الخطوة الأولى في التراجع عن مبدأ الشورى هي القبول بتسلیم الأمر إلى الخليفة القائم ليستخلف بعده من يشاء، فإن الخطوة الثانية كانت خطوة مُرّة حقاً. [صفحة ٤١] فلما تجنب الخلفاء مبدأ الشورى ومبدأ النص والاستخلاف معاً، واختاروا مبدأ القهر والاستيلاء والتغلب بالسيف، قبلنا به واحداً من طرق الخلافة! فكم بين الشورى، والتغلب بالسيف؟! إن إقرار مبدأ التغلب بالسيف ليعد أكبر انتكاسة لمبدأ الشورى! وإذا كانت الشورى مستمدّة من القرآن، فمن أين استمدّت قاعدة التغلب بالسيف؟! وثم سؤال أشدّ إحراجاً من هذا: فإذا كانت الشورى هي القاعدة الشرعية المستمدّة من القرآن، فماذا عن عهود الخلافة التي لم تتمّ وفق هذه القاعدة؟! وحين لم يتوفّر الجواب الذي ينقذ هذه النظرية من هذا المأزق الكبير، رأينا أن المهرّب الوحيد هو أن نبرّر جميع صور الخلافة التي تحقّقت في الواقع: فمرةً بعقد رجل واحد ومتابعة أربعة، ومرةً بنصّ من الخليفة السابق، ومرةً في ستة يجتمعون لانتخاب أحدّهم، ومرةً بالقهر والاستيلاء، حتى أدى هذا المبدأ الأخير إلى أن تصبح الخلافة وراثة بحثة لا أثر للدين فيها.

مصير شروط الامامة

إن هذه الطريقة في تبرير الأمر الواقع لم تسقط الشورى وحدها، بل أسقطت معها أهم شروط الامامة الواجبة لصحة عقدها، والتي منها: [صفحة ٤٢] ١ - العدالة: إذ قالوا أولاًـ في بناء نظرية الخلافة: لاتنعقد إمامية الفاسق؛ لأن المراد من الإمام مراعاة النظر للمسلمين، والفاشل لم ينظر لنفسه في أمر دينه، فكيف ينظر في مصلحة غيره [٤٩]. وقالوا: إن هذا الفسق يمنع من انعقاد الإمامية، ومن استدامتها، فإذا طرأ على من انعقدت إمامته خرج منها [٥٠] ٢ـ الاجتهاد: إذ عدّوا في شروط الإمام: أن يكون من أفضلهم في العلم والدين، والمراد بالعلم هو العلم المؤدى إلى الاجتهاد في النوازل والأحكام، فلاتنعقد إمامية غير العالم بذلك، لأنّه يحتاج لأن يصرف الأمور على النهج القويم ويُجريها على السراط المستقيم، ولأنّه يعلم الحدود ويستوفي الحقوق ويفصل الخصومات بين الناس، وإذا لم يكن عالماً مجتهداً لم يقدر على ذلك [٥١]. لكن سرعان ما انهار هذان الشرطان حين تغلب على الخلافة رجال لم يكن فيهم شيء منها، لا العدالة، ولا العلم المؤدى إلى الاجتهاد.. قال الفراء: قد روى عن أحمد الفاظ تقتضي إسقاط اعتبار العدالة والعلم والفضل، فقال: (ومن غلبهم بالسيف حتى صار خليفةً وسمى أمير المؤمنين، فلا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يبيت ولا يراه إماماً عليه، برأً كان أو فاجرًا، فهو أمير المؤمنين) [٥٢]. [صفحة ٤٣] وقال القلقشندي: (إن لم يكن الخليفة المتغلب بالقهر والاستيلاء جامعاً لشروط الخلافة، بأن كان فاسقاً أو جاهلاً، فوجهان لاصحابنا الشافعية، أصحّهما: انعقاد إمامته أيضاً) [٥٣].

التبرير

إن مثل هذا الرأى الذي ينقض شرائط الخلافة بعد أن نقض أساسها، لا بد له من تبرير مقبول. والتبرير الذي قدّمه هذه النظرية هنا هو: (الاضطرار)! لأنّا لو قلنا: لاتنعقد إمامته، لزم ذلك بطلان أحکامه كلها المالية والمدنية، فيتعين على الخليفة الذي يأتي بعده وفق الشروط الشرعية أن يقيم الحدود ثانيةً، ويستوفي الزكاة والجزية ثانيةً، وهكذا [٥٤]. والضرورة أيضاً تقتضي صحة خلافته: لحفظ نظام الشريعة، وتنفيذ أحکامها [٥٥]، ولا تقدّم ل المسلمين من حاكم [٥٦]. إذن قبولها على هذه الصورة يستدعي السعي الدائم لازاحتها

وإرجاع الأمر إلى صيغته الشرعية متى ما وجدت الأمة سبيلاً إلى ذلك. هذا ما ذهب إليه الشيخ محمد رشيد رضا وقد استعرض هذه الآراء، فقال: (معنى هذا أن سلطنة التغلب كأكل الميتة ولحم الخنزير عند [صفحة ٤٤] الضرورة، تنفذ بالقهر، وتكون أدنى من الفوضى او مقتضاه أنه يجب السعي دائماً لازالتها عند الإمكان، ولا يجوز أن توطن الانفس على دوامها، ولا أن يجعل كالكرة بين المتغلبين يتقادونها، ويتلقوها كما فعلت الأمة التي كانت مظلومة وراضية بالظلم) [٥٧]. لكن الواقع كان على العكس من ذلك، فقد حرموا دائماً الخروج على السلطان الجائر والفاقد، وعدوا أي محاولة من هذا القبيل من الفتن التي نهى عنها الدين وحرم الدخول فيها.. يقول الزرقاني: (أما أهل السنة ف قالوا: الاختيار أن يكون الامام فاضلاً عادلاً محسناً. فإن لم يكن فالصبر على طاعة الجائر أولى من الخروج عليه، لما فيه من استبدال الخوف بالأمن، وإهراق الدماء، وشن الغارات، والفساد، وذلك أعظم من الصبر على جوره وفسقه) [٥٨]. كما ثبت عن أحمد بن حنبل أنه قال: (الصبر تحت لواء السلطان على ما كان منه من عدل أو جور، ولا يخرج على الأمراء بالسيف وإن جاروا) [٥٩]. استعرض الشيخ أبو زهرة هذين القولين، ثم قال: (وهذا هو المنقول عن أئمة أهل السنة؛ مالك، والشافعى، وأحمد) [٦٠]. [صفحة ٤٥] فهل ينسجم هذا الاعتقاد مع أحكام الاضطرار والإكراه؟! لقد طعن الشيخ محمد رشيد رضا هذه العقيدة في الصميم حين قال: «وقد عُنِيَ الملوك المستبدون بجذب العلماء إليهم بسلسل الذهب والفضة والرتب والمناصب، وكان غيرهم أشد انجداباً، ووضع هؤلاء العلماء الرسميون قاعدة لأمرائهم ولأنفسهم هدموا بها القواعد التي قام بها أمر الدين والدنيا في الإسلام، وهي: أنه يجوز أن يكون أولياء الأمور فاقددين للشروط الشرعية التي دل على وجوبها واشترطها الكتاب والسنة، وإن صرّح بها أئمة الأصول والفقه، فقالوا: يجوز، إذا فُقدَ الحائزون لتلك الشروط. مثال ذلك: إنه يشترط فيهم العلم المعبر عنه بالاجتهاد، وقد صرّح هؤلاء بجواز تقليد الجاهل، وعدوه من الضرورة، وأطلق الكثيرون هذا القول، وجرى عليه العمل. وذلك من توسيد الأمر إلى غير أهله الذي يقرب خطوات ساعة هلاك الأمة، ومن علاماتها: ذهاب الأمانة، وظهور الخيانة.. ولا خيانة أشد من توسيد الأمر إلى الجاهلين.. روى مسلم وأبو داود حديث ابن عباس: (من استعمل عاماً من المسلمين وهو يعلم أن فيهم أولى بذلك منه وأعلم بكتاب الله وسنة نبيه، فقد خان الله ورسوله وجميع المسلمين) [٦١]. وطعنها أيضاً في قوله: (ما أفسد على هذه الأمة أمرها وأضاع عليها ملكها إلا جعل طاعة هؤلاء الجبارين الباغين واجبة شرعاً على الإطلاق، [صفحة ٤٦] وجعل التغلب أمراً شرعياً كمبایعه أهل الحل والعقد للإمام الحق، وجعل عهد كل متغلب باع إلى ولده أو غيره من عصبه حقاً شرعياً وأصلاً مرعياً لذاته) [٦٢]. وهذه حقيقة تاريخية، وليس دعوى مجازف أو متهاون.

صورتان

اشارة

صورتان نقف عندهما يسيراً بعد هذا الشوط المضنى، لنواصل بعدهما المشوار..

مذهب عظاماء السلف؟!

لقد أسقط مذهب الكثير من عظاماء السلف وأشرافهم فلا يذكر لهم اسم، ولا يشرك لهم قول في هذه النظريه. فلا ذكر للسبط الشهيد الإمام الحسين بن علي (ع) وثورته [٦٣] ... ولا لمثاث المهاجرين والأنصار وبقية الصحابة في مدينة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ونهضتهم على يزيد بن معاوية [٦٤] . ولا عبد الله بن الزبير.. ولا الشهيد زيد بن علي بن [صفحة ٤٧] الحسين (ع).. ولا الصحابي سليمان بن صيرد الخزاعي ومن معه أصحاب ثورة التوابين.. ولا القراء في الكوفة وثورتهم! كما أسقط أيضاً مذهب أبي حنيفة من بين أئمة أهل السنة، وذلك لأنه - كما جاء في غير واحد من المصادر - كان يساند الثائرين على خلفاء الزور فساند زيد الشهيد ابن الإمام

زين العابدين عليه السلام وساند ثورات أولاد الامام الحسن عليه السلام حتى مات في السجن وهو على مواليتهم، وكان يسمى خلفاء بنى أمينة وبني العباس (اللصوص) [٦٥]! كل أولئك أُسقطوا من هذه النظريه، فأخرجوا عن دائرة أهل السنة!!لقد بالغ بعض كبار المتكلمين باسم أهل السنة في التأييل من أولئك العظام الأشراف، ووجوه القوم وكبارهم، ولعل من أشهرهم ابن تيمية الذي ذهله العصبية حتى تمرد على جميع الضوابط الدينية والقيم الخلقيه، فوصف نهضة سيد شباب أهل الجنة سبط الرسول وريحاته بأنها فساد كبير! ولا يرضي بها الله ورسوله! وكذا وصف نهضة بقية المهاجرين والأنصار في المدينة المنورة، ثم بالغ في إعذار يزيد في التصدى لهم وقتلهم جمِيعاً لأجل حفظ ملكه؛ ولم ينكر على يزيد إلا أنه أباح المدينة ثلاثة أيام [٦٦]. وقال في هذا الأمر أيضاً (مما يتعلّق بهذا الباب أن يعلم أنَّ الرجل العظيم في العلم والدين من الصحابة والتبعين ومن بعدهم إلى يوم [صفحه ٤٨] القيامة، أهل البيت وغيرهم، قد يحصل منه نوع من الاجتهاد مقوِّناً بالظنّ ونوع من الهوى الخفي، فيحصل بسبب ذلك ما لا ينبغي اتّباعه فيه وإنْ كان من أولياء الله المتّقين، ومثل هذا إذا وقع صار فتنه) [٦٧]. تُرى لماذا كان ابن تيمية أعلم بداخل الفتنة وأبعد عن الهوى الخفي من أولئك العظام من الصحابة وأهل البيت؟! هل لأنَّه رضي إماماً الفاجر والجاهل، ورفضها أولئك؟! هكذا تُلقى هذه النظريه بنفسها في مأزقٍ حرج حين تُعرض عن ذلك الآثر الضخم من آثار عظام السلف وأئمتهم.

الخارج المأجور

ما زال إظهار الخلاف للحاكم محراً، والخروج عليه فتنه وفساداً كبيراً، ما زال هذا الحكم ثابتاً لا يتزحز..إذن لماذا أصبح الخارج على الإمام، مرضاً واحدة فقط في تاريخ الإمامة، مأجوراً؟! حين كان الإمام هو على ابن أبي طالب، أخص الناس برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأكثرهم علمًا وجهاً وأولاهم بالعدل، عندئذٍ فقط حقًّ للناس أن يخروا على الإمام أو سوف لا يكون خروجهم - هذه المرة - فتنه وفساداً، بل هو اجتهاد، وهم مأجورون عليه، مثابون لأجله وإن أخطأوا!!! [صفحه ٤٩] إنها صور لو عرضت أثينا منها على تلك النظريه لوجدت فتقاً لا يرقى إلا بتتكلف ظاهر، والتواه سافر. [صفحه ٥٢]

النص

ضرورة النص بين الخليفة والنبي

لإنزال بينهم في ثبوت حق الخليفة في النص على من يخلفه، ولا في نفوذ هذا النص؛ لأنَّ الإمام أحق بالخلافة، فكان اختياره فيها أምسي، ولا يتوقف ذلك على رضي أهل الحلّ والعقد [٦٨]. وإنما صار ذلك للخليفة خوفاً من وقوع الفتنة واضطراب الأمة [٦٩]. فمن أجل ذلك كان بعض الصحابة يراجع عمر ويسأله أن ينص على من يخلفه [٧٠]. تُرى، لماذا لا يكون النبي صلى الله عليه وآله وسلم أولى بالتفكير في ذلك، وبرعاية هذه المصلحة؟! إنَّ الرحمة المهدأة، بلا شك.. أليس من تمام الرحمة وجمالها أن يُجبب أمته المحذور من الاختلاف بعده؟!لقد أحَبَ أمته وحرص عليها (عزيزٌ عليه ماعتِم حرِيصٌ عليكم بالمؤمنين رؤوفٌ رحيم) [٧١]. وأيضاً: فقد كان صلى الله عليه وآله وسلم يعلم أننا سوف لانتظر بعده نبياً يعيد نظام أمرنا! [صفحه ٥٤] لقد بصر ابن حزم بذلك، فحاول أن يتداركه، فقال: وجدنا عقد الإمامة يصح بوجوه: أولها وأصحها وأفضلها أن يعهد الإمام الميت إلى إنسان يختاره إماماً بعد موته، سواء جعل ذلك في صحته أو عند موته، كما فعل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بأبي بكر، وكما فعل أبو بكر بعمر، وكما فعل سليمان بن عبد الملك بعمر بن عبد العزيز. قال: وهذا هو الوجه الذي نختاره، ونكره غيره، لما في هذا الوجه من اتصال الإمامة، وانتظام أمر الإسلام وأهله، ورفع ما ينحوه من الاختلاف والشغب مما يتوقع في غيره منبقاء الأمة فوضى، ومن انتشار الأمر وحدوث الأطماء [٧٢]. لقد لحظ ابن حزم أكثر من ثغرة في تلك النظريه (الشورى)، فأظهر مهارةً في محاولة رتفعها، بأنْ جمع بين الضرورات

الدينية والاجتماعية وبين الأمر الواقع، ليخرج بصيغة أكثر تماساً. فتركت الأمة دون تعين ولئن الأمر الذي يخلف زعيمها يعني بقاء الأمة فوضى، وتشتت أمرها، وظهور الأطماع في الخلافة لا محالة.. وهذا مما ينبغي أن يدركه النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيبادر إلى تلافيه، ولو في مرضه الذي توفي فيه. وتعيين الخليفة بهذه الطريقة سيضمن اتصال الإمامة، وانتظام أمر الإسلام. وإذا كان أبو بكر قد أدرك ذلك فنص على من يخلفه، وأدركه أيضاً [صفحة ٥٥] عمر، وأدركه سليمان بن عبد الملك، فكيف نظر بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قد أغفل ذلك؟ إنها إثارات جادة دفعته إلى حلٍّ وحيد يمكنه أن ينقذ هذه النظرية، كما ينقذ الأمر الواقع بعد الرسول صلى الله عليه وآله وسلم، وتمثل هذا الحل عند بنص النبي على أبي بكر بالخلافة! إذن فلا النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد ترك هذا الأمر للأمة، أو تركها فوضى، ولا كانت بيعه أبي بكر فلتة! إنها أطروحة متينة، كفيلة بقطع التزاع، لو تمت.. ولكنها - للأسف - لم تكن سوى مجازفة، فمن البديهي عندئذٍ أن تكون عاجزةً عن تحقيق الأمل المنشود منها! فلا هي تدارك تلك النظرية وعالجت ثغراتها، ولا هي أنقذت الأمر الواقع! وذلك لسبب بسيط، وهو أن النص على أبي بكر لم يثبت، بل لم يدع وجوده أحد، بل تسالت الأمة على عدمه. فمن أراد أن يثبت مثل هذا النص على أبي بكر بالخصوص، فعليه أن ينفي حادثة السقيفة جملةً وتفصيلاً. عليه أن يكذب بكل مثبت نقله في الصحاح من كلام أبي بكر وعمر وعلى العباس والزبير في الخلافة.. عليه أن يهدم بعد ذلك كل مقامات عليه نظرية أهل السنة في الإمامة، فلم تُبن هذه النظرية أولاً إلا على أصل واحد، وهو البيعة لأبي بكر بتلك [صفحة ٥٦] الطريقة التي تمت في السقيفة وبعدها!! عليه أن ينفي ما صرّحوا به من (الإجماع على أن النص مختلف في حق أبي بكر) [٧٣]. ولم يكن هذا الطرح منسجماً مع هذه المدرسة ومبادئها، وإنما هو محاولة لسد ثغراتها، ومقابلة لللاحاج الذي تقدمه النظرية الأخرى القائمة على أساس النص، ولقطع دابر التزاع، كما ذكر ابن حزم. إنه كان مقتناً بضرورة النص، ولكنه أراد نصاً منسجماً مع الأمر الواقع، وإن لم يسعفه الدليل !!

اقرار بقدر من النص

لم يخف النص إلى الأبد في هذه النظرية، والشورى هنا ليست مطلقة العنوان، فليس لأهل الحل والعقد أن يتخلوا من شاءوا بلا قيد. إن هناك حدّاً تلترمه الشورى، وهذا الحد إنما رسمه النص الثابت. قالوا: إن من شرط الإمامة: النسب القرشى، فلا تنعقد الإمامة بدونه.. وعللوا ذلك بالنص الثابت فيه، فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: «الأئمّة من قريش». وقال: «قدمو قريشاً ولا تتقدّمواها». وليس مع هذا النص المسلم شبهة لمنازع، ولا قول لمخالف [٧٤]. [صفحة ٥٧] واشتربوا لهذا القرشى أن يكون قريشاً من الصميم، من بنى النصر بن كنانة، تصديقاً للنص [٧٥]. وقال أحمـد: (لا يكون من غير قريش خليفة) [٧٦]. واستدلوا على توادر هذا النص بتراجع الأنصار وتسليمهم الخلافة للمهاجرين القرشيين حين احتجـوا عليهم بهذا النص في السقيفة [٧٧]. وقال ابن خلدون: (بقى الجمهور على القول باشتراطها - أى القرشية - وصحّة الخلافة للقرشى ولو كان عاجزاً عن القيام بأمور المسلمين) [٧٨]. وهكذا ثبت النص الشرعى، وثبت توادره، وثبت الإجماع عليه. وحين تراجع بعضهم عن الالتزام بهذا النص - كأبي بكر الباقلانى - فـسـرـ ابن خلدون سـرـ تراجعـه، ورد عليهـ، فقالـ: لما ضـعـفـ أمرـ قـريـشـ، وـتـلاـشـتـ عـصـبـيـتهمـ بماـ نـالـهـمـ مـنـ التـرـفـ وـالـنـعـيمـ، وـبـماـ أـنـفـقـتـهـمـ الدـوـلـةـ فـيـ سـائـرـ أـقـطـارـ الـأـرـضـ، عـجـزـواـ بـذـلـكـ عـنـ أـمـرـ الـخـلـافـةـ وـتـغـلـبـتـ عـلـيـهـمـ الـأـعـاجـمـ، فـاشـتـهـيـهـ ذـلـكـ عـلـىـ كـثـيرـ مـنـ الـمـحـقـقـيـنـ حـتـىـ ذـهـبـواـ إـلـىـ نـفـيـ اـشـتـرـاطـ الـقـرـشـيـةـ، وـعـوـلـواـ عـلـىـ ظـواـهـرـ فـيـ ذـلـكـ مـثـلـ قـوـلـهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ: (اسـمـعـواـ وـأـطـيـعـواـ وـإـنـ وـلـىـ عـلـيـكـمـ عـبـدـ حـبـشـيـ) [٧٩]. [صفحة ٥٨] قال: وهذا لا تقوم به حـيـةـ فـيـ ذـلـكـ، لأنـهـ خـرـجـ مـخـرـجـ التـمـثـيلـ، لـلـمـبـالـغـةـ فـيـ إـيـجـابـ السـمـعـ وـالـطـاعـةـ [٨٠]. وـثـبـتـ النـصـ واستقرّ، ولا غـرـابةـ، فهو نـصـ صـحـيـحـ، بلـ مـتوـاـتـرـ. وهو فوقـ ذـاكـ يـنـطـوـيـ عـلـىـ فـائـدـةـ أـخـرىـ، فهو النـصـ الذـيـ يـعـزـزـ أـرـكـانـ هـذـهـ الـنـظـرـيـةـ، إـذـ يـضـفـيـ الـشـرـعـيـةـ عـلـىـ الـخـلـافـةـ فـيـ كـافـيـةـ عـهـودـهـ، اـبـتـدـاءـ مـنـ أـوـلـ عـهـودـ الـخـلـافـةـ! وـاـنـتـهـاءـ بـآـخـرـ خـلـفـاءـ بـنـيـ الـعـبـاسـ، فـهـذـاـ كـلـ مـاـ يـتـسـعـ لـهـ لـفـظـ الـقـرـشـيـةـ هـنـاـ. لـمـ تـغـلـبـ مـعـاوـيـةـ بـالـسـيفـ بـلـ سـيـفـهـ أـنـ عـبـدـ اللهـ بـنـ عـمـرـ بـنـ الـعـاصـ يـحـدـثـ أـنـ سـيـكـونـ مـلـكـ مـنـ قـطـنـاـنـ، فـهـبـ مـعـاوـيـةـ غـصـباـ

فجمع الناس وخطبهم قائلاً: أَمَا بَعْدُ، فَإِنَّهُ بِلَغْنِي أَنَّ رِجَالًا مِنْكُمْ يَحْدُثُونَ أَحَادِيثَ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَلَا تَوَثِّرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ، أَوْ لَكُوكْ جَهَالَكُمْ! إِنَّكُمْ وَالْأَمَانَى الَّتِي تَضَلُّ أَهْلَهَا، فَإِنَّى سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ فِي قَرِيشٍ، لَا يَعْدِيهِمْ أَحَدٌ إِلَّا كَبَّهُ اللَّهُ فِي النَّارِ عَلَى وَجْهِهِ» [٨١].

وقفة مع هذا النص

عرف المهاجرون القرشيين الثلاثة - أبو بكر وعمر وأبو عبيدة - هذا النص فاحتاجوا به على الانصار في السقيفة، فأذعن الانصار، وعاد القرشيون بالخلافة، أبو بكر، ثم عمر، ثم مالت عن أبي عبيدة، لا لعدم كفاءته وهو القرشي المهاجر، بل لأنّه قد توفّى في خلافة عمر، فلما حضرت عمر الوفاة تأسف عليه، وقال: (لو كان أبو عبيدة حيًّا [صفحة ٥٩ لوليته] [٨٢]. والأمر ماضٍ مع النص. ولكن حين لم يكن أبو عبيدة حيًّا كاد ذلك المبدأ - النص - أن ينهار، وكاد ذلك النص المتواتر أن يُنسى، كل ذلك على يد الرجل الذي كان من أول المحتاجين به على الانصار، عمر بن الخطاب! إنه لما لم يجد أبا عبيدة حيًّا، قال: (لو كان سالم مولى أبي حذيفة حيًّا [صفحة ٨٣ لوليته] [٨٣]. ولمّا لم يكن سالم حيًّا، قال: (لو كان معاذ بن جبل حيًّا [صفحة ٨٤ لوليته] [٨٤]. فهل كان سالم قريشياً؟ أم كان معاذ كذلك؟! أما سالم: فأصله من إصي طخر، من بلاد فارس، وكان مولى لأبي حذيفة [٨٥]. وأمّا معاذ: فهو رجل من الانصار الذين أغارت عليهم القرشيين الثلاثة في السقيفة، وفيهم عمر، واحتاجوا عليهم بأنّ الأئمة من قريش، وهيهات أن ترضي العرب بغير قريش! هذا الكلام قاله عمر في خطابه للأنصار في السقيفة، ثم واصل خطابه قائلاً: (ولنا بذلك الحجّة الظاهرة، من نازعنا سلطان محمد ونحن أولياؤه وعشيرته، إلّا مُيدلٍ بياطٍ، أو متاجنفٍ لإثم، أو متورّطٍ في هَلْكَة) [٨٦]. إنّ تعدد هذه المواقف المختلفة أضفى كثيراً من الغموض على عقيدة [صفحة ٦٠ عمر في الخلافة، مما يزيد في إرباك نظرية الخلافة والإمامية إذا ما أرادت أن تُساير جميع المواقف، من هنا اضطروا إلى الضرب على اختلافات عمر حفاظاً على صورة أكثر تماسكاً لهذه النظرية، كل ذلك لأجل ثبيت هذا المبدأ القائم على النص الشرعي: «الأئمة من قريش». واضح إذن كيف تم الانتصار للنص على الرأي المخالف! واضح أيضاً كيف كان قد تم الانتصار لمبدأ النص على مبدأ الشورى، وذلك حين رأى الخليفة ضرورة النص على من يخلفه، هذا بغض النظر عن السر الذي ذكرناه في طرح نظرية الشورى! فدخل النص إذن في قمة النظام السياسي! إذن، ثبت لدينا نص صريح صحيح وفاعل في هذه النظرية، وهو الحديث الشريف «الأئمة من قريش» وقد أخرجه البخاري ومسلم وأصحاب السنن والسير بالفاظ مختلفة.

ضرورة التخصيص في النص

إنّ قراءةً سريعةً في تاريخنا السياسي والاجتماعي توقينا على حقيقة أنّ النص المتقدم «الأئمة من قريش» بمفرده لا يحقق لِإمامَةَ الْأَمَلِ المنشود منها في حراسة الدين والمجتمع. وأوّل من لمس هذه الحقيقة هم الصحابة أنفسهم من ذِي انتهاء عصر الخلفاء الأربع، ثم أصبحت الحقيقة أكثر وضوحاً لدى من أدرك ثانى ملوك بني أميّة - يزيد بن معاوية - ومن بعده. ففي صحيح البخاري: لما كان النزاع دائراً بين مروان بن الحكم وهو [صفحة ٦١ بالشام، عبد الله بن الزبير وهو بمكّة، انطلق جماعة إلى الصحابي أبي بزرة الأسلمي رضي الله عنه فقالوا له: يا أبا بزرة، ألا ترى مأوى في الناس؟! فقال: إني أحتبس عند الله أتني أصبحت ساخطاً على أحياء قريش، إنّ ذاك الذي بالشام والله إنْ يقاتل إلّا على الدنيا، وإنّ الذي بمكّة والله إنْ يقاتل إلّا على الدنيا [٨٧]. ٢- وأهم من هذا أنه ثمّة نصوص صحيحة توجب تضييق دائرة النص المتقدم.. لقد حذر النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ من الاغترار بالنسب القرشي وحسب، وأنذر بأنّ ذلك سيؤدي إلى هلاك الأمة! وتشتت أمرها! ففي صحيح البخاري عنه صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ آنه قال: «هَلْكَةُ أُمّتِي عَلَى يَدِي غَلْمَةٌ مِنْ قَرِيشٍ» [٨٨]. كيف إذن ستيّم التوفيق بين النصيّين: «الأئمة من قريش» و «هَلْكَةُ أُمّتِي عَلَى يَدِي غَلْمَةٌ من قريش»؟! أليس لقائل أن يقول: ما هو ذنب الأئمة؟! إنّها التزمت نصّ النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ [صفحة ٦٢ «الأئمة من قريش»]

فقادها هذا النص إلى هذا المصير حين ذُبح خيار الأمة بسيوف قريش أنفسهم! أليس النص هو المسؤول؟! حاشا لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن يضع أمته على حافة هاوية، وهو الذي كان قد استنقذها من الهاوية. إنهم أرادوا أن يحفظوا الرسول بحفظ جميع الصحابة وإضفاء الشرعية حتى على المواقف المتناقضة تجاه القضية الواحدة، فوقعوا في مأزقوا منه! بل وقعوا في ما هو أكبر منه حين صار النص النبيّ هو المسؤول عمّا آل إليه أمر الأمة من فتن، ثم هلكة! هؤلاء الغلماء إنما يكون هلاك الأمة على أيديهم عندما يملكون أمر الأمة، لكن الأمة إن رضيت بهم فإنما كان اتباعاً للنص الأول «الأئمة من قريش» فهل يكون هذا إلا إغراء؟! حاشا لرسول الله أن يكون ذلك منه، وإنما هو من علامات التهافت في هذه النظرية التي أغضت عن كلّ ماورد في السنة مما يفيد تخصيص ماورد في حقّ قريش.

نوعان من التخصيص

اشارة

ورد في السنة نوعان من التخصيص في أمر قريش؛ تخصيص سلب، وتخصيص إيجاب. [صفحه ٦٣]

تخصيص السلب

ثمّي نصوص صريحة تستثنى قوماً من قريش، فتبعدهم عن دائرة التكريم، ناهيك عن التقديم: قال ابن حجر الهيثمي: في الحديث المرويّ بسنّد حسن أنه صلي الله عليه وآله وسلم قال: «شّرّ قبائل العرب: بنو أميّة وبنو حنيفة وثقيف». قال: وفي الحديث الصحيح - قال الحاكم: على شرط الشيفين - عن أبي بزرة رضي الله عنه أنه قال: (كان أبغض الأحياء - أو الناس - إلى رسول الله بنو أميّة) [٨٩]. والذى ورد في ذم آل الحكم - أبو مروان - خاصة كثير مشهور. فهل يصح أن تُسند الإمامة إلى شرّ قبائل العرب، وأبغض الناس إلى رسول الله صلي الله عليه وآله وسلم؟! ومن دقائق النص الأول إقرانه بنى أميّة ببني حنيفة، وبنو حنيفة هم قوم مسلمة الكذاب!! فإذا أصبح هؤلاء هم الحكم في الواقع فعلينا أن نشهد أنّ هذا الواقع منحرف عن النص، بدلاً من أن نسعى لبريره وإخضاعه للنص.

تخصيص الإيجاب

الحديث الذي ميز قريشاً بالاصطفاء على سائر القبائل لم يقف عند دائرة قريش الكبرى، بل خصّ منها طائفهً بعينها، فقال صلي الله عليه وآله وسلم: «إنّ الله اصطفى كنانة من ولد إسماعيل، واصطفى قريشاً من كنانة، واصطفى من قريش بنى هاشم، واصطفاني من بنى هاشم» [٩٠]. [صفحه ٦٤] وهذا تقديم لبني هاشم على سائر قريش.. ساق ابن تيمية هذا الحديث الصحيح، وأضاف قائلاً: وفي السنن أنه شكا إليه العباس أن بعض قريش يحرقوه! فقال صلي الله عليه وآله وسلم: «والذي نفسي بيده لا يدخلون الجنة حتّى يحبّوكم الله ولقرباتي» وإذا كانوا أفضل الخلق، فلا-Rib أنّ أعمالهم أفضل الأعمال.. ففاضلهم أفضل من كلّ فاضل من سائر قبائل قريش والعرب، بل وبني إسرائيل وغيرهم [٩١]. وليس المقام مقام تفضيل وحسب، بل إنّ قريشاً لا يصح لها إيمان مالم تحبّ بنى هاشم حُبّين: لله، ولقراءة الرسول! فهل يصح أن تكون قريش كلّها سواء في حقّ التقدّم والإمامية، وفيها بنو هاشم الذين رفعهم النص إلى أعلى منزلة، وفيها بنو أميّة الذين خفضتهم النص إلى أدنى الرتب؟! إذا كان الواقع قد آلت إلى هذه الحال، فعلينا أن نشهد أنه واقع منحرف عن النص، لا أن نسعى إلى تبريره.

نتيجة البحث

مما تقدّم يبدو بكلّ وضوح أنّنا هنا قد أخفقنا في تحقيق نظرية منسجمة متماسكة في موضوع الإمامة، وأنّ السبب الحقيقي لهذا الإلّا خفاق هو متابعة الأمر الواقع والسعى لتبريره وجعله مصدراً رئيساً في وصف النظام السياسي. وتلك الوجوه المتناقضة كلّها من المستحيل أن تجتمع في نظرية [صفحة ٦٥] واحدة، ف تكون نظرية منسجمة ذات تصور واضح ومحدّد ومفهوم. هذا كله، وبقدر ما يشيره من شكوك حول صلاحية هذه النظرية، فإنه يرجّح الرأي الآخر الذي يذهب إلى اعتماد النص الشرعي في تعين خليفة الرسول. إلى هذه النتيجة أيضاً خلص الدكتور أحمد محمود صبحي وهو يدرس نظرية الإمامة، إذ قال: (أما من الناحية الفكرية فلم يقدم أهل السنة نظرية متماسكة في السياسة تحدّد مفاهيم البيعة والشورى وأهل الحل والعقد، فضلاً عن هؤلاء ساحقة تفصل بين النظر والتطبيق، أو بين ما هو شرعي وبين ما يجري في الواقع. لقد ظهرت نظريات أهل السنة في السياسة في عصر متّأخر بعد أن استقرَّ قيام الدولة الإسلامية على العلة.. كما جاء أكثرها لمجرد الرد على الشيعة.. والتمس بعضها استنبط حكم شرعى من أسلوب تولى الخلفاء الثلاثة الأوائل. وإن الهوة الساحقة بين تشريع الفقهاء وبين واقع الخلفاء، فضلاً عن تهافت كثير من هذه الآراء وإلّا خفاقها في استنباط قاعدة شرعية، هو ما مكّن للرأي المعارض - القول بالنّص - ممثلاً في حزب الشيعة) [٩٢].

الرجوع إلى النصوص المبادرة في تعين الخليفة

اشاده

لقد أحسَّ الكثير من المتكلّمين وأصحابِ الحديث إذن بالحاجة إلى النصّ في تعينِ أول الخلفاء على الأقلّ، لستَخُذُ الأدوار اللاحقة له شرعاً منها من شرعيةٍ، وليس غريباً أن تتعدّدُ أوجه الاستدلال بتعديـد المتكلّمين وتعـدد أساـليـبـهمـ، وتعـدد النصوصـ التي يعتمدـونـهاـ، وكثيراً ما يتعلّقـ المتكلّمونـ بما يشفعـ لمذاهـبـهمـ وإنـ كانواـ يلمـحـونـ فيهـ علامـاتـ الوضـعـ! وسوفـ يدورـ الحوارـ هناـ في اتجـاهـينـ توزـعتـ عليهـماـ النصـوصـ المطـروحـةـ فيـ هـذـاـ الـبابـ..ـ [صفـحةـ ٦٩]

النصوص الدالة على خلافة أبي بكر

اشارہ

لقد عرض بعض المتكلمين في ثبيت خلافة أبي بكر نصوصاً من القرآن ونصوصاً من السنة، نستعرض أهمّها بتركيز وإيجاز مبتدئين بنصوص السنة لكونها أكثر تصريحاً، ولأن النصوص القرآنية اعتمدت في تصحيح خلافته لا في إثبات النص عليه.

نحو ص من السنة

النص الأول: قوله صلى الله عليه وآله وسلم في مرضه الذي توفى فيه: «مروا أبا بكر فليصلّ بالناس». فرأى بعضهم في هذا الحديث نصاً على الخلافة وإن كان خفيّاً! لعدم الفصل بين إمامية الصلاة والإمامية العامة. واستدلوا بذلك بقول بعض الصحابة لأبي بكر: إرتضاك رسول الله لدينا، أفلأ نرضاك لدينا؟ وأهّم شيء في هذا القول الأخير أن ينسب إلى علي بن أبي طالب [٩٣]. غير أن جملة من الإشارات تحيط بهذا النص وبهذه الواقعية، قد تتبع كل ما يُبني عليهما من استنتاجات: الإثارة الأولى: إن القول بعدم الفصل بين إمامية الصلاة والإمامية العامة [صفحة ٧٠] قول غريب، وأغرب منه قول الجرجاني: (لا-قائل بالفصل) [٩٤]. فابن حزم يقطع بأن هذا قياساً باطلأ، ويقول: (أما من أدعى أنه إنما قُدِّمَ قياساً على تقديمها إلى الصلاة، فباطل بيقين؛ لأنه ليس كل من استحق الإمامية في الصلاة يستحق الإمامية في الخلافة، إذ يستحق الإمامية في الصلاة أقرأ القوم وإن كان أعجمياً أو عربياً، ولا يستحق الخلافة إلا قرشيّ، فكيف

والقياس كله باطل) [٩٥]. والشيخ أبو زهرة يعتقد هذا النوع من القياس ووجه الاستدلال به، فيقول: (اتخذ بعض الناس من هذا - النص - إشارة إلى إمامأ أبي بكر العامة للمسلمين، وقال قائلهم: (لقد رضي الله عليه السلام لدينا، أفل نرضاه لدينا) ولكنّه لزوم ماليس بلازم؛ لأنّ سياسة الدنيا غير شؤون العبادة، فلا - تكون الإشارة واضحة.. وفوق ذلك فإنه لم يحدث في اجتماع السقيفة، الذي تنافس فيه المهاجرون والأنصار في شأن القبيل الذي يكون منه الخليفة، أن احتج أحد المجتمعين بهذه الحجّة، ويظهر أنّهم لم يعهدوا تلازمًا بين إمامأ الصلاة وإمرأة المسلمين [٩٦]. والذي يستشف من كلامه استبعاد صحة نسبة هذا الكلام إلى الإمام على عليه السلام؛ فهذه النسبة لا تحمل الصحة، لما ثبت في الصحاح من أنّ علياً عليه السلام لم يبايع إلا بعد ستة أشهر [٩٧]، كما أنّ الصحيح المشهور عن [صفحة ٧١] على عليه السلام خلاف ذلك، فجوابه كان حين بلغه احتجاج المهاجرين بأنّ قريشاً هم قوم النبي وأولى الناس به، قال عليه السلام: «احتجوا بالشجرة وأضاعوا الشمرة» [٩٨]. الإثارة الثانية: إنّ إمامأ الصلاة وفقًا لفقه هذه المدرسة لا يتربّط عليها أيّ فائدة في التفضيل والتقديم، فالفقه هنا يُحيّز مطلقاً إمامأ المفضول على الفاضل، بل يُحيّز إمامأ الفاسق والجائز لأهل التقوى والصلاح، «صلوا وراء كلّ بُرّ وفاجر»! الإثارة الثالثة: أخرج أحمد ومسلم وأبو داود وابن ماجة والنمسائي: أنّ عبد الرحمن بن عوف قد صلّى إمامأ بال المسلمين وكان فيهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم [٩٩]. وهذه الرواية أثبتت مما ورد في تقديم أبي بكر - كما سيأتي - فالحجّة فيها إذن لعبد الرحمن بن عوف أظهر، فتقديمه أولى وفقاً لذلك القياس [١٠٠]. الإثارة الرابعة: في صحيح البخاري: كان سالم مولى أبي حذيفة يوم المهاجرين الأوّلين وأصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم في مسجد قباء، وفيهم: أبو بكر، وعمر، وأبو سلمة، وعامر بن ربيعة [١٠١]. وكان عمرو بن العاص أميراً على جيش ذات السلاسل، وكان يؤمّهم [صفحة ٧٢] في الصلاة حتى صلّى بهم بعض صلواته وهو جنب، وفيهم: أبو بكر، وعمر، وأبو عبيدة [١٠٢]. فهل يُستدلّ من هذا أنّ سالماً وعمرو بن العاص أفضل من أبي بكر وعمر وأبي عبيدة، وأولى بالخلافة منهم؟! الإثارة الخامسة: تتبعها في النقاط التالية: أ - ثبت في جميع طرق هذا الحديث بروايته التامة أنّه بعد أن افتح أبو بكر الصلاة، خرج النبي صلى الله عليه وآله وسلم يتهادى بين رجلين - على والفضل بن العباس - فصلّى بهم إماماً وتأخّر أبو بكر عن موضعه مؤتمراً بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم عن يمينه. أثبت ذلك تحقيقاً أبو الفرج ابن الجوزي في كتاب صنفه لهذا الغرض، فقسّمه إلى ثلاثة أبواب: فجعل الباب الأول في إثبات خروج النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى تلك الصلاة وتأخيره أبا بكر عن إمامتها، وخَصَّ ص الباب الثاني في بيان إجماع الفقهاء على ذلك، فذكر منهم: أبا حنيفة، ومالك، والشافعي، وأحمد، وأثبت في الباب الثالث وَهُنَ الْأَخْبَارُ الَّتِي وَرَدَتْ بِتَقْدِيمِ أَبِي بَكْرٍ فِي تَلْكَ الصَّلَاةِ، وَوَصَّفَ الْقَائِلِينَ بِهَا بِالْعَنَادِ وَاتِّبَاعِ الْهُوَى [١٠٣]. وقال العسقلاني: تضافرت الروايات عن عائشة بالجزم بما يدلّ على أنّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان هو الإمام في تلك الصلاة [١٠٤]. [صفحة ٧٣] ومن هنا قال بعضهم: متى نظرنا إلى آخر الحديث احتجنا إلى أن نطلب للحديث مخرجاً من النقص والتقصير، وذلك أنّ آخره: أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لنا وجد إفادةً وأحسن بقوّة خرج حتّى أتى المسجد وتقديم فتحيّ أبا بكر عن مقامه وقام في موضعه. فلو كانت إمامأ أبي بكر بأمره صلى الله عليه وآله وسلم لتركه على إمامته وصلّى خلفه، كما صلّى خلف عبد الرحمن بن عوف [١٠٥]. ب - مما يعزّز القول المتقدم ماورد عن ابن عباس من أنه قبل أن يؤذن بلال لتلك الصلاة قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «أدعوا علياً». فقالت عائشة: لو دعوت أبا بكر! وقالت حفصة: لو دعوت عمر! وقالت أمّ الفضل: لو دعوت العباس! فلما اجتمعوا رفع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رأسه فلم ير عائشة [١٠٦]. ج - ويشهد لذلك كله ما ثبت عن علي عليه السلام من أنه كان يقول: «إنّ عائشة هي التي أمرت بلاّ أن يأمر أباها ليصلّ بالناس؛ لأنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ليصلّ بهم أحدهم ولم يعین»!! وكان علىّ عليه السلام يذكر هذا الأصحابه في خلواته كثيراً، ويقول عليه السلام: «إنه صلى الله عليه وآله وسلم لم يقل: إنّك لصويحات يوسف إلا إنكاراً لهذه الحال، وغضباً منها لأنّها وحصصه تبادرنا إلى تعيين أبويهما، وأنّه صلى الله عليه وآله وسلم استدرّ كها بخروجه وصرفه عن المحراب» [١٠٧]. فهذه صور منسجمة ومتماستة لا تُبقي أثراً للاستفادة من هذا الصّ أو تلك الواقعه، ويمكن أن يضاف إليها ملاحظات أخر ذات قيمة لا يُستهان بها: [صفحة ٧٤] منها: الاختلاف الشديد والتعارض بين روایات هذه

الواقعة، وقد صرّح بهذا ابن حجر العسقلاني، ثم حاول التوفيق بينها بعد جهد [١٠٨]. ومنها: ملاحظة بعض نقاد الحديث أنَّ هذا الحديث لم يصح إلَّا من طريق عائشة، لذا لم تقم حجّته [١٠٩]. ومنها: أنَّ ابن عباس قد طعن هذا الحديث طعنةً عقريراً لم يتتبه له الرواء، إذ كانت عائشة تقول في روايتها لهذا الحديث: (خرج النبيَّ يتهادى بين رجلين، أحدهما الفضل بن العباس) ولا تذكر الرجل الآخر، فلمَّا عرض أحدهم حديثها على عبد الله بن عباس، قال له ابن عباس: فهل تدرى من الرجل الذي لم تسمِّ عائشة؟ قال: لا. قال ابن عباس: هو على بن أبي طالب، ولكن عائشة لاتطيب نفسها له بخير [١١٠]. الإثارة السادسة: أثبتت جلُّ أصحاب التاريخ والسيير أنَّ أبو بكر كان أيام مرض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الآخرين هذا، مأموراً بالخروج في جيش أُسامَة، وكان النبيَّ صلى الله عليه وآله وسلم يشدد كثيراً بين الآونة والأخرى على التعجيل في إنفاذ هذا الجيش.. فكيف ينسجم هذا مع الامر بتقديمه في الصلاة؟! ناهيك عن قصد الإشارة إلى استخلافه! [صفحة ٧٥] لقد أدرك ابن تيمية ما بين الأمرين من منافاة وتعارض صريحين، فنفي نفيًا قاطعاً كون أبي بكر ممن سُيّمَ في بعثة أُسامَة [١١١]. لكنَّ مثل هذا النفي لا ينقذ الموقف، خصوصاً وأنَّ ابن تيمية لم يقدم برهاناً ولا شبهةً في إثبات دعواه، فيما جاء ذكر أبي بكر في من سُمِّيَ في ذلك الجيش في مصادر عديدة وهامة، أصحابها جميعاً من القائلين بصحة تقدم أبي بكر [١١٢]. أمَّا نفي ذلك، أو تحرّج بعض المؤرخين عن ذكره، فإنَّما مرّجه إلى الاختيار الشخصي في مساندة المذهب، لا غير، حين أدركوا بيّن أنَّ شيئاً مما استدلو به على إمامته سوف لا يتم لو كان أبو بكر في من سُمِّيَ في جيش أُسامَة، إذ هو مأمور بمعادرة المدينة المنورة أيام وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، تحت إمرة أُسامَة بن زيد الشاب ابن الثمان عشرة سنة [١١٣]. نصوص أخرى: لم يقف القائلون بالنصّ عند النصّ المتقدّم، بل رجعوا إلى مارأوا فيه نصاً جلياً على الخلافة، لكنَّها في الحقيقة نصوص تشير على نفسها بنفسها شكواً كثيرة لا تُبقي احتمالاً لصحتها، شكواً تشيرها إلى الأسانيد والمتون معاً. وأهمُّ هذه النصوص: [صفحة ٧٦] ١ - إنَّ أمراً سألت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شيئاً، فأمرها أن ترجع إليه، فقالت: يا رسول الله، أرأيت إنْ جئتُ فلم أجدك؟ - كأنَّها تُريد الموت - فقال: «إنَّ لم تجديني فأتأتي أبي بكر» [١١٤]. وهذا الحديث متّحد عند الشيوخين في سلسلة واحدة، وهي: إبراهيم ابن سعد، عن أبيه، عن محمد بن جعفر بن مطعم، عن أبيه جعفر بن مطعم: أنَّ أمراً سألت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم... فلم يروه من الصحابة إلَّا جعفر بن مطعم، ولم يروه عن جعفر إلَّا ولده محمد، ولم يروه عن محمد غير سعد (وهو ابن إبراهيم بن عبد الرحمن ابن عوف) ولم يروه عن سعد غير ولده إبراهيم! ثمَّ أخذه الرواية عن إبراهيم بن سعد! مناقشة الإسناد: نظرة واحدة في هذا الإسناد، بعيداً عن التقليد، تُحيط الآمال التي يمكن أن تُعقد عليه: فجعفر بن مطعم: من الطلقاء، وهو صاحب أبي بكر، تعلم منه الأنساب وأخبار قريش [١١٥]، وكانت عائشة تُسمِّي له وتُذكر له قبل أن يتزوجها النبيَّ صلى الله عليه وآله وسلم [١١٦]، وذكره بعضهم في المؤلفة قلوبهم. وكان شريفاً في قومه بني نوفل وهم حلفاء بني أمية في الجاهلية والإسلام. وهو أحد الخمسة الذين افترهم عمرو بن العاص، وأبو الجهم موسى الأشعري [صفحة ٧٧] للمشورة في التحكيم - وهو: جعفر بن مطعم، وعبد الله بن الزبير، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وأبو الجهم بن حذيفة، وعبد الرحمن بن حرث بن المغيرة - وكلَّهم مائل عن علىٰ عليه السلام، فابن الزبير وعبد الرحمن بن حرث كانوا في أصحاب الجمل الذين قاتلوا علىٰ في البصرة، وعبد الله بن عمرو مع أبيه عمرو بن العاص في أصحاب معاوية، وجعفر وأبو الجهم من مسلمية الفتاح هو واحداً مع بني أمية [١١٧]. محمد بن جعفر بن مطعم: وهو القائل لعبد الملك بن مروان وقد سأله: هل كنا نحن وأنت - يعني أمية ونوفل - في حلف الفضول [١١٨]؟ فقال له محمد بن جعفر بن مطعم: لا والله يا أمير المؤمنين، لقد خرجنَا نحن وأنت منه، ولم تكن يدنا ويدكم إلَّا جمِيعاً في الجاهلية والإسلام [١١٩]. وقد اعتزل محمد عليه السلام في حربهما مع معاوية، فلما تمَّ الصلح كان محمد ممثلاً في وفد المدينة إلى معاوية للبيعة [١٢٠]. وأمّا سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف: فقد كان قاضياً لبعض ملوك بني أمية علىٰ المدينة [١٢١]. وأمّا ولده إبراهيم بن سعد: فهو صاحب العُود والغناء، كان يعزف [صفحة ٧٨] علىٰ بيت المال ببغداد لهارون الرشيد [١٢٢]. هذا النصّ، الذي جاء بهذه السلسلة الوحيدة، هو الذي رأى فيه ابن حزم وغيره نصاً وألياً علىٰ بيت المال ببغداد لهارون الرشيد [١٢٢]. وهذا النصّ، الذي جاء بهذه السلسلة الوحيدة، هو الذي رأى فيه ابن حزم وغيره نصاً

جلياً على خلافة أبي بكر [١٢٣]. غير أنَّ الجرجاني والفتاازاني لم يذكرا، فيما ذكرا نصوصاً كثيرة أضعف منه سندأ، وأقلَّ منه دلالة [١٢٤]. مناقشة المتن: وخطوة أخرى إلى الأمام في التحقيق تضمننا أمام صورة أكثر وضوحاً حيث تُرِينا كيف حلَّ هذا الحديث محلَّ الحديث الصحيح الوارد في علىٰ عليه السلام بعين هذا المتن! المَا حضر رسول الله صلَّى الله عليه وآلَه وسلم قالَ صفيَّةُ أمَّ المؤمنين: يا رسول الله، لَكُلَّ امرأٍ من نسائكَ أهل تلْجَأ إِلَيْهم، وإنَّكَ أَجلَيتَ أهْلَى، فَإِنْ حَدَثَ حَدَثَ فَإِلى مَنْ؟ قالَ صلَّى الله عليه وآلَه وسلم: إِلَى عَلَىٰ بنَ أَبِي طَالِبٍ. أخرجه أحمد والطبراني ورجاله رجال الصحيح [١٢٥]. إنَّ الظروف السياسية الغالبة منذ وفاة الرسول صلَّى الله عليه وآلَه وسلم وحتى عصر [صفحة ٧٩] تدوين جوامع الحديث، هي السبب الوحيد في ظهور الحديث الأول ودخوله في كتب الشيوخين وغيرهما دون الحديث الثاني! ٢- قالت عائشة: قالَ لى رسول الله صلَّى الله عليه وآلَه وسلم في مرضه: «ادعى لى أبي بكر أباك، وأخاكِ، حتَّى أكتب كتاباً، فإنَّى أخافُ أنْ يتمَّنِّي متمنٌ ويقولُ قائل: أنا أولى، وبأبي الله والمُؤمنون إلا أبو بكر» [١٢٦]. أسنَد مسلم هذا الحديث كما يلى: عبيد الله بن سعيد، عن يزيد بن هارون، عن إبراهيم بن سعد، عن صالح بن كيسان، عن الزهرى، عن عروة، عن عائشة. فقد ظهر إبراهيم بن سعد في هذا الحديث أيضاً، وهو صاحب الحديث المتقدَّم، صاحب العود والغناء، صاحب هارون الرشيد. أمَّا الزهرى وعروة وعائشة فهم من أشد الناس ميلاً وانحرافاً عن علىٰ عليه السلام، و موقفهم من الخلافة ومن علىٰ عليه السلام خاصةً وبني هاشم عامةً معروفة جدًا أو وردت البخارى من طريق آخر ينتهي أيضاً إلى عائشة، فهي وحدتها رأس هذا الحديث في جميع طرقه! ولعلَّ أقوى ما يشار هنا: أنَّ هذه الأحاديث قد رواها الشيوخان، فكيف يمكن طعنها والشكُّ فيها؟! وما أيسر الجواب لمن تجرَّد للحقيقة دون سواهَا، الحقيقة التي كشف [صفحة ٨٠] عنها النقاب مؤرخون وأئمَّةً لاشك في وثاقتهم وصدقهم: قال نفطويه في تاريخه: (إنَّ أكثر الأحاديث الموضوعة في فضائل الصحابة اختُلقت في أيام بنى أمِّيَّةٍ تقرَّبًا إِلَيْهم في ما يظلونَ آنَّهم يُرِغِّمونَ به أنوف بنى هاشم)! - وقال المدائني في الأحداث: (فزوِيَتْ أخبار كثيرة في مناقب الصحابة مفتعلة، لا حقيقة لها.. حتَّى انتقلت تلك الأخبار والأحاديث إلى الديانين المذين لا يستحلُّون الكذب والبهتان، فقبلوها ورووها وهم يظنون أنَّها حقٌّ، ولو علموا أنها باطلة مارووها ولا.. تدينوا بها)! - وقال الإمام الباقر عليه السلام: «حتَّى صار الرجل الذي يُذَكَّر بالخير، ولعلَّه يكون ورعاً صدوقاً، يحدَّث بأحاديث عظيمة عجيبة من تفضيل بعض من قد سلفَ من الولاء، ولم يخلق الله تعالى شيئاً منها، ولا كانت وقعت، وهو يحسب أنها حقٌّ لكثرة من رواها ممَّن لم يُعرف بالكذب ولا بقلة ورع» [١٢٧]. فليس بمستنكِرٍ إذن أنَّ تنفذ هذه الأخبار إلى الصحيحين وغيرهما.. فمن أين يأتي الاستنكار وهم مارووها إلاً وهم يعتقدون صحتها؟! وهذا الحديث بالذات مما شهد المعتزلة بأنَّ البكريَّة وضعيته في مقابل الحديث المرويَّ عنه صلَّى الله عليه وآلَه وسلم في مرضه: «أثنونَيْ بدواءٍ وبياضٍ أكتب لكم كتاباً لا تضلُّوا بعده أبداً» فاختلَّفوا عنده، وقال قوم منهم: لقد غلبه [صفحة ٨١] الواقع، حسبنا كتاب الله [١٢٨]. وممَّا يشهد لهذا القول، بل يجعله يقيناً لا شكَّ فيه، ما ثبت عن ابن عباس في وصف اختلافهم عند النبيٍّ (ص) الذي حال دون كتابة ذلك الكتاب، فقد كان ابن عباس يصف هذا الحديث بأنه (الرزِّيَّةُ، كلَّ الرزِّيَّةِ) ويذكره فيقول: (يوم الخميس، وما يوم الخميس؟! قالوا: ماشأنه! أهجر؟ استفهموه!! فقال: «دعوني، فالذى أنا فيه خير» قال ابن عباس: إنَّ الرزِّيَّةَ كُلَّ الرزِّيَّةِ ماحال بين رسول الله صلَّى الله عليه وآلَه وسلم وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب، من اختلافهم ولغطهم). ويبكي حتَّى يبلُّ دمعه الحصى [١٢٩]. فلو كان الأمر كما وصفه الحديث المنسوب إلى عائشة «بأبي الله والمُؤمنون إلا أبو بكر» لم تكن ثمة رزِّيَّة يبكي لها ابن عباس كلَّ هذا البكاء ويتوجَّع كلَّ هذا التوجُّع. إنَّ بكاء ابن عباس وتوجُّعه الشديد لهذا الحديث لهو دليلٌ لا شيء أوضح منه على أنَّ الذي أراده النبيَّ صلَّى الله عليه وآلَه وسلم من ذلك الكتاب لم يتحقق، بل تحقق شيء آخر غيره لم يكن النبيَّ صلَّى الله عليه وآلَه وسلم أراده ولا أشار إليه أدنى إشارة. وتردد هذه الحقيقة رسوحاً حين ندرك أنَّ ابن عباس هو واحد من [صفحة ٨٢] سادة بنى هاشم الذين لم يبايعوا لأبي بكر إلا بعد ستة أشهر [١٣٠]. فمع هذه الشوائب لا يبقى احتمال لصحة الحديث المنسوب إلى عائشة! ٣- حديث: (اقتدوا بالذين مِنْ بَعْدِهِ، أَبِي بَكِرَ)

وأخرج الترمذى وابن ماجة [١٣١] ، واعتمده كثيرون فى إثبات النص على أبي بكر وعمر، أو فى إثبات صحة خلافتهم [١٣٢]. لكن ابن حزم استهجن كثيراً الاستدلال بهذه الرواية، وعده عيباً يترصد أمثاله الخصوم، فقال مانصه: (ولو أئننا نستجيز التدليس والأمر الذى لو ظفر به خصومنا طاروا به فرحاً، أو أبلسوا أسفًا، لاحتاجنا بما روى «اقتدوا باللذين من بعدى أبي بكر وعمر» ولكن لا يصح، ويُعيذنا الله من الاحتجاج بما لا يصح) [١٣٣]. ٤- نصوص آخر نسبت إلى على عليه السلام، إمعاناً في سد التغارات، وقطع الطريق على الخصم، استبعد المحب الطبرى صحة شيء منها لتختلف على عن بيعة أبي بكر ستة أشهر، ونسبته إلى نسيان الحديث فى مثل هذه المدة أمر بعيد [١٣٤]. [صفحه ٨٣] وهذا حق يؤيد ما اشتهر عن على عليه السلام من ذكر حقه في الخلافة [١٣٥]. هذه جملة ما اعتمدوه من النصوص الحديثية في النص على أبي بكر وتقديمه.

نصوص من القرآن الكريم

قوله تعالى: (وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لِيُسْتَخْلِفُنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمْكِنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ) [١٣٦]. قالوا: الخطاب هنا للصحابء، فوجب أن يوجد في جماعة منهم خلافة يتمكن بها الدين، ولم يوجد على هذه الصفة إلا خلافة الخلفاء الأربعء، فهي التي وعد الله بها [١٣٧]. حتى صرّح بعضهم بأن الآية نازلة فيهم، أو في أبي بكر وعمر خاصةً [١٣٨]. وهذا الاستدلال ضعفه المفسرون بأمرین: الأول: إن المراد في هذه الآية هو (الوعد لجميع الأمة في ملك الأرض كلها تحت كلمة الإسلام، كما قال عليه الصلاة والسلام: «زُوِّيْتُ لِي الْأَرْضُ، فَرَأَيْتُ مُشَارِقَهَا وَمُغارِبَهَا، وَسَيْلَهُ مُلْكِ أُمَّتِي مَازُوِّيَ لِي مِنْهَا»). وأن الصحيح في هذه الآية أنها في استخلاف الجمهور، [صفحه ٨٤] واستخلافهم هو أن يملكون البلاد و يجعلهم أهلها...ألا ترى إلى إغزاء قريش المسلمين في أحد وغيرها، وخاصةً الخندق، حتى أخبر الله تعالى عن جميعهم فقال: (إذ جاءوك من فوقكم ومن أسفل منكم وإذا زاغت الأبصار وبلغت القلوب الحناجر وتظنون بالله الظنو - هنالك أبلى المؤمنون وزلزلوا زلزاً شديداً) [١٣٩]. ثم إن الله رد الكافرين لم ينالوا خيراً، وأمن المؤمنين وأورثهم أرضهم وديارهم وأموالهم، وهو المراد بقوله: (ليُسْتَخْلِفُنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ). وقوله: (كما استخلف الذين من قبلهم) يعني بنى إسرائيل، إذ أهلك الله الجباره بمصر، وأورثهم أرضهم وديارهم.. وهكذا كان الصحابة مستضعفين خائفين، ثم إن الله تعالى أمنهم ومكّنهم وملكهم، فصح أن الآية عامة لأمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم غير مخصوصة، إذ التخصيص لا يكون إلا بخبر ممن يجب له التسليم، ومن الأصل المعلوم التمسك بالعموم) [١٤٠]. والثانى: ما ذكره في سبب نزول الآية، فإنه منطبق تماماً على ما ذكر آنفاً، لا يساعد على تخصيصها في الخلفاء الأربعء أو بعضهم، وإن كان فيه ما يفيد تخصيصها بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه [١٤١]. ففي رواية البراء، قال: فينا نزلت ونحن في خوف شديد. [صفحه ٨٥] وفي رواية أبي العالية، يصف حال أصحاب الرسول وهم خائفون، يمسون في السلاح ويُصيّبون في السلاح، فشكوا ذلك إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فأنزل الله الآية، فأظهر اللهنبي على جزيرة العرب، فأمنوا ووضعوا السلاح. ومثلها رواية أبي بن كعب، وقوله في رواية ثانية عنه: لما نزلت على النبي صلى الله عليه وآله وسلم (وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ) الآية، بشّر هذه الأمة بالسَّنَةِ الرَّفِيعَةِ والدِّينِ والنصر والتمكين في الأرض، فمن عمل منهم عمل الآخرة للدنيا لم يكن له في الآخرة من نصيب [١٤٢]. أما رواية عبد بن حميد عن عطية ففيها تخصيص آخر مخالف للتخصيص المذكور في الخلفاء الأربعء، إذ قال عطية: هم أهل بيته هاهنا! وأشار بيده إلى القبلة [١٤٣]. وفي هذا عطف على ما ذهب إليه غالب مفسرى الشيعة من أن المراد بالذين آمنوا وعملوا الصالحات هنا: النبي صلى الله عليه وآله وسلم والأئمة من أهل بيته عليهم السلام. وأن هذه الآية تبشر بالمهدى الموعود من أهل البيت ودولته [١٤٤]. فمع هذا القول، أو مع ظهور ما تقدم من إفادتها العموم، لا يبقى وجه للتمسّك بها هنا. ٢- قوله تعالى (قُلْ لِلْمُخْلَفِينَ مِنَ الْأَعْرَابِ سَتُدْعَونَ إِلَى قَوْمٍ أُولَى بَأْسٍ) [صفحه ٨٦] شديد تقاتلونهم أو يسلمون فإن تُطِيعوا يؤتكم الله أجرًا حسنة) [١٤٥]. فقد جعل الداعى مفترض الطاعة، والمراد به أبو بكر وعمر وعثمان، فوجبت طاعتكم بنص القرآن، وإذ قد وجبت طاعتكم فرضاً فقد صحت إمامتهم وخلافتهم [١٤٦]. وال الصحيح

الذى يوافق تاريخ نزول الآية الكريمة، ويواافق الواقع، هو ما ذكره الرازى من أن الداعى هو النبي صلى الله عليه وآله وسلم [١٤٧] ، إذ كانت الآية المذكورة نازلة فى الحديبية بلا خلاف، وهى فى سنة ست للهجرة، وبعدها غزا النبي هوازن وثقيف وهم أولو بأس شديد، فى وقعة حنين الشهيره وذلك بعد فتح مكة فى السنة الثامنة للهجرة، وفتح مكة هو الآخر دعوه إلى قتال قوم أولى بأس شديد قاتلوا الإسلام وأهله حتى أظهره الله عليهم فى الفتح، ثم كانت غزوه مؤته الشديدة، ثم غزوة تبوك وهى المعروفة بجيش العسرة، التى استهدفت محاربة الروم على مشارف الشام، ثم دعاهم مرة أخرى لقتال الروم فى جيش أسامه الذى جهزه وأمر بإيفاده وشدد على ذلك فى مرضه الذى توفى فيه. فكيف يقال إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يدعهم إلى قتال بعد نزول الآية؟! ولأجل الغرار من هذا المأزق ذهبا إلى آية سورة التوبه النازلة فى المخلفين: (إِنْ رَجَعَكَ اللَّهُ إِلَى طَائِفَةٍ مِّنْهُمْ فَاسْتَأْذُنُوكَ لِلْخُرُوجِ فَقُلْ لَّنْ تَخْرُجُوا مَعِيْ أَيْدِيًّا وَلَنْ تُقَاتِلُوْا مَعِيْ عَدُوًّا إِنَّكُمْ رَضِيْتُمْ بِالْقَعُودِ أَوْلَى مَرَّةً فَاقْعُدُوْا [صفحة ٨٧ مع الخالفين] [١٤٨]. قال ابن حزم بعد أن ذكر هذه الآية ما نصه: (وكان نزول سورة براءة التى فيها هذا الحكم بعد غزوة تبوك بلا شك التى تختلف فيها الثلاثة المعذورون الذين تاب الله عليهم فى سورة براءة، ولم يغز عليهم السلام بعد غزوة تبوك إلى أن مات. وقال تعالى أيضاً: (سيقول المخلفون إذا انطلقتكم إلى مغانم لتأخذوها ذرونا نتبعكم يريدون أن يدلوا كلام الله قل لن تتبعونا كذلك قال الله من قبل) [١٤٩] فيبين أن العرب لا يغزوون مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعد تبوك) [١٥٠]. وهذا أول التهافت! فالآية الثانية، آية سورة الفتح، نزلت فى الحديبية سنة ست للهجرة بلا خلاف، أى قبل تبوك بثلاث سنين! ويتبين التهافت جلياً حين يواصل القول مباشرةً: (ثم عطف سبحانه وتعالى عليهم إثر منعه إيّاهم من الغزو مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وغلق باب التوبه فقال تعالى: (قل للمخلفين من الأعراب ستدعون إلى قوم أولى بأس شديد تقاتلونهم أو يسلمون) فأخبر تعالى أنهم سيدعوهم غير النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى قوم يقاتلونهم أو يسلمون) [١٥١]. وهكذا قلب ترتيب الآيات، فقدّم آية التوبه النازلة بعد تبوك سنة تسع، وأخر آية الفتح النازلة فى الحديبية سنة ست، ليتفق له ما يريد!! [صفحة ٨٨] وهذا هو الخطأ الأول، فكيف يكون مانزلا سنة تسع من الهجرة مقدماً على مانزلا سنة ست؟! وأما الخطأ الثاني فليس بأقل ظهوراً من الأول: فآية سورة الفتح النازلة فى الحديبية فى السنة السادسة قد جاء فيها الإخبار عن وقوع الدعوه، وتعليق الشواب والعقاب بالطاعة والعصيان منهم، فنص الآية يقول: (سددون إلى قوم أولى بأس شديد...) وقد وقعت الدعوه منه صلى الله عليه وآله وسلم حقاً في حنين ومؤته وتبوك. أما آية سورة التوبه فى المخلفين المنافقين فقد أغلقت عليهم طريق التوبه ومنعت خروجهم مع النبي ومع غيره أيضاً، إذ كيف يدعوهم أبو بكر أو عمر إلى جهاد الكفار وهم قد شهد عليهم الله ورسوله بالكفر والموت على الصال؟! فقال تعالى في تلك الآية نفسها: (إِنْ رَجَعَكَ اللَّهُ إِلَى طَائِفَةٍ مِّنْهُمْ فَاسْتَأْذُنُوكَ لِلْخُرُوجِ فَقُلْ لَّنْ تَخْرُجُوا مَعِيْ أَبْدًا وَلَنْ تَقَاتِلُوْا مَعِيْ عَدُوًّا إِنَّكُمْ رَضِيْتُمْ بِالْقَعُودِ أَوْلَى مَرَّةً فَاقْعُدُوْا مع الخالفين) [١٥٢]. وهذا صريح في حكم الله تعالى عليهم بالكفر وقت نزول الآيات، وأنهم يموتون على الكفر والضلال، وأكّد ذلك بقوله في الآية التالية مباشرةً: (ولا تُعْجِبَكَ أَمْوَالَهُمْ وَأَوْلَادَهُمْ إِنَّمَا يَرِيدُ اللَّهُ أَنْ يَعذِّبَهُمْ بِهَا فِي الدُّنْيَا وَتَزَهَّقَ أَنْفُسَهُمْ وَهُمْ كَافِرُوْنَ) [١٥٣]. [صفحة ٨٩] فهو لاء إذن المقطوع بكفرهم وموتهم على الكفر، غير أولئك الذين ذكرتهم سورة الفتح ووعدتهم بالثواب إن هم استجابوا للداعى! ثم التفاته هامة جداً، وهى: أنه في ذات الواقعه التي نزلت فيها الآية الأولى: (قل للمخلفين من الأعراب ستدعون إلى قوم أولى بأس شديد تقاتلونهم أو يسلمون فإن تطعوا يؤتكم الله أجرًا حسنة...) أى في الحديبية ذاتها، قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لوفد قريش: «يا معاشر قريش، لتنتهن أو ليعيش الله عليكم من يضرب رقابكم بالسيف على الدين، قد امتحن قلبه على الإيمان» قالوا: من هو يا رسول الله؟ فقال أبو بكر: من هو يا رسول الله؟ وقال عمر: من هو يا رسول الله؟ قال صلى الله عليه وآله وسلم: «خاصف النعل» وكان قد أعطى علينا نعلاً يخصفها. أخرجه الترمذى والنسائي وابن أبي شيبة بأسانيد صحيحه [١٥٤]. ونحو هذا تماماً قاله النبي صلى الله عليه وآله وسلم لوفد ثقيف، قال: «التسملُنَ أو لا يعشَّ عليكم رجالاً مني - أو قال: مثل نفسي - ليضربين أعناقكم، وليسين ذراريكم، وليأخذنَ أموالكم» قال عمر: فو الله ما تمنيت الإماره إلا يومئذ، فجعلت أنصب صدرى رجاء أن

يقول: هو هذا. فالتفت إلى على فأخذ بيده وقال: «هو هذا، هو هذا» [١٥٥]. ونحوه ما أخبر به النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه واقع بعده، فقال: «إن منكم من يقاتل [صفحة ٩٠] على تأويل القرآن كما قاتلت على تنزيله» فاستشرف له القوم، وفيهم أبو بكر وعمر، فقال أبو بكر: أنا هو؟ قال: «لا». قال عمر: أنا هو؟ قال: «لا، ولكن خاصف النعل» وكان على يخصف نعل النبي صلى الله عليه وآله وسلم [١٥٦]. وهذه نصوص اجتمعت صراحةً على نفي وإثبات: نفت صراحةً أن يكون الداعي أبو بكر أو عمر.. وأثبتت صراحةً أن الداعي بعد الرسول (ص) هو الإمام على (ع)! وبعد وجود هذه النصوص الموثقة المتضادرة فلا مسوغ للرجوع إلى مداخلات المتكلمين.

النصوص الصحيحة الحاكمة

نصوص أيدن بها طائفه من الصحابة، على رأسهم على، يقيناً لا يسمح أن يتسرّب إلى مدلولها شك.. يقيناً دفع علينا عليه السلام أن يرد بدهشة على من دعاه لتعجّيل البيعة بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم، قائلاً: «ومن يطلب هذا الأمر غيرنا» [١٥٧]. لكنّ تسارع الأحداث تلك الآثناء، وإحكام القبضة، لم يترك لشيء من تلك النصوص موقعًا يرتجى، أمّا حين تحقّقت بارقة أمل يوم اجتماع الأصحاب الستة للشوري ولم يُبيّن في الأمر بعد، فلم يتوانَ على عليه السلام عن التذكير بطايفه منها [١٥٨]. وبعد أن تمت له البيعة كانت الأذهان أكثر استعداداً للإصغاء، وأوسع فسحةً للتأمل.. فالغافل في التذكير ببعضها، نصاً أو دلالةً، حتى امتنّت بها خطبه الطوال والقصار، وكان لا يخلو تذكيره أحياناً من تقرير، ظاهر.. أو خفي! وبواحد من مواقفه نستهلّ هذه الطائفة من النصوص: ١ - قوله (ص): «من كنت مولاه فعلّي مولاه»: خطب الإمام على عليه السلام في الناس، فقال: أنشد الله من سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم [صفحة ٩٢] يقول يوم غدير حمّ: «من كنت مولاه فعلّي مولاه» لما قام فشهاد فقام اثنا عشر بدرية، فقالوا: نشهد أننا سمعنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول يوم غدير حمّ: «اللست أولى بالمؤمنين من أنفسهم»؟ قلنا: بل، يا رسول الله. قال: «فمن كنت مولاه فعلّي مولاه، اللهمّ وال من والاه، وعاد من عادا» [١٥٩]. وحديث غدير حمّ لم يرد في مسند أحمد أكثر منه طرفاً إلا حديثاً واحداً [١٦٠] أمّا في كتاب (السنية) لابن أبي عاصم (ت ٢٨٧هـ) وتاريخ ابن كثير، فلا يضافيه حديث [١٦١]! ورواه غيرهم بأسانيد صحيحة، كالترمذى وابن ماجه، والنسائي، وابن أبي شيبة، والحاكم [١٦٢] ونَصَّ الذهبي على تواتره [١٦٣]. [صفحة ٩٣] لكن بعد هذا جاء دور المتكلمين، فبذلوا جهوداً مضنيّة في تأويله وصرفه عن معناه، بل تجرّده من كلّ معنى!! فحين رأوا أن الإقرار بدلاته على الولاية العامّة يفضي إلى إدانة التاريخ وتحطّنه كثير من الصحابة، ذهبوا إلى تأويله بمجرد النصرة والمحبة، فيكون معنى الحديث: يا معشر المؤمنين، إنكم تحبونني أكثر من أنفسكم، فمن يحبّني يحبّ علياً، اللهمّ أحبّ من أحبّه، وعاد من عاداه [١٦٤]. وحين رأوا أن جماعة من الصحابة قد عادوه وحاربوه، ومنهم: عائشة وطلحة والزبير، وأن آخرين قد أسسوا دينهم ودنياهم على بغضه، ومنهم: معاوية وعمرو بن العاص والمغيرة ومروان وعبد الله بن الزبير.. ذهبوا إلى حقّ هؤلاء في الاجتهاد مقابل ذلك النصّ، فهم معذورون وإن أخطأوا، بل مأجورون أجرًا واحداً لأجل اجتهادهم [١٦٥]. وهكذا أصبح الخروج على نصوص الشريعة حتى في مثل تلك الطرق السافرة، اجتهاداً يُثاب صاحبه، وليس بينه وبين الآخر الذي تمسك بالشريعة وقاتل دونها إلا فرق الأجر! فالذى قاتل الشريعة له نصف أجر الذى قاتل دونها!! لقد كان الأولى بهم أن يتبعوا سنة الرسول، ويوقّروا نصّ الشريف الثابت عنه، بدلاً من إفراطهم في متابعة الأمر الواقع الذى ظهر فيه اختلاف كبير.. [صفحة ٩٤] فالحقّ أنّ هذا نصّ صريح في ولائية الإمام على عليه السلام، لا يتحمل شيئاً من تلك التأويلات التي ما كانت لتظهر لو لا الانحياز للأمر الواقع ومناصرته. وممّا يزيد في ظهور هذا النصّ نصوص أخرى تشهد له وتبيّنه، كما نرى في النصوص الآتية: ٢ - قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «إنّ علياً مني وأنا منه، وهو ولئك كلّ مؤمن بعدي». حديث صحيح [١٦٦] - ٣. - ومثله قوله صلى الله عليه وآله وسلم في على: «إنه مني وأنا منه، وهو ولئك بعدي.. إنه مني وأنا منه وهو ولئك بعدي» يكرّرها [١٦٧] - ٤. - ومثله قوله صلى الله عليه وآله وسلم لعلى: «أنت ولئي في كلّ مؤمن بعدي». أو: «أنت ولئي كلّ مؤمن بعدي ومؤمنة» [١٦٨]. وبعد اليقين بصحة

هذه الاحاديث، لا يمكن أن تفسّر بحسب ظاهرها فتدين الواقع التاريخي! فلما أرادوا تفسير الولاية هنا أيضاً بالنصرة والمحبة، نظير ما في قوله تعالى: (والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض) [١٦٩] . صدمهم قوله: «بعدي» الذي لا يمكن أن يتشاربه معناه! [صفحه ٩٥] ولما كانت قدسيّة الرجال أعظم من قدسيّة النّصّ، رغم ثبوت صحته عندهم، شهروا سيف التكذيب، فقالوا: إسناده صحيح مع نكارة في متنه لشنودة كلمة (بعدي)! ولما أرادوا البرهان على هذه النكارة والشنودة فمن يسير جدأً أن يرموا بها «شيعياً» ورد في إسناد بعضها [١٧٠] . لكن من البديهي أن مثل هذا البرهان الآخر يحتاج إلى توثيق، خصوصاً إزاء حديث يرد بأسانيد صحيحة متعددة، فكيف وثّقوه؟! ليتهم لم يوْثّقوه، ليتهم تركوه مجازفةً كمجازفات الكثير من أصحاب الأذواق!! قالوا في توثيقه: يؤيده أن الإمام أحمد روى هذا الحديث من عدّة طرق ليست في واحدة منها هذه الزيادة [١٧١] . إنها مقالة من لا يخشى فضيحة التحقيق!! فالنصوص الثلاثة التي ذكرناها لهذا الحديث، وفي جميعها كلمة (بعدي) جميعها في مسنن أحمد [١٧٢] . وأغرب من هذا أن المحقق الذي ينقل قولهم المتقدّم ويعتمده، يخرج بعضها على مسنن أحمد نفسه [١٧٣] . [صفحه ٩٦] ومرة أخرى ينهار ذلك البرهان وتوثيقه أمام الحديث الذي رواه أحمد في مسنده وفيه قوله (ص): «أنت ولبي في كل مؤمن بعدي» [١٧٤] ، وليس في إسناده واحد من أولئك (الشيعة) الذين اتهموا به! بل اتفق على صحته الحاكم والذهبي والألباني [١٧٥] . إن هذه الدلائل ليست فقط تثبت صحة قوله (بعدي)، إنما تثبت أيضاً أن الرواية التي وردت في مسنن أحمد أو غيره وليس فيها كلمة «بعدي» إنما قام (بتهدئتها) أنصار التاريخ الذين نصروه حتى في أوج انحرافه عن الشّيّنة.. كيف لا؟! وهي إدانة صريحة لمساره المنحرف الذي صار عقيدةٌ يتدينون بها، ويضلّلون من خالفهم فيها! ٥ -

الحديث الذي غاب عن (السنن) وأظهره أصحاب التاريخ والتفسير: قوله (ص): «إن هذا أخي، ووصيي، وخليفتى فيكم، فاسمعوا له وأطیعوا» [١٧٦] . فإذا كان الذي دهش قريشاً في جاهليتها هو أن يؤمر أبو طالب بأن [صفحه ٩٧] يسمع لابنه ويطيع [١٧٧] ، فقد دهشها بعد الإسلام أن يؤمر كل الصحابة بذلك! قال ابن كثير: ذكرها في إسناد هذا الحديث عبد الغفار بن القاسم، وهو كذاب، شيعي، اتهمه على بن المديني بوضع الحديث، وضعيته الباقون [١٧٨] . لكن أبو مريم، عبد الغفار بن القاسم، قد حفظ له التاريخ غير ما ذكر ابن كثير! حفظ لنا خلاصة سيرته، وصلته بالحديث، ومتزنته فيه، ثم حفظ عليه ترکهم حدیثه: قال ابن حجر العسقلاني: (كان - أبو مريم - ذا اعتماد بالعلم وبالرجال.. وقال شعبة: لم أر أحفظ منه.. وقال ابن عدى: سمعت ابن عقدة يشى على أبي مريم ويُطريه، ويتجاوز الحد في مدحه، حتى قال: لو ظهر على أبي مريم ما يجتمع الناس إلى شعبه) [١٧٩] . إذن لأمِّ ما لم يُظهر على أبي مريم! قال البخاري: عبد الغفار بن القاسم ليس بالقوى عندهم.. حدث بحدث بريدة «على مولى من كنت مولاه» [١٨٠] . [صفحه ٩٨] لكن حديث بريدة هذا قد أخرجه ابن كثير نفسه من طريق آخر وصفه بأنه إسناد جيد قوي، رجاله كلهم ثقات [١٨١] . بذلك هو أبو مريم! ٦ - خلاصة وصيّة النبي لأئمته في حفظ رسالته، قال (ص): «ألا- أيها الناس، إنما أنا بشر يوشك أن يأتي رسول ربّي فأجيب، وأنا تارك فيكم الشَّقَّلين: أَوْلَهُمَا كِتَابُ اللهِ، فِيهِ الْهُدَى وَالنُّورُ، فَخَذُوا بِكِتَابِ اللهِ وَاسْتَمْسِكُوا بِهِ.. وَأَهْلُ بَيْتِي، أَذْكُرْكُمُ اللهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي، أَذْكُرْكُمُ اللهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي» [١٨٢] . «إِنِّي تارك فيكم مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضَلُّوْ بَعْدِي: كِتَابُ اللهِ حَبْلٌ مَمْدُودٌ مِّنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ، وَعَرْتَنِي أَهْلُ بَيْتِي، وَلَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرْدَا عَلَى الْحَوْضِ.. فَانظُرُوا كَيْفَ تَخْلُفُونِي فِيهِمَا» [١٨٣] . «إِنِّي تارك فيكم خليفين: كِتَابُ اللهِ، وَأَهْلُ بَيْتِي...» [١٨٤] . تلك خلاصة رسالة السماء... ومفتاح المسار الصحيح الذي أراده النبي صلى الله عليه وآله وسلم لشريعته. وهذا كلام لا يختلف في فهمه عاميّ وبلغي.. فمن أين يأتيه التأويل؟! إنه لو قدر أن تتحقق الخلافة لعلّي أولاً، لما ارتاب أحد في هذا النّصّ [صفحه ٩٩] الصريح الصحيح.. لكن اختلاف المسار الجديد عنه، وتقديس الرجال، هما وراء كلّ ما نراه من ارتياح وتجاهل لنّصّ لا شيء أدلّ منه على تعين أئمّة المسلمين، خلفاء الرسول!! إنّ أغرب ما جاء في (تعطيل) هذا النّصّ قول متهافت ابتدعه ابن تيمية حين قال: (إنّ الحديث لم يأمر إلّا باتّباع الكتاب، وهو لم يأمر باتّباع العترة، ولكن قال: أذّكُرْكُمُ اللهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي) [١٨٥] . فقط فقط، ولا كلمة واحدة!! ولهذا القول المتهافت مقلدون، والمقلّد لا يقدح في ذهنه ما يقدح في أذهان البسطاء حتّى ليعد على شيخه السؤال: أين الثقل الثاني إذن؟! أين الخليفة الثاني إذن، والنبي يقول «الثقلين.. خليفتين»؟! ومن هذان اللذان لن يفترقا حتّى

يرداً الحوضَ معاً؟! «كتاب الله» و «عترتى أهل بيتي» إنهم المحوران اللذان سيمثلان محل القطب في مسار الإسلام الأصيل غداً بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم. وليس بعد هذا الحديث، وحديث غدير خم، ما يستدعي البحث عن نصوص آخر لمن شاء أن يؤمن بالنصوص..

الخطاب الجامع.. مفترق الطرق

في حديث صحيح، جمع الخطاب وأوجز: قال الصحابي زيد بن أرقم: لما دفع النبي صلى الله عليه وآله وسلم من حجّة الوداع ونزل [صفحة ١٠٠] غدير خم، أمر بدوحاتٍ فقممن [١٨٦]، ثم قال: «كأنى دُعيت فأجبت، وإنى تارك فيكم الثقلين، أحدهما أكبر من الآخر: كتاب الله، وعترتى أهل بيتي. فانظروا كيف تخلفواني فيهما! فإنّهما لن يفترقا حتّى يردا على الحوض». ثم قال: «إن الله مولاي، وأنا ولّى كلّ مؤمن» ثم أخذ ييد علّي رضى الله عنه، فقال: «من كنت ولّيه فهذا ولّيه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه». قال أبو الطفيلي: قلت لزيد: سمعتَه من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؟ قال: نعم، وإنّه ما كان في الدوّحات أحد إلا رآه بعينه وسمعه بأذنيه [١٨٧]. ص. هذا الخطاب، على نحو مائة ألف من المسلمين شهدوا حجّة الوداع، وعند مفترق طرقهم إلى مدائنهم، لم يعش النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعده إلا نحو ثمانين يوماً [١٨٨]، ليكون هذا الخطاب ذاته بعد اليوم الثمانين مفترق الطرق بين المسلمين، وحتى اليوم!! ثمانون يوماً لا تكفى لنسائه!! [صفحة ١٠١] ودعوى الذكرى التي أحاطت به لا تسمح بتناصيه!! لكن لم يحدّثنا التاريخ أنّ أحداً قد ذكره في تلك الأيام الحاسمة التي ينبغي أنّ تعيد الأذهان إلى شيء قبله، فهو النص الذي يملأ ذلك الفراغ، ويسكن له ذلك الهيجان، وتقطع دونه الأمانة، أو فرص الاجتهداد.. إنّ يوشك أن أدعى فأجيب.. وإنّ تارك فيكم ما إن تمسّكتم به لن تضلّوا بعدى: كتاب الله، وعترتى أهل بيتي.. من كنت مولاه فعلّي مولاه... والعهد، بعد، قريب، جد، قريب.. فإذا وجدنا اليوم من لم يؤمن بالنص على خليفة النبي (ص)، فليس لأنّ النبي لم يقله، بل لأنّ الناس يومئذ لم يذكروه!! - قوله (ص): «أنت مني بمنزلة هارون من موسى، إلا أنه لا نبي بعدي». حديث متواتر لا خلاف فيه [١٨٩] .. لكن الكلام في تأويله، وما أغنانا عن التأويل الذي ما أبقى من النص إلا حروفه!! غريب جداً ما ذهب إليه المتأولون من أنّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يقله إلا تطبيباً لخاطر على وترغيباً له في البقاء في المدينة لـما أرجف به المنافقون وقالوا: خلفك مع النساء والصبيان! وليس فيه من تشابه المتنزّلين إلا [صفحة ١٠٢] القرابة [١٩٠]. غريب في نسبة هذه الأغراض إلى حديث نبوّي ظاهر، إلى حديث النبي (ص) الذي لا يقول إلا حقاً، ومع علّي (ع) بالذات، ربّ النبي وبطل الملاحم!! غريب في تناسى القرآن، وكان القرآن لم يذكر شيئاً من منزلة هارون من موسى!! غريب في الغفلة عمّا يضفيه هذا التأويل إلى الإمام على (ع) وسعد وابن عباس، على الأقلّ، من سذاجة في التفكير وقصور في الفهم!! ألم يكن الإمام على (ع) يعرف قرباته من رسول الله (ص) قبل ذلك اليوم؟! أم كان سعد لم يتمّ إلا هذه القرابة وهو يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول في علّي ثلث خصال لمن يكون لى واحدة منها أحب إلى من حمر النعم، سمعته يقول: إنه مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي...» [١٩١]؟! فهل فهم منه القرابة، لا غير؟! أم كان ابن عباس لا يريد إلا القرابة حين يذكر لعلّي (ع) عشر خصال ليست لأحدٍ من الناس، فيعده فيها هذا الحديث [١٩٢]؟! فهل كان النبي (ص) ليس له ابن عم إلا على (ع)؟! [صفحة ١٠٣] لقد كان لابن عباس من قرابة النبي (ص) مثل مالعلى عليه السلام فكلّاهما ابن عمّه صلى الله عليه وآله وسلم!! ويساويهما في هذه القرابة كل أولاد أبي طالب وأولاد العباس وأولاد أبي لهب! ولا يخفى أيضاً أن قرابة على للرسول ليست كقرابة هارون لموسى (صلوات الله عليهم أجمعين)، فليست هي المعتبرة في النص قطعاً.. غريب أن يخفى على هؤلاء ما هو ظاهر لمن هو دونهم: فقوله (ص): «أنت مني بمنزلة هارون من موسى» ظاهر في عمومه واستيعابه جميع مصاديق تلك المنزلة، ومن هنا استثنى النبوة، فقال (ص): «إلا أنه لا نبي بعدي» فلما استثنى النبوة فقد نص على ثبات المصاديق الأخرى، وهي: (الوزارة والخلافة). فلو لم يرد النص إلا في غزوة تبوك، لما أفاد ذلك تخصيصه بتلك الغزوة مadam الحديث نصاً في العموم. ولقد ورد هذا النص نفسه في غير غزوة تبوك أيضاً، كما

رواه ابن حبان وغيره في خبر المؤاخاة في السنة الأولى من الهجرة النبوية [١٩٣]. - قوله (ص): «يكون بعدى اثنا عشر خليفة، كلّهم من قريش». متواتر، لازماع فيه [١٩٤]. ! [صفحة ١٠٤]

اہل الٰیت اولًا

سلوک النبي فی ابلاغ إمامۃ علی

عملياً كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يمارس إعداد الإمام على (ع) لخلافته، ومنذ بدء الدعوة، ويُظهر لصحبه وللناس أنه ينصلب لذلك، عملاً مشفوعاً بالقول أحياناً، مصراً حأ بين الحين والحين بأن ذلك من الله تعالى وبأمره..منذ البدء، نشا على (ع) في بيت النبي (ص) يتبعه اتباع الظل، حتى بعث صلبي الله عليه وآله وسلم فكان على أول من آمن به مع زوجته خديجة [٢٠٥]. وكان النبي صلبي الله

عليه وآلـه وسلم يخرج إلى البيت الحرام ليصلـي فيه، فيصـحبـه علىـ (عـ) وخدـيـجهـ فيـصـلـيـانـ خـلـفـهـ، عـلـىـ مـرـأـيـ منـ النـاسـ، وـلـمـ يـكـنـ عـلـىـ الـأـرـضـ منـ يـصـلـيـ تـلـكـ الصـلـاـةـ غـيرـهـ [٢٠٦ـ].ـ [ـ صـفـحـهـ ١٠٨ـ]ـ وـكـانـ الإـمـامـ عـلـىـ (عـ)ـ يـصـفـ أـيـامـهـ تـلـكـ،ـ فـيـقـوـلـ:ـ «ـوـقـدـ عـلـمـتـ مـوـضـعـيـ منـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ بـالـقـرـابـةـ الـقـرـيـةـ وـالـمـنـزـلـةـ الـخـصـيـصـةـ،ـ وـضـعـنـيـ فـيـ حـجـرـهـ وـأـنـاـ وـلـدـ،ـ يـضـمـنـيـ إـلـىـ صـدـرـهـ...ـ وـكـانـ يـمـضـغـ الشـيـءـ ثـمـ يـلـقـمـنـيـ،ـ وـمـاـ وـجـدـ لـىـ كـذـبـهـ فـىـ قـوـلـ،ـ وـلـاـ خـطـلـهـ فـىـ قـوـلـ...ـ وـلـقـدـ كـنـتـ أـتـبـعـهـ اـتـبـاعـ الـفـصـيـلـ أـثـرـ أـمـهـ،ـ يـرـفـعـ لـىـ فـيـ كـلـ يـوـمـ منـ أـخـلـاقـهـ عـلـمـاـ وـيـأـمـنـيـ بـالـاقـتـداءـ بـهـ،ـ وـلـقـدـ كـانـ يـجاـوـرـ فـيـ كـلـ سـنـةـ بـحـرـاءـ فـارـاهـ وـلـاـ يـرـاهـ غـيرـهـ،ـ وـلـمـ يـجـمـعـ بـيـتـ وـاحـدـ يـوـمـثـنـ فـيـ الـإـسـلـامـ غـيرـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ وـخـدـيـجـهـ وـأـنـاـ ثـالـثـهـماـ،ـ أـرـىـ نـورـ الـوـحـيـ وـالـرـسـالـةـ،ـ وـأـشـمـ رـيـحـ الـبـوـءـ...ـ»ـ [٢٠٧ـ].ـ وـيـوـمـ أـنـذـرـ عـشـيرـهـ الـأـقـرـبـينـ،ـ رـفـعـ شـأـنـ عـلـىـ عـلـيـهـ جـمـيـعـاـ،ـ وـخـصـهـ بـمـنـزلـهـ لـاـ يـشـرـكـهـ فـيـهـ غـيرـهـ.ـ وـيـوـمـ هـجـرـتـهـ إـلـىـ الـمـدـيـنـةـ،ـ اـخـتـارـ عـلـيـهـ بـيـتـ فـراـشـهـ،ـ ثـمـ يـؤـدـىـ ماـ كـانـ عـنـدـ النـبـيـ (صـ)ـ مـنـ أـمـانـاتـ،ـ ثـمـ يـهـاجـرـ بـمـنـ بـقـىـ مـنـ نـسـاءـ بـنـىـ هـاشـمـ.ـ ثـمـ اـخـتـصـهـ بـمـصـاـهـرـتـهـ فـيـ خـيـرـ بـنـاتـهـ سـيـدـةـ نـسـاءـ الـعـالـمـينـ [٢٠٨ـ]ـ،ـ بـعـدـ أـنـ تـقـدـمـ لـخـطـبـتـهاـ أـبـوـ بـكـرـ ثـمـ عـمـرـ فـرـدـهـماـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ [٢٠٩ـ]ـ وـقـالـ لـهـ:ـ «ـأـنـتـ [ـ صـفـحـهـ ١٠٩ـ]ـ أـخـيـ فـيـ الـدـنـيـاـ،ـ وـأـعـظـمـهـمـ حـلـمـاـ»ـ [٢١٠ـ].ـ وـأـخـيـ بـيـنـ الـمـهـاجـرـينـ وـالـأـنـصـارـ،ـ ثـمـ اـصـطـفـيـ عـلـيـهـ (عـ)ـ لـنـفـسـهـ فـقـالـ لـهـ:ـ «ـأـنـتـ [ـ صـفـحـهـ ١٠٩ـ]ـ أـخـيـ فـيـ الـدـنـيـاـ وـالـآـخـرـةـ،ـ أـوـ:ـ أـنـتـ أـخـيـ وـأـنـاـ أـخـوـكـ»ـ [٢١١ـ].ـ فـكـانـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ سـيـدـ الـمـرـسـلـينـ وـإـمـامـ الـمـتـقـيـنـ وـرـسـوـلـ رـبـ الـعـالـمـينـ الـذـىـ لـيـسـ لـهـ خـطـيـرـ وـلـاـ نـظـيـرـ مـنـ الـعـبـادـ،ـ وـالـإـمـامـ عـلـىـ بـنـ أـبـيـ طـالـبـ (عـ)،ـ أـخـوـيـنـ [٢١٢ـ].ـ وـفـيـ سـائـرـ حـرـوبـهـ كـانـ لـوـاـوـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ أـوـ رـاـيـةـ الـمـهـاجـرـينـ يـدـ الـإـمـامـ عـلـىـ عـلـيـهـ السـلـامـ [٢١٣ـ].ـ وـفـيـ خـيـرـ بـعـثـ أـبـاـ بـكـرـ بـرـايـهـ،ـ فـرـجـعـ وـلـمـ يـصـنـعـ شـيـئـاـ،ـ فـبـعـثـ بـهـاـ عـمـرـ،ـ فـرـجـعـ وـلـمـ يـصـنـعـ بـهـاـ شـيـئـاـ،ـ فـقـالـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ:ـ «ـلـأـعـطـيـنـ الـرـاـيـةـ رـجـلـ يـحـبـ اللـهـ وـرـسـوـلـهـ،ـ وـيـحـبـهـ اللـهـ وـرـسـوـلـهـ،ـ لـاـ يـخـرـيـهـ اللـهـ أـبـداـ،ـ وـلـاـ يـرـجـعـ حـتـىـ يـفـتـحـ عـلـيـهـ»ـ فـدـعـاـ عـلـيـهـ (عـ)ـ وـدـفـعـ إـلـيـهـ الـرـاـيـةـ وـدـعـاـ لـهـ،ـ فـكـانـ الـفـتـحـ عـلـىـ بـدـيـهـ [٢١٤ـ].ـ وـفـيـ عـبـارـةـ بـعـضـهـمـ:ـ بـعـثـ أـبـاـ بـكـرـ فـسـارـ بـالـنـاسـ فـانـهـزـمـ حـتـىـ رـجـعـ إـلـيـهـ،ـ وـبـعـثـ عـمـرـ فـانـهـزـمـ بـالـنـاسـ حـتـىـ اـنـتـهـىـ إـلـيـهـ [٢١٥ـ].ـ وـفـيـ عـبـارـةـ بـعـضـهـمـ:ـ فـعـادـ يـجـبـنـ أـصـحـابـهـ وـيـجـبـنـوـهـ [٢١٦ـ].ـ وـيـقـوـلـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ لـأـصـحـابـهـ:ـ «ـإـنـ مـنـكـمـ مـنـ يـقـاتـلـ عـلـىـ تـأـوـيلـ الـقـرـآنـ كـمـاـ قـاتـلـتـ عـلـىـ تـقـرـيـلـهـ»ـ فـيـسـتـشـرـفـونـ لـهـ،ـ كـلـ يـقـوـلـ:ـ أـنـاـ هـوـ؟ـ وـفـيـهـمـ أـبـوـ بـكـرـ [ـ صـفـحـهـ ١١٠ـ]ـ وـعـمـرـ،ـ فـيـقـوـلـ:ـ «ـلـاـ،ـ لـكـنـهـ عـلـىـ»ـ [٢١٧ـ].ـ وـبـيـعـثـ أـبـاـ بـكـرـ بـسـوـرـةـ بـرـاءـةـ أـمـيـرـاـ عـلـىـ الـحـجـ،ـ ثـمـ يـبـعـثـ خـلـفـهـ الـإـمـامـ عـلـيـهـ (عـ)ـ فـيـأـخـذـهـ مـنـهـ،ـ فـيـعـودـ أـبـوـ بـكـرـ إـلـىـ الـنـبـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ فـيـقـوـلـ:ـ أـحـيـدـثـ فـيـ شـيـئـ،ـ يـارـسـوـلـ اللـهـ؟ـ فـيـقـوـلـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ:ـ «ـلـاـ،ـ وـلـكـنـ أـمـرـتـ أـلـاـ يـلـغـ عـنـ إـلـاـ أـنـاـ أـوـ رـجـلـ مـنـىـ»ـ [٢١٨ـ].ـ وـكـانـ لـعـضـ الـأـصـحـابـ أـبـوـبـ شـارـعـةـ فـيـ الـمـسـجـدـ،ـ فـقـالـ لـهـمـ (صـ):ـ «ـسـدـوـاـ هـذـهـ الـأـبـوـبـ،ـ إـلـاـ بـابـ عـلـىـ»ـ [٢١٩ـ].ـ وـكـانـ الـصـحـابـةـ عـنـدـهـ فـيـ الـمـسـجـدـ،ـ فـدـخـلـ عـلـىـ (عـ)ـ،ـ فـلـمـاـ دـخـلـ خـرـجـواـ،ـ فـلـمـاـ خـرـجـواـ تـلـاـوـمـواـ!ـ فـرـجـعـواـ،ـ فـقـالـ لـهـمـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ:ـ «ـوـالـلـهـ مـاـ أـنـاـ أـدـخـلـتـهـ وـأـخـرـجـتـكـمـ،ـ بـلـ اللـهـ أـدـخـلـهـ وـأـخـرـجـكـمـ»ـ [٢٢٠ـ].ـ وـدـعـاءـ يـوـمـ الطـائـفـ يـنـاجـيـهـ،ـ فـقـالـ بـعـضـهـمـ:ـ لـقـدـ طـالـ نـجـوـاهـ مـعـ اـبـنـ عـمـهـ!!ـ [ـ صـفـحـهـ ١١١ـ]ـ فـقـالـ لـهـمـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ:ـ «ـمـاـ أـنـاـ اـنـتـجـيـهـ،ـ وـلـكـنـ اللـهـ اـنـتـجـاهـ»ـ [٢٢١ـ].ـ فـيـ حـجـّـهـ الـوـدـاعـ أـشـرـكـهـ فـيـ هـدـيـهـ،ـ دـوـنـ غـيرـهـ مـنـ أـصـحـابـهـ أـوـ ذـوـيـ قـرـبـاهـ [٢٢٢ـ].ـ وـفـيـهـ خـطـبـ خـلـفـهـ الشـهـيـرـةـ فـيـ عـلـىـ وـأـهـلـ الـبـيـتـ عـلـيـهـمـ السـلـامـ بـغـدـيـرـ خـمـ،ـ وـتـقـدـمـ نـصـيـهـاـ آـنـفـاـ،ـ وـخـصـهـ الـنـبـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ مـدـدـهـ حـيـاتـهـ الشـرـيفـةـ بـمـنـزـلـهـ لـيـسـ لـأـحـدـ!ـ خـصـهـ بـسـاعـهـ مـنـ السـحـرـ يـأـتـيـهـ فـيـهـ كـلـ لـيـلـهـ [٢٢٣ـ].ـ وـإـذـ نـزـلـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ:ـ (ـوـأـمـرـ أـهـلـكـ بـالـصـلـاـةـ)ـ [٢٢٤ـ]ـ كـانـ الـنـبـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ يـأـتـيـ بـابـ عـلـىـ صـلـاـةـ الـغـدـاءـ كـلـ يـوـمـ،ـ وـيـقـوـلـ:ـ «ـالـصـلـاـةـ،ـ رـحـمـكـ اللـهـ،ـ إـنـمـاـ يـرـيدـ اللـهـ لـيـذـهـ بـعـنـكـمـ الـرـجـسـ أـهـلـ الـبـيـتـ وـيـطـهـرـكـ تـطـهـيرـاـ»ـ [٢٢٥ـ].ـ وـحـيـنـ يـتـوـفـيـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ يـخـصـ عـلـيـهـ بـمـيرـاثـهـ دـوـنـ عـمـهـ الـعـبـاسـ،ـ فـيـشـيـئـلـ وـلـدـ الـعـيـاسـ عـنـ ذـلـكـ فـقـالـوـاـ:ـ إـنـ عـلـيـهـاـ كـانـ أـوـلـاـنـاـ بـهـ لـحـوقـاـ،ـ وـأـشـدـنـاـ بـهـ لـصـوـقاـ»ـ [٢٢٦ـ].ـ وـغـيـرـ هـذـاـ كـثـيرـ،ـ وـقـدـ عـرـفـهـ الـصـحـابـةـ فـيـ حـيـاةـ الرـسـوـلـ (صـ)..ـ

الـصـحـابـةـ وـالـمـعـرـفـةـ بـالـتـعـيـنـ

سمعـ الـصـحـابـةـ وـشـهـدـوـاـ نـصـوصـ الـنـبـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ كـهـ كـهـ فـيـ نـصـبـ الـإـمـامـ عـلـىـ عـلـيـهـ السـلـامـ وـتـعـيـنـهـ لـخـلـافـتـهـ مـباـشـرـةـ،ـ

فأدر كوا ذلـك ووعوه، حتـى ظهر فـي أقوال بعضـهم، وظهر عند آخرـين قولـاً وعمـلاً. فاشـتهر عن بعضـهم تمنـيه أنـ لو كانت له واحـدة من تلكـ الخصالـ التي خـصـ بها عـلىـ عـلـيـهـ السـلامـ، كـماـ عـرـفـ ذـلـكـ عنـ: عـمـرـ بنـ الخطـابـ، وـسـعـدـ بنـ أـبـيـ وـقـاصـ، وـعـبـدـ اللهـ بنـ عـمـرـ [٢٢٧]. واشتـهـرـ عنـ آخرـينـ مـاتـبـعـهـمـ لـهـ حتـىـ عـرـفـواـ فـيـ ذـلـكـ الـعـهـدـ بـشـيـعـةـ عـلـيـ (عـ). مـنـهـمـ: أـبـوـ ذـرـ، وـعـمـارـ، وـسـلـمـانـ، وـالـمـقـدـادـ [٢٢٨]. بلـ كانـ عـامـةـ الـمـهـاجـرـينـ وـالـأـنـصـارـ لـاـ يـشـكـونـ فـيـ أـنـ عـلـيـاـ عـلـيـهـ السـلامـ هوـ صـاحـبـ الـأـمـرـ بـعـدـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ [٢٢٩]. وـأـبـوـ بـكـرـ سـمعـ بـنـفـسـهـ قـوـلـ اـبـنـهـ عـائـشـةـ لـرـسـوـلـ اللهـ (صـ) بـصـوـتـ عـالـ: «وـالـلـهـ لـقـدـ عـلـمـتـ أـنـ عـلـيـاـ أـحـبـ إـلـيـكـ مـنـ أـبـيـ»! فـأـهـوـيـ إـلـيـهـ لـيـطـمـهـ، وـقـالـ: يـاـ بـنـةـ فـلـانـةـ، أـرـاكـ تـرـفـعـيـنـ صـوتـكـ عـلـىـ رـسـوـلـ اللهـ [١١٣]. [صفـحـهـ ٢٣٠] قـالـ مـعـاوـيـةـ بـنـ أـبـيـ سـفـيـانـ فـيـ رـسـالـتـهـ إـلـىـ مـحـمـدـ بـنـ أـبـيـ بـكـرـ، وـهـىـ الرـسـالـةـ التـىـ أـشـارـ إـلـيـهـ الطـبـرـىـ ثـمـ قـالـ: (كـرـهـتـ ذـكـرـهـ لـأـمـورـ لـاـ تـحـتـمـلـهـاـ الـعـامـةـ) [٢٣١]. قـالـ فـيـهـ مـعـاوـيـةـ مـخـاطـبـاـ مـحـمـدـ بـنـ أـبـيـ بـكـرـ: «قـدـ كـنـيـاـ وـأـبـوـكـ مـعـنـاـ فـيـ حـيـاةـ نـبـيـاـ نـرـىـ حـقـّـ اـبـنـ أـبـيـ طـالـبـ لـازـمـاـ لـنـاـ، وـفـضـلـهـ مـبـرـزاـ عـلـيـناـ» [٢٣٢]. وـشـهـيرـهـ كـلـمـةـ عـمـرـ بنـ الخطـابـ يـوـمـ غـدـيرـ خـمـ: «هـنـيـأـ لـكـ يـاـ بـنـ أـبـيـ طـالـبـ، أـصـبـحـتـ مـوـلـىـ كـلـ مـؤـمـنـ وـمـؤـمـنـةـ» [٢٣٣]. عـلـمـاـ أـنـ هـذـهـ الـكـلـمـةـ (مـوـلـىـ) وـ (ولـيـ) لـمـ تـعـرـفـ لـأـحـدـ مـنـ الصـحـابـةـ إـلـاـ لـعـلـىـ عـلـيـهـ السـلامـ فـيـ جـمـلـةـ مـنـ الـأـحـادـيـثـ الـنـبـوـيـةـ الـشـرـيفـةـ كـمـاـ تـقـدـمـ آـنـفـاـبـلـ فـيـ الـقـرـآنـ أـيـضاـ: (إـنـمـاـ وـلـيـكـمـ اللـهـ وـرـسـوـلـهـ وـالـذـيـنـ آـمـنـواـ الـذـيـنـ يـقـيـمـونـ الـصـلـاـةـ وـيـؤـتـونـ الـزـكـاـةـ وـهـمـ رـاـكـعـوـنـ) [٢٣٤]. قـالـ الـأـلـوـسـىـ: (غـالـبـ الـأـخـبـارـيـنـ عـلـىـ أـنـهـاـ نـزـلـتـ فـيـ عـلـىـ بـنـ أـبـيـ طـالـبـ [٢٣٥]. وـعـلـيـهـ شـيـبـهـ إـجـمـاعـ لـدـىـ الـمـفـسـرـيـنـ [٢٣٦]. وـطـائـفـةـ مـنـ أـصـحـابـ [صفـحـهـ ١١٤] الـحـدـيـثـ) [٢٣٧]. وـهـذـاـ كـلـهـ كـانـ يـعـرـفـ الـصـحـابـةـ مـنـ الـمـهـاجـرـيـنـ وـالـأـنـصـارـ خـاصـةـ لـقـرـبـهـمـ مـنـ النـبـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ. وـمـنـ قـوـلـ مـحـمـدـ بـنـ أـبـيـ بـكـرـ فـيـ رـسـالـتـهـ إـلـىـ مـعـاوـيـةـ، يـصـفـ عـلـيـاـ عـلـيـهـ السـلامـ: (وـهـوـ وـارـثـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ وـوـصـيـهـ، وـأـبـوـ وـلـدـهـ، أـوـلـ النـاسـ لـهـ اـتـبـاعـاـ، وـأـقـرـبـهـمـ بـهـ عـهـدـاـ، يـخـبـرـهـ بـسـرـهـ، وـيـطـلـعـهـ عـلـىـ أـمـرـهـ) [٢٣٨]. وـعـبـدـ اللـهـ بـنـ عـبـاسـ، حـبـرـ الـأـمـمـ، يـصـفـهـ أـيـضاـ لـمـعـاوـيـةـ، فـيـسـمـيـهـ (سـيـدـ الـأـوـصـيـاءـ) [٢٣٩]. وـالـحـسـنـ السـبـطـ عـلـيـهـ السـلامـ خـطـبـ خـطـبـهـ الـأـوـلـىـ بـعـدـ وـفـاهـ أـيـهـ فـذـكـرـ: «عـلـيـاـ خـاتـمـ الـأـوـصـيـاءـ» [٢٤٠]. وـخـزـيـمـهـ بـنـ ثـابـتـ، ذـوـ الشـهـادـتـيـنـ، يـصـفـهـ لـعـائـشـةـ، فـيـقـولـ: وـصـيـ رـسـوـلـ اللـهـ مـنـ دـوـنـ أـهـلـهـ - وـأـنـتـ عـلـىـ مـاـ كـانـ مـنـ ذـاكـ شـاـهـدـهـ [٢٤١]. وـهـكـذـاـ ثـبـتـ لـقـبـ (الـوـصـيـ) لـعـلـىـ عـلـيـهـ السـلامـ عـنـ عـدـدـ مـنـ الـصـحـابـةـ غـيـرـ مـنـ ذـكـرـنـاـ، مـنـهـمـ: أـبـوـ ذـرـ الـغـفارـيـ، وـحـذـيـفـةـ بـنـ الـيـمـانـ، وـعـمـرـوـ بـنـ الـحـمـقـ [صفـحـهـ ١١٥] الـخـزـاعـيـ، وـحـجـرـ بـنـ عـيـدـيـ (حـجـرـ الـخـيـرـ)، وـأـبـوـ الـهـيـثـمـ بـنـ الـتـيـهـانـ وـغـيـرـهـ [٢٤٢]. فـكـمـاـ عـرـفـوهـ (ولـيـاـ) عـرـفـوهـ (وـصـيـاـ) أـيـضاـ، وـذـوـ الشـهـادـتـيـنـ حـيـنـ أـدـلـيـ، فـيـ حـدـيـثـهـ الـمـتـقـدـمـ، بـشـهـادـتـهـ عـلـىـ أـنـ عـلـيـاـ وـصـيـ النـبـيـ، لـمـ يـقـفـ عـنـ هـذـاـ الحـدـ، بـلـ أـلـزـمـ عـائـشـةـ أـيـضاـ الشـهـادـةـ عـلـىـ ذـلـكـ. إـذـنـ لـمـ يـكـنـ لـقـبـ (الـوـصـيـ) مـحـدـثـاـ كـمـاـ صـوـرـهـ بـعـضـ الدـارـسـيـنـ الـذـيـنـ أـغـفـلـوـ شـهـادـةـ التـارـيخـ ثـمـ أـسـقـطـوـ نـزـعـاتـهـمـ الشـخـصـيـةـ عـلـىـ الـمـفـاهـيمـ، وـعـلـىـ التـارـيخـ كـلـهـ، فـصـوـرـوـ (الـوـصـيـ) وـكـائـنـهـ مـنـ صـنـعـ الـيـهـودـ، وـمـنـهـمـ اـنـتـقـلـ إـلـىـ الـمـسـلـمـيـنـ [٢٤٣].؟، عـنـ طـرـيقـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ سـبـأـ الـمـزـعـومـ أوـ غـيـرـهـ [٢٤٤]، أـوـ هـوـ مـنـ صـنـعـ الشـيـعـةـ اـبـتـدـعـهـ هـشـامـ بـنـ الـحـكـمـ (تـ ١٩١ـ هـ) وـلـمـ يـكـنـ مـعـرـوفـاـ قـبـلـهـ لـاـ مـنـ اـبـنـ سـبـأـ وـلـاـ مـنـ غـيـرـهـ [٢٤٥]! فـالـأـشـعـارـ وـالـنـصـوصـ الـمـتـقـدـمـةـ الـمـحـفـوظـةـ عـنـ الـصـحـابـةـ سـبـقـتـ مـيـلـادـ هـشـامـ بـنـ الـحـكـمـ بـنـحوـ ثـمـانـيـنـ سـنـةـ! كـلـاـ! بـلـ ذـاكـ مـمـاـ عـرـفـهـ الـصـحـابـةـ أـوـ بـعـضـهـمـ لـعـلـىـ (عـ)، وـحـفـظـهـ تـارـيـخـهـمـ، لـهـمـ أـوـ عـلـيـهـمـ! [صفـحـهـ ١١٦] رـبـمـاـ يـقـالـ إـنـ فـيـ تـلـكـ الـمـصـادـرـ نـزـعـةـ شـيـعـيـةـ، وـالـشـيـعـةـ لـيـسـ مـنـ حـقـهـمـ أـنـ يـسـاـهـمـواـ فـيـ كـتـابـهـ التـارـيخـ، بـلـ لـيـسـ مـنـ حـقـهـمـ أـنـ يـكـتـبـواـ تـارـيـخـهـمـ الـخـاصـ أـيـضاـ! الـكـنـ هـلـ يـقـالـ هـذـاـ فـيـ اـبـنـ حـجـرـ الـعـسـقـلـانـيـ؟! فـفـيـ شـرـحـ الـصـحـيـحـ الـبـخـارـيـ يـثـبـتـ اـبـنـ حـجـرـ أـنـ (الـشـيـعـةـ) كـانـواـ يـتـداـولـونـ أـحـادـيـثـ الـوـصـيـةـ، فـنـهـضـتـ عـائـشـةـ فـيـ مـواجهـهـ ذـلـكـ الـتـيـارـ بـحـدـيـثـهـ الـذـيـ أـثـبـتـهـ الـبـخـارـيـ، تـقـولـ فـيـ إـنـ النـبـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ لـمـاـ نـزـلـ بـهـ الـمـوـتـ وـرـأـسـهـ عـلـىـ فـخـذـيـ غـشـيـ عـلـيـهـ ثـمـ أـفـاقـ، فـقـالـ: «الـلـهـمـ الرـفـيقـ الـأـعـلـىـ» فـكـانـتـ آـخـرـ كـلـمـةـ تـكـلـمـ بـهـ (الـلـهـمـ الرـفـيقـ الـأـعـلـىـ)ـ. قـالـ الـعـسـقـلـانـيـ نـقـلـاـ عـنـ الـزـهـرـيـ فـيـ مـاـ يـرـوـيـهـ عـنـ جـمـاعـةـ مـنـ أـهـلـ الـعـلـمـ فـيـهـمـ عـرـوـةـ بـنـ الـزـيـرـ: كـأـنـ عـائـشـةـ أـشـارـتـ إـلـىـ مـاـ أـشـاعـتـهـ الـرـافـضـةـ أـنـ النـبـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ أـوـصـيـهـ إـلـىـ عـلـيـ (عـ) بـالـخـلـافـةـ وـأـنـ يـوـفـيـ دـيـونـهـ [٢٤٦]. لـكـنـ لـاـ الـعـسـقـلـانـيـ وـلـاـ الـزـهـرـيـ وـلـاـ جـمـاعـةـ أـهـلـ الـعـلـمـ يـشـاءـونـ أـنـ يـتـقـدـمـواـ فـيـ التـحـقـيقـ خـطـوـةـ وـاحـدـةـ إـلـىـ الـأـمـامـ؛ لـأـنـ الـخـطـوـةـ الـلـاحـقـةـ سـوـفـ تـنـفـضـ أـيـديـهـمـ مـمـاـ وـضـعـهـ فـيـهـ حـدـيـثـ عـائـشـةـ! فـالـسـيـدـهـ أـمـ سـيـلـمـهـ أـقـسـمـتـ عـلـىـ كـذـبـ الـحـدـيـثـ الـمـرـوـيـ عـنـ عـائـشـةـ، حـيـنـ أـقـسـمـتـ أـنـ آـخـرـ النـاسـ عـهـدـاـ بـالـنـبـيـ هـوـ عـلـىـ بـنـ أـبـيـ طـالـبـ! قـالـتـ: (وـالـذـيـ أـحـلـفـ بـهـ، إـنـ كـانـ عـلـىـ

النص في حديث علي

وأصبح جدًا في قراءة تلك الحقبة من التاريخ أنَّ عليًّا عليه السلام هو أكثرَ مَنْ تبَّى إظهار النصوص والإشارات الدالَّة على اختياره من الله لخلافة الرسول، أو النصّ عليه بالاسم. فكلماته دالَّة على ثبوت الخلافة له بعد الرسول بلا فصل، وأنَّ انتقال [صفحة ١٢٠] الخلافة إلى غيره كان بغير حقٍّ، بل استئثار وغلبة، بل كلماته نصوص صريحة في هذه المعانى كما سُنِرَى هنا.

فِي حَقِّهِ خَاصَّةً

الإمام على عليه السلام هو الذي أعاد إلى الأذهان أحاديث نبوية تبرز حقها في الخلافة بلا منازع، لم يكن مأذوناً بها أيام الخلفاء، إذ منعوا من الحديث إلا ما كان في فريضة، يريدون بها الأحكام وفروع العبادات: ١- فقد جمع الناس أيام خلافته فخطبهم خطبته المنقوله بالتواتر، يناشد فيها أصحاب رسول الله من سمع منهم رسول الله بغير ختم يخطب فيقول: «من كنت مولاه فعلّي مولاه» إلا قام فشهد [٢]. ٢- وعلى (ع) هو الذي أعاد نشر حديث آخر يقدمه على أبي بكر وعمر خاصة، إذ أخبر النبي أن من أصحابه من يقاتل بعده على تأويل القرآن كما قاتل هو صلي الله عليه وآله وسلم على تنزيله، فمني أبو بكر أن يكون هو ذلك الرجل، فلم يصدق النبي

أميته، بل قال له «لا»! فتمنى ذلك عمر لنفسه فلم يكن أحسن حظاً من أبي بكر، ثم قطع النبي الأمانى كلها حين أخبرهم أنه على، لا غير [٢٥٨]. هذه الأحاديث وغيرها وإن رويت عن غيره إلا أن روایتها عنه امتازت بكونها خطباً على جمهور الناس، لا حديثاً واحداً أو لبضة نفر، وهذا أبلغ في التأكيد على حقيقته الثابت له، وأيضاً من الصحابة كانوا يعرفونه ولا يجهلونه! [صفحة ١٢١] ٣ - وعلى (ع) جدد التذكير أيضاً بما يبرر حقيقته فوق أبي بكر خاصة، حين ذكر الناس بقصة أخيه ببراءة من أبي بكر! روى النسائي بإسناد صحيح عن علي عليه السلام: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعث ببراءة إلى أهل مكة مع أبي بكر، ثم أتبعه بعلق فقال له: «خذ الكتاب فامض به إلى أهل مكة» قال: فلحقته فأخذت الكتاب منه، فانصرف أبو بكر وهو كليب، فقال: يا رسول الله، أنزلت في شيء؟ قال: «لا، إني أمرت أن أبلغه أنا أو رجل من أهل بيتي» [٢٥٩]. وفي كل واحد من هذه الأحاديث رد على من يقول إن علياً لم يذكر شيئاً يدل على أحقيته في الخلافة! هذا ولما ندخل بعد رحاب (نهج البلاغة) ٤ - خطبه الشفائية التي حظيت دائمًا بمزيد من التوثيق [٢٦٠]، وهي من أكثر كلماته (ع) المشهورة وضوحاً ودلاله وتفصيلاً: [صفحة ١٢٢] «أما والله لقد تقمصها فلان، وإنه ليعلم أن محلى منها محل القطب من الرحى، ينحدر عن السيل، ولا يرقى إلى الطير.. فسدلت دونها ثوباً، وطويت عنها كشحًا، وطفقت أرثى بين: أن أصول يبد جذاء، أو أصبر على طخية عمياء!.. فرأيت أن الصبر على هاتا أحجى، فصبرت وفي العين قدى، وفي الحلق شجاً، أرى تراش نهباً! حتى مضى الأول لسيله، فأدل بها إلى فلان بعده.. فيا عجبًا! بينما هو يستقبلها» [٢٦١] في حياته، إذ عقد لها الآخر بعد وفاته!! الشد ما شطر ضريعاً!.. فصبرت على طول المدة، وشدة المحن.. حتى إذا مضى لسيله جعلها في جماعة زعم أن أحدهم! في الله وللشورى! متى اعرض الريب في مع الأول منهم حتى صرت أقرن إلى هذه النظائر؟!» [٢٦٢]. إذن أبو بكر أيضاً كان يعلم أن محل عللي من الخلافة محل القطب من الرحى! وقد يبدو هنا في منتهى الغرابة لمن ألف التصور القدسي لتعاقب الخلافة، ذاك التصور الذي صنعه التاريخ وفق المنهج الذي قرأناه في البحوث المتقدمة، ومن هنا استنكروا سائر كلامه في الخلافة، وقبله استنكروا جملة من الحديث النبوي الشريف الذي يصدّم [صفحة ١٢٣] تلك القدسية! لكن الحقيقة، كل الحقيقة، إنك لو تلمست لذلك التصور القدسي شاهداً من الواقع مصدقاً له لعدت بلا شيء. لم يألف التاريخ الإصلاح لعلي!! التاريخ الذي أثبت، بما لا يدع مجالاً لشبهة، أن علياً لم يباع لأبي بكر إلا بعد ستة أشهر، صم آذانه عن سماع أي حججٍ لعلٍ في هذا التأثر! تناقض لم يستوقف أحداً من قارئي التاريخ أو كيف يستوقفهم على عيوب نفسه، وهو وحده الذي صاغ تصوراتهم وثقافتهم؟! ٥ - من كلام له (ع) بعد الشورى، وقد عزموا على البيعة لعثمان: «لقد علمتم أنى أحق بها من غيري، والله لأسلمن ما سلمت أمور المسلمين ولم يكن فيها جواز إلا على خاصية؛ التماساً لأجر ذلك وفضله، وزهداً في ما تنافستموه من زخرفة وزبرجه» [٢٦٣] ٦ - «قوله (ع) وقد قال قائل: إنك على هذا الأمر يابن أبي طالب لحرirsch. فقلت: بل أنت والله لآخر ص وأبعد، وأنا أخص وأقرب، وإنما طلبت حقاً لي، وأنتم تحولون بيني وبينه، وتضربون وجهي دونه! فلما قرعته بالحجج في الملا الحاضرين هب كأنه بعثت لا يدرى [صفحة ١٢٤] ما يجيئني به» [٢٦٤]. والقائل إنما سعد بن أبي وقاص يوم الشورى على قول أهل السنة، أو أبو عبيدة بعد يوم السقيفة على قول الشيعة، وأياً كان فهذا الكلام مشهور يرويه الناس كافه كما يقول المعترلى الشيني ابن أبي الحديد [٢٦٥] ٧ - قوله (ع): «اللهم إني أستعديك على قريش ومن أعانهم، فإنهم قطعوا رحمي، وصغروا عظيم منزلتي، وأجمعوا على منازعتي أمراً هو لي، ثم قالوا: ألا- إن في الحق أن تأخذه وفي الحق أن تتركه» [٢٦٦] ٨ - قوله (ع): «أميماً بعد.. فإنه لما قبض الله عليه صلى الله عليه وآله وسلم قلنا: نحن أهله وورثته وعترته وأولياؤه دون الناس، لا ينazuنا سلطانه أحد، ولا يطمع في حقنا طامع، إذ انبرى لنا قومنا فعصبوا سلطاناً نبيينا، فصارت الامرة لغيرنا...». هذه هي مقدمة خطبه في المدينة المنورة في أول إمارته ولم يمض على إمارته أكثر من شهر [٢٦٧].

في أهل البيت

مثل ما ظهر هناك من وضوح وتركيز في استعراض حقيقته خاصة، يظهر هنا في شأن أهل البيت في جملة من كلماته (ع): [صفحة ١٢٥]

١- لا يُقاسُ بآل محمد صلَّى الله عليه وآله وسلم من هذه الأمة أحد.. هم أساس الدين، وعماد اليقين.. ولهم خصائص حق الولاية، وفيهم الوصيَّة والوراثة..» [٢٦٨]. وبعد ذِكر حق الولاية، هذا واحد من موضع يذكر فيها الوصيَّة تصريحاً أو تلميحاً [٢٦٩]، ثم هو الموضع الأكثَر صراحةً في نسبة الوصيَّة إلى نفسه وأهل البيت (ع)، مع هذا فهو الموضع الذي أهمله الدكتور محمد عماره وهو يستقصي هذه المفردة في كلام الإمام على (ع)، أو غفل عنه، لاجل أن يقول: إِنَّا لَا نجُد فِي خطبٍ عَلَىٰ وَكَلَامِهِ وَمَرْسَالَاتِهِ - التي ضمَّها نهج البلاغة - وصفه بهذا اللفظ! هذا كله لاجل أن يدعم مقالة حلق فيها بدءاً حين نسب كلمة (وصي) في الحديث النبوى «أنت أخي ووصي» إلى صنع الشيعة الذين وضعوها بدلاً من كلمة «وزير» [٢٧٠] مع أنَّ الرواية السنية للحديث لم تعرف غير كلمة «وصي» [٢٧١]. ٢- قوله (ع): «إِنَّ الْأَئِمَّةَ مِنْ قُرْيَاشٍ، غُرْسَوْفِيَّ هَذَا الْبَطْنِ مِنْ هَاشِمٍ، لَا - تَصْلَحُ عَلَى سَوَاهِمٍ، وَلَا - تَصْلَحُ الْوَلَاءَ مِنْ غَيْرِهِمْ» [٢٧٢]. [صفحة ١٢٦] وقد وقفنا قبل على طائفَةٍ من النصوص الصحيحة التي اصطفت بني هاشم من قريش وقدّمتهم عليهم، وطائفَةٍ من الواقع وأحداث السيرة التي قدّمت بني هاشم على سواهم، فلا تحتاج قريش بحجَّةٍ إلَّا و كان بنو هاشم أولى بها. ٣- قوله (ع): «أَيْنَ تَذَهَّبُونَ؟ وَأَنَّى تَوْفِكُونَ؟! وَالْأَعْلَامُ قَائِمَةٌ، وَالآيَاتُ وَاضْحَىَّ، وَالْمَنَارُ مَنْصُوبٌ، فَأَيْنَ يُتَاهَ بِكُمْ؟! وَكَيْفَ تَعْمَهُنَّ وَبَيْنَكُمْ عَرَةٌ نَّيْكُمْ وَهُمْ أَزْمَةُ الْحَقِّ، وَالْأَعْلَامُ الدِّينُ، وَالْأَسْنَةُ الصَّدْقُ؟! فَأَنْزِلُوهُمْ بِأَحْسَنِ مَنَازِلِ الْقُرْآنِ، وَرِدُّهُمْ وَرُودُ الْهَمِّ الْعَطَاشُ». أيها الناس، خذوها عن خاتم النبيين صلَّى الله عليه وآله وسلم: إِنَّه يموت من مات مَنَا وليُس بِمَيْتٍ، ويبلِي من بَلَى مَنَا وليُس بِبَالٍ» [٢٧٣]. استنكار لاذع، وأسف على هؤلاء الناس الذين تركوا عترة نبيِّهم، رغم وضوح الدلائل على لزوم اتّباعِهم! ٤- قوله (ع): «إِنَّا سَنُخْ أَصْلَابَ أَصْحَابِ السَّفِينَ، وَكَمَا نَجَا فِي هَاتِيكَ مِنْ نَجَا، يَنْجُو فِي هَذِهِ مَنْ يَنْجُو، وَيَلُّ رَهِينٌ لِمَنْ تَخَلَّفُ عَنْهُمْ.. وَإِنَّى فِيْكُمْ كَالْكَهْفُ لِأَهْلِ الْكَهْفِ، وَإِنَّى فِيْكُمْ بَابُ حَطَّهُ، مَنْ دَخَلَ مِنْهُ نَجَا وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ هَلَكَ، حَيَّهُ مِنْ ذِي الْحَيَّهُ فِي حَيَّهُ الْوَدَاعِ: إِنَّى تَرَكْتَ بَيْنَ أَظْهَرِكُمْ مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضَلُّوْ بَعْدِ أَبِدًا: كِتَابُ اللهِ وَعَرْتَى أَهْلَ [صفحة ١٢٧] يَتَّى» [٢٧٤]. ٥- قوله (ع): «انظروا أهل بيته نبيِّكم، فالزموا سِيَّمْتَهُمْ، واتّبعوا أثَرَهُمْ، فلن يخرجوكم من هدى، ولن يعيدوكم في ردِّي.. فإنَّ لَبَدُوا فَالْبَدُوا، وإنَّ نَهْضَوْ فَانْهَضُوا.. ولا تسْبُقُونَهُمْ فَتَضَلُّوا، ولا تَتَأَخَّرُوا عَنْهُمْ فَتَهْلِكُوا» [٢٧٥]. ٦- قوله (ع): «.. أَلَمْ أَعْمَلْ فِيْكُمْ بِالثَّقْلِ الْأَكْبَرِ، وَأَتَرَكَ فِيْكُمْ الثَّقْلَ الْأَصْغَرَ» [٢٧٦]. الثَّقْلُ الْأَكْبَرُ: القرآن الكريم، والثَّقْلُ الْأَصْغَرُ: الحسن والحسين عليهما السلام. ٧- قوله (ع): «الْمَهْدَى مَنَا أَهْلُ الْبَيْتِ، يَصْلِحُهُ اللهُ فِي لَيْلَه» [٢٧٧]. ٨- قوله (ع): «الْمَهْدَى مَنَا، مَنْ وُلِيدَ فَاطِمَةً» [٢٧٨]. وهكذا تقسَّمت كلمات الإمام على (ع) هذه بين حديث نبوى بحرفه أو بمضمونه، وبين وصف أو تقييم لحدثٍ تاريخيٍّ حاسم، وليس في هذا كله على الإطلاق ما يشدُّ عن وقائع التاريخ في صغيرة ولا كبيرة. [صفحة ١٢٨] خلاصة اليقين بحق على: «وَإِنَّ تَلَكَ الْكَثُرَةَ مِنَ الْأَدَلَّةِ الرَّصِينَةَ لَا تَدْعُ لِلنَّاظِرِ إِلَيْهَا بَعْنَانِ الْاِنْصَافِ مَجَالًا لِلرِّيبِ فِي حَقِّ عَلَى فِي الْخَلَافَةِ... لَقَدْ أَيْقَنَ جَمِيعَ الْمُنْصَفِينَ بِحَقِّهِ فِي الْخَلَافَةِ يَقِيْنًا مِنْ مَوْقِعِهِ الْمُمْتَازِ عَنِ الرَّسُولِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَمِنْ حَيَّاتِهِ الْخَالِصَةِ فِي الْإِسْلَامِ، وَكَذَلِكَ كَانَ هُوَ.. فَلَقَدْ كَانَ (ع) فِي حَيَّاتِ الرَّسُولِ (ص) يَقُولُ: «إِنَّ اللهَ يَقُولُ: (أَفَإِنْ ماتَ أَوْ قُتُلَ انْقلَبَتِي عَلَى أَعْقَابِكُمْ) [٢٧٩] وَاللهِ لَا - نَنْقُلُ عَلَى أَعْقَابِنَا بَعْدِ إِذْ هَدَانَا اللهُ، وَاللهِ لَئِنْ ماتَ أَوْ قُتُلَ لَاقَاتِلَنَّ عَلَى مَا قَاتَلَ عَلَيْهِ حَتَّى أَمُوتُ، وَاللهِ إِنَّى لَأَخْوَهُ وَوَلِيهِ وَابْنِ عَمِّهِ وَوَارِثِ عِلْمِهِ، فَمَنْ أَحْقَ بِهِ مَنِّي» [٢٨٠]. لكنَّه أراده حقاً يطلبُهُ الناسُ، ولا يُسْبِقُهُمْ إِلَى طَلْبِهِ [٢٨١].] . صفحه ١٢٩

الخاتمة

هذه هي خلاصة قضية الخلافة في الإسلام: هي شرط لازم لقيام النظام؛ نظام الدين أو نظام الدنيا، وشرط لازم لحفظه أيضاً... وهي قضية شرعية، تولى الله تعالى بذاته أمرها، فنصب عباده أئمَّةً يهدون إلى سبيله: (إِنَّى جَاعَلْتُكُمْ لِلنَّاسِ إِمَاماً..) [٢٨٢]. (إِنَّا جَعَلْنَاكُمْ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ) [٢٨٣]. (وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أئمَّةً يَهُدُونَ بِأَمْرِنَا) [٢٨٤]. وأمر عباده بطاعتهم: (وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا يَطَّاعُ يَارِذِنَ اللَّهَ) [٢٨٥]. [صفحة ١٣٠] (أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ أَمْرُكُمْ) [٢٨٦] . واختار جل جلاله لهذه الأمة إلَيْطاع يارِذِنَ اللَّهَ [٢٨٦]. [صفحة ١٣٠]

بعد نبيه أئمّة يهدون بهديه..أذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرًا..وجعل الصلاة على سيد رسله وخاتم أنبيائه، بل جعلها جزءاً من شعيرة الصلاة، فرضاً كانت أو نفلاً، فلا تقبل الصلاة لمن ترك الصلاة عليهم عامداً..وجعل الحق معهم، يدور حيث داروا..وجعلهم مع القرآن، لا يفارقونه..وجعل الهدایة منوطه باتباعهم..فهم الأئمّة، سواء أجمع الناس على طاعتهم، أو أجمعوا على خلافهم، فالاجماع لا يغير من واقع الأمر شيئاً..فهذه قمة إفرست أعلى القمم، فهل صارت أعلى القمم بالإجماع، أم لأن واقعها كذلك؟ وهل سيتغير من حقيقة علوها إجماع أهل الأرض على أن هضبة الجولان هي أعلى القمم؟إذا كان ذلك يغير من الواقع شيئاً، فماذا يقال في أئياء الله الذين أجمعوا أقوامهم على تكذيبهم وقتلهم أو إقصائهم؟!أئمّة «الشوري» في الإمامة: فقد ثبتت صحة ما صرّح به القرطبي وابن [صفحة ١٣١] كثير من أنها أطروحة ابتكرها عمر بن الخطاب قبل وفاته، وأمر بها، ولم تكن معروفة قبل ذلك..كما أثبت البحث التاريخي أن عمر إنما أمر بها ليقطع الطريق على الصحابة الذين عزموا على المبايعة لعلى عليه السلام بعد وفاة عمر، فلم يكتف عمر بتقديم أطروحة الشوري حتى دعمها بالتحريض على قتل من بايع لرجل على الطريقة التي تمت فيها البيعة لأبي بكر! بل قتل من تمت له البيعة كذلك!!(واعتتصموا بحبل الله جمياً ولا تفرقوا)

پاورفی

- [١] الأحزاب: ٣٣ .٣٨.
- [٢] البقرة: ٢ .٢٣٣.
- [٣] البقرة: ٢ .٢٣٣.
- [٤] راجع تفسير ابن كثير ١: ٢٨٥، فتح القدير ١: ٢٤٦ - ٢٤٧، الميزان في تفسير القرآن ٢: ٢٥٣.
- [٥] آل عمران: ٣ .١٥٩.
- [٦] آل عمران: ٣ .١٥٩.
- [٧] آل عمران: ٣ .١٥٩.
- [٨] فتح القدير ١: ٣٩٣.
- [٩] الدر المنشور ٢: ٣٥٨ .]
- [١٠] الدر المنشور ٢: ٣٥٨ .
- [١١] تفسير الرازي ٩: ٦٦ .
- [١٢] تاريخ الطبرى ٢: ٥٦٦ عن الواقى، تحقيق محمد أبو الفضل ابراهيم، دار التراث.
- [١٣] سيرة ابن هشام ٣: ٢٣٤، الاستيعاب ٢: ٣٧، تاريخ الطبرى ٢: ٥٧٣ عن الزهرى.
- [١٤] تاريخ الطبرى ٢: ٦٣٧ عن الزهرى.
- [١٥] محمد عمارة، الخلافة ونشأة الأحزاب الإسلامية: ٥٤ .
- [١٦] الخلافة ونشأة الأحزاب الإسلامية: ٥٧ .
- [١٧] الخلافة ونشأة الأحزاب الإسلامية: ٥٨ .
- [١٨] انظر: البداية والنهاية ٣: ٣٤ - ٣٨، ترجمة أبي ذر في: الاستيعاب، أسد الغابة، الاصباء، سير أعلام النبلاء.
- [١٩] الخلافة ونشأة الأحزاب الإسلامية: ٥٣ .
- [٢٠] تفسير الرازي ٩: ٦٦ .
- [٢١] آل عمران: ٣ .١٥٩ .

- [٢٢] الدر المنشور ٢: ٣٥٩.
- [٢٣] أخرجه عبد بن حميد، والبخاري في الأدب المفرد، الدر المنشور ٧: ٣٥٧.
- [٢٤] أخرجه الخطيب في (رواة مالك)، الدر المنشور ٧: ٣٥٧.
- [٢٥] مسنن أحمد ٥: ٢٧٤.
- [٢٦] مسنن أحمد ٢: ٣٢١.
- [٢٧] الشورى ٤٢: ٤٨.
- [٢٨] الشورى ٤٢: ٣٦ - ٣٩.
- [٢٩] الميزان في تفسير القرآن ١٨: ٦٥، والأئمة من سورة الزمر ٣٩: ١٨.
- [٣٠] الدر المنشور ٧: ٣٥٧.
- [٣١] الدر المنشور ٧: ٣٥٧، وقال: أخرجه الخطيب في (رواة مالك).
- [٣٢] لسان الميزان ٣: ٧٨ / ٢٨٣ ترجمة سليمان بن بزيع.
- [٣٣] ذكره أصحاب السيرة، انظر منها: انسان العيون ٢: ١٥٤.
- [٣٤] تفسير القرطبي: ١٦١ - ١٦٢.
- [٣٥] تفسير ابن كثير ٤: ١١٩.
- [٣٦] صحيح البخاري - كتاب الحدود - باب رجم الجبلى من الزنا / ٦٤٤٢، مسنن أحمد ١: ٥٦، سيره ابن هشام ٤: ٣٠٨، تاريخ الطبرى ٣: ٢٠٠.
- [٣٧] مقدمة فتح الباري بشرح صحيح البخاري: ٣٣٧. وتبعد القسطلاني في ارشاد السارى لشرح صحيح البخارى ١٠: ١٩.
- [٣٨] الشورى ٤٢: ٤٨.
- [٣٩] صحيح البخاري - كتاب المحاربين ٦ / ٦٤٤٢، مسنن أحمد ١: ٥٦، سيره ابن هشام ٤: ٣٠٨.
- [٤٠] الكامل في التاريخ ٣: ٦٥، صفة الصفوءة ١: ٣٦٧.
- [٤١] الكامل في التاريخ ٣: ٦٥، صفة الصفوءة ١: ٣٨٣، طبقات ابن سعد ٣: ٣٤٣.
- [٤٢] صفة الصفوءة ١: ٤٩٤.
- [٤٣] طبقات ابن سعد ٣: ٢٤٨.
- [٤٤] الكامل في التاريخ ٣: ٦٦ - ٦٧.
- [٤٥] الكامل في التاريخ ٢: ٤٢٥.
- [٤٦] طبقات ابن سعد ٣: ٢٤٨.
- [٤٧] مآثر الإنابة ١: ٥٢، الأحكام السلطانية - للماوردي ١٠، الأحكام السلطانية - للفراء ٢٥ - ٢٦.
- [٤٨] الفصل ٤: ١٦٩.
- [٤٩] مآثر الإنابة ١: ٣٦، الأحكام السلطانية - للماوردي ٦، الأحكام السلطانية - للفراء ٢٠ - ٢٠.
- [٥٠] الأحكام السلطانية - للماوردي ١٧.
- [٥١] مآثر الإنابة ١: ٣٧، الأحكام السلطانية - للفراء ٢٠.
- [٥٢] الأحكام السلطانية - للفراء ٢٠.
- [٥٣] مآثر الإنابة ١: ٥٨.

- [٥٤] انظر: مآثر الإنابة :١ .٥٨.
- [٥٥] مآثر الإنابة :١ .٧١.
- [٥٦] الأحكام السلطانية - للفراء - .٢٤.
- [٥٧] الخلافة: ٤٥، عنه: نظام الحكم والإدارة في الإسلام: ١٢٦.
- [٥٨] شرح الموظف: ٢٩٢، عنه: المذاهب الإسلامية: ١٥٥.
- [٥٩] المذاهب الإسلامية: ١٥٥.
- [٦٠] المذاهب الإسلامية: ١٥٥.
- [٦١] تفسير المنار: ٥ - ٢١٥ - ٢١٦ باختصار.
- [٦٢] الخلافة: ٥١، عنه: نظرية الحكم والإدارة في الإسلام: ١٢٦.
- [٦٣] قُتل الإمام الحسين عليه السلام مع ثيف وسبعين من أهل البيت والتابعين وفيهم الصحابي أنس بن الحارث الذي روى حديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إنّ ابني هذا - يعني الحسين - يُقتل بأرض يقال لها كربلاء، فمن شهد منكم ذلك فلينصره» البداية والنهاية: ٨، ٢٠١، أسد الغابة، والإصابة: ترجمة أنس بن الحارث.
- [٦٤] قُتل منهم ثمانون صحابياً ولم يبق بدرى بعد ذلك، وقتل من قريش والأنصار سبع مئة، ومن التابعين والعرب والموالى عشرة آلاف، وأبيحت المدينة ثلاثة أيام وانتهت الأعراض حتى ولدت الأباء لا يعرف من أولدهن! انظر تفاصيل وقعة الحرّة في أحداث سنة ٦٣ هـ في: المنتظم لابن الجوزي، تاريخ الطبرى، وانظر تاريخ الخلفاء للسيوطى: ١٩٥.
- [٦٥] انظر: الملل والنحل: ١: ١٤٠، الكشاف للزمخشري: عند تفسير الآية ١٢٤ من سورة البقرة (لا ينال عهدي الظالمين).
- [٦٦] انظر: منهاج السنة: ٢: ٢٤١ - ٢٤٣ و ٢٥٣، الوصيّة الكبرى: ٥٤.
- [٦٧] منهاج السنة: ٢: ٢٤٥.
- [٦٨] الأحكام السلطانية - للفراء - .١٠، الأحكام السلطانية - للبغوى - .٢٥ - ٢٦.
- [٦٩] الفصل: ٤: ١٦٩، تاريخ الأمم الإسلامية - للحضرى - .١: ١٩٦.
- [٧٠] الكامل في التاريخ: ٣: ٦٥.
- [٧١] التوبة: ٩: ١٢٨.
- [٧٢] الفصل: ٤: ١٦٩.
- [٧٣] شرح المقاصد: ٥: ٢٥٥، ومصادر أخرى.
- [٧٤] الأحكام السلطانية - للماوردى - .٦.
- [٧٥] الأحكام السلطانية - للفراء - .٢٠، الفصل: ٤: ٨٩، مآثر الإنابة: ١: ٣٧، مقدمة ابن خلدون: ٢١٤ فصل .٢٦.
- [٧٦] الأحكام السلطانية - للفراء - .٢٠.
- [٧٧] الفصل: ٤: .٨٩.
- [٧٨] المقدمة: ٢١٥.
- [٧٩] والخوارج أيضاً احتجوا بهذا حين لم يجدوا بينهم قريشاً يسندون إليه الزعامة فيهم.
- [٨٠] مقدمة ابن خلدون: ٢١٤ - ٢١٥ فصل .٢٦.
- [٨١] صحيح البخاري - كتاب الأحكام - باب ٢ / ٦٧٢٠.
- [٨٢] مسنن أحمد: ١: ١٨، الكامل في التاريخ: ٣: ٦٥، صفة الصفوء: ١: ٣٦٧، سير أعلام النبلاء: ١: ١٠.

- [٨٣] الكامل في التاريخ :٣، صفة الصفوءة :١، ٢٨٣، طبقات ابن سعد :٣، ٣٤٣.
- [٨٤] مسنند أحمد :١، ١٨، صفة الصفوءة :١، ٤٩٤، طبقات ابن سعد :٣، ٥٩٠، سير أعلام النبلاء :١٠.
- [٨٥] سير أعلام النبلاء :١، ١٦٧.
- [٨٦] راجع: الكامل في التاريخ :٢، ٣٣٠ - ٣٢٩، الإمامة والسياسة: ١٢ - ١٦.
- [٨٧] صحيح البخاري - الفتن - باب ٢٠ / ٦٦٩٥.
- [٨٨] صحيح البخاري - الفتن - باب ٣ / ٦٦٤٩، فتح الباري بشرح صحيح البخاري :١٣: ٨٧. وما يثير الدهشة أن تجد هذه الأحاديث وأكثر منها في آل أبي سفيان وآل مروان، تجدها في كتاب (البداية والنهاية) لابن كثير تحت عنوان (إخباره صلى الله عليه وآله وسلم لما وقع من الفتن من بنى هاشم بعد موته) !!: ٢٥٥ - ط. دار التراث العربي - سنة ١٩٩٢ م، و: ٦: ٢٢٧ - ط. مكتبة المعرف - سنة ١٩٨٨ م. علماً أنه وضعها وفق ترتيبه التاريخي في أحداث العهد الأموي!! ولعل المتهم في هذا ناسخ أموي الهوى غاضبه ذكر بنى أمية في هذا العنوان فقلبه على بنى هاشم.
- [٨٩] تطهير الجنان واللسان: ٣٠.
- [٩٠] صحيح مسلم - كتاب الفضائل - ١٧.
- [٩١] ابن تيمية، رأس الحسين: ٢٠٠ - ٢٠١ مطبوع مع استشهاد الحسين - للطبرى.
- [٩٢] الزيدية: ٣٥ - ٣٧.
- [٩٣] شرح المواقف: ٨، ٣٦٥.
- [٩٤] شرح المواقف: ٨، ٣٦٥.
- [٩٥] الفصل: ٤، ١٠٩.
- [٩٦] المذاهب الإسلامية: ٣٧.
- [٩٧] صحيح البخاري - باب غزوة خيبر / ٣٩٩٨، صحيح مسلم - كتاب الجهاد والسير :٣، ٥٢ / ١٣٨٠، السنن الكبرى - للبيهقي - ٦: ٣٠٠، تاريخ الطبرى :٣، ٢٠٢، الكامل في التاريخ :٢، ٣٣١.
- [٩٨] نهج البلاغة: ٩٧ الخطبة ٦٧، وانظر: الإمامة والسياسة - لابن قتيبة :١١.
- [٩٩] مسنند أحمد :٤، ٢٤٨ - ٢٥١، صحيح مسلم: الطهارة - باب المسح على الناصية والعمامة، سنن أبي داود: المسح على الخفين / ١٤٩ و: ١٥٢، سنن ابن ماجة: ١٢٣٦ / ١١٢، سنن النسائي: الطهارة / ١١٢.]
- [١٠٠] انظر: ابن الجوزي، آفة أصحاب الحديث: ٩٩.
- [١٠١] صحيح البخاري: كتاب الأحكام / ٦٧٥٤.
- [١٠٢] سيرة ابن هشام :٤، ٢٧٢، البداية والنهاية :٤، ٣١٢.
- [١٠٣] أبو الفرج ابن الجوزي، آفة أصحاب الحديث - الباب الأول، الثاني، والثالث.
- [١٠٤] فتح الباري بشرح صحيح البخاري :٢، ١٢٣.
- [١٠٥] ابن الإسكافي، المعيار والموازنة: ٤١ - ٤٢.
- [١٠٦] مسنند أحمد :١، ٣٥٦، وأخرجه الطبرى في تاريخه :٣، ١٩٦ ولم يذكر فيه قول أم الفضل.
- [١٠٧] ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة :٩، ١٩٧.
- [١٠٨] فتح الباري بشرح صحيح البخاري :٢، ١٢٢ - ١٢٣.
- [١٠٩] المعيار والموازنة: ٤١.

- [١١٠] عبد الرزاق، المصنف: ٥ - ٤٢٩، فتح الباري بشرح صحيح البخاري ٢: ١٢٣.
- [١١١] ابن تيمية، منهاج السنة: ٣: ٢١٣.
- [١١٢] الطبقات الكبرى: ٤: ٦٦، فتح الباري بشرح صحيح البخاري ٨: ١٢٤، تهذيب تاريخ دمشق ٢: ٣٩٥ و ٣: ٢١٨، مختصر تاريخ دمشق ٤: ٢٤٨ رقم ٢٣٧ و ٥: ١٢٩ رقم ٥٦ ترجمة أسماء بن زيد وأبيوب بن هلال، تاريخ اليعقوبي ٢: ٧٧، تاريخ الخميس ٢: ١٧٢، شرح نهج البلاغة ١: ١٥٩ و ٢٢٠ و ٩: ١٩٧.
- [١١٣] الطبقات الكبرى: ٤: ٦٦.
- [١١٤] أخرجه البخاري ومسلم في باب فضائل أبي بكر، فتح الباري بشرح صحيح البخاري ٧: ١٤ - ١٥، صحيح مسلم بشرح النووي ٨: ١٥٤، وانظر: ثبیت الإمامة وترتيب الخلافة: ٩٠ رقم ٥٦.
- [١١٥] ترجمة جبیر بن مطعم في: سیر اعلام النبلاء ٣: ٩٥ رقم ٩٥، الاصابة ١: ٢٢٦ رقم ١٠٩٢.
- [١١٦] ابن أبي الحدید، شرح نهج البلاغة ١٤: ٢٢.
- [١١٧] راجع تراجمهم في: الاستیعاب، وأسد الغابة، والإصابة، ومحضر تاريخ دمشق، وسیر اعلام النبلاء.
- [١١٨] حلف الفضول: حلف جمع بنی هاشم وزهرة وتیم، اجتمعوا عند عبد الرحمن بن جدعان فتحالفوا جميعاً على دفع الظلم واسترداد الحق من الظالم وإعادته إلى صاحبه المظلوم.
- [١١٩] الأغاني ١٧: ٢٩٥.
- [١٢٠] أنظر: فتح الباري بشرح صحيح البخاري ١٣: ٩٨.
- [١٢١] تاريخ بغداد ٦: ٨٣، الأغاني ١٥: ٣٢٩.
- [١٢٢] تاريخ بغداد ٦: ٨١ - ٨٦، الأعلام ١: ٤٠.
- [١٢٣] الفیصل ٤: ١٠٨. انظر أيضاً: ثبیت الإمامة وترتيب الخلافة: ٩٠ - ٩١ رقم ٥٦، نظام الخلافة بين أهل السنة والشيعة: ٣٩.
- [١٢٤] أنظر: الجرجاني، شرح المواقف ٨: ٣٦٤ - ٣٦٥، التفتازانی، شرح المقاصد ٥: ٢٦٣ - ٢٦٧.
- [١٢٥] مسنند أحمد ٦: ٣٠٠، مجمع الزوائد ٩: ١١٣.
- [١٢٦] صحيح البخاري - كتاب الأحكام - باب الاستخلاف ٦ / ٦٧٩١، صحيح مسلم - باب فضائل أبي بكر ٥ / ٢٣٨٧ و النص منه.
- [١٢٧] ابن أبي الحدید، شرح نهج البلاغة ١١: ٤٦ - ٤٣.
- [١٢٨] ابن أبي الحدید، شرح نهج البلاغة ١١: ٤٩.
- [١٢٩] صحيح البخاري - كتاب المرضى - باب ٥٣٤٥ / ١٧، وفيه أن الذى اعترض على الرسول هو عمر، صحيح مسلم - كتاب الوصيّة ١ / ١٥ و ٢١ و ٢٢، مسنند أحمد ١: ٣٢٤، السيرة النبوية - للذهبى - ٣٨٤، البداية والنهاية ٥: ٢٤٨.
- [١٣٠] السنن الكبرى ٦: ٣٠٠، تاريخ الطبرى ٣: ٢٠٨، مروج الذهب ٢: ٣١٦، الكامل في التاريخ ٢: ٣٣١، جامع الأصول ٤: ٤٨٢.
- [١٣١] سنن الترمذى - مناقب أبي بكر ٥ / ٣٦٦٢، سنن ابن ماجة ١: ٩٧.
- [١٣٢] شرح المواقف ٨: ٣٦٤، شرح المقاصد ٥: ٢٦٦، ثبیت الإمامة: ٩٢ رقم ٥٩.
- [١٣٣] الفیصل ٤: ١٠٨.
- [١٣٤] الرياض النصرة: ٤٨ - ٤٩.
- [١٣٥] سيأتي في هذا البحث.
- [١٣٦] سورة النور ٢٤: ٥٥.
- [١٣٧] شرح المواقف ٨: ٣٦٤، شرح المقاصد ٥: ٢٦٥.

- [١٣٨] تفسير القرطبي ١٢: ١٩٥.
- [١٣٩] سورة الأحزاب ٣٣: ١٠ و ١١.
- [١٤٠] تفسير القرطبي ١٢: ١٩٦ - ١٩٧، تفسير الشوكاني (فتح القدير) ٤: ٤٧. وانظر أيضاً الميزان في تفسير القرآن ١٥: ١٦٧.
- [١٤١] كما تقدم في آخر الكلام المنقول عن القرطبي، وهو ماذهب إليه محمد جواد مغنية في تفسيره الكاشف ٥: ٤٣٦.
- [١٤٢] الدر المنشور ٦: ٢١٥ - ٢١٦.
- [١٤٣] الدر المنشور ٦: ٢١٦.
- [١٤٤] مجمع البيان ٤: ١٥٢، الميزان ١٥: ١٦٦ - ١٦٧، الأفصاح في الإمامة ١٠٢.
- [١٤٥] سورة الفتح ٤٨: ١٦.
- [١٤٦] الفِصل ٤: ١٠٩ - ١١٠، شرح المواقف ٨: ٣٦٤، شرح المقاصد ٥: ٢٦٦.
- [١٤٧] تفسير الرازى ٢٨: ٩٣ - ٩٢.
- [١٤٨] سورة التوبه ٩: ٨٣.
- [١٤٩] سورة الفتح ٤٨: ١٥.
- [١٥٠] الفِصل ٤: ١٠٩.
- [١٥١] الفِصل ٤: ١٠٩.
- [١٥٢] سورة التوبه ٩: ٨٣ - ٨٤.
- [١٥٣] سورة التوبه ٩: ٨٥.
- [١٥٤] سنن الترمذى ٥ / ٣٧١٥، سنن النسائي ٥ / ٨٤١٦ كتاب الخصائص - بتأريخ الأثرى / ٣٠، المصنف، ابن أبي شيبة - فضائل على ١٨ / ٧.
- [١٥٥] أخرجه عبد الرزاق، المصنف ١١: ٢٢٦ / ٢٠٣٨٩، المصنف، ابن أبي شيبة - فضائل على ٧ - ٢٣ / ٧ و ٣٠، النسائي، السنن - كتاب الخصائص - ٨٤٥٧ ابن عبد البر، الاستيعاب ٣: ٤٦.
- [١٥٦] مسنند أحمد ٣: ٨٢، الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ٩: ٤٦ رقم ٦٨٩٨، المصنف، ابن أبي شيبة - فضائل على ٧ - ١٩ / ٧، المستدرك ٣: ١٢٣، البداية والنهاية ٧: ٣٩٨.
- [١٥٧] الإمامة والسياسة ١٢.
- [١٥٨] أُنظر: الاستيعاب بحاشية الإصابة ٣: ٣٥، شرح نهج البلاغة ٦: ١٦٧ - ١٦٨.
- [١٥٩] مسنند أحمد ١، ٨٤ و ٨٨ و ١١٨ و ١١٩ - مرتان - سنن النسائي - كتاب الخصائص - ٨٥٤٢، البداية والنهاية ٥: ٢٢٩ - ٢٣٢ و ٧: ٣٨٣ - ٣٨٥ من نحو عشرين طريقاً.
- [١٦٠] أخرج أحمد حديث الغدير من تسع عشرة طريقاً، المسنند ١: ٨٤ و ٨٨ و ١١٨ - ثلات مرات - و ١١٩ - مرتان - و ١٥٢ و ٣٣١، و ٤: ٢٨١ و ٣٦٨ و ٣٧٠ و ٣٧٢ - مرتان - و ٥: ٣٤٧ و ٣٥٨ و ٣٦١ و ٣٦٢ و ٤١٩. ولا يضاهيه إلا حديث «من كذب على معمداً فليتبوأ مقعده من النار» فقد خرّجه من نحو ٢٥ طريقاً.
- [١٦١] أُنظر: البداية والنهاية ٥: ٢٢٨ - ٢٣٣ و ٣٨٣ - ٣٨٦، فقد خرّجه من نحو ٤٠ طريقاً، بما فيها طرق حديث المناشدة المتقدمة.
- [١٦٢] سنن الترمذى ٥ / ٣٧١٣، سنن ابن ماجة ١ / ١١٦ و ١٢١، الخصائص - للنسائي بتأريخ الأثرى - ٨٠ و ٨٢ - ٩٥ و ٩٥ و ١٥٣، المصنف، ابن أبي شيبة - باب فضائل على ٧ - ٩١ و ١٠ و ٢٩ و ٥٥، المستدرك ٣: ١٠٩ - ١١٠.
- [١٦٣] أُنظر: البداية والنهاية ٥: ٢٣٣.

- [١٦٤] اللوسي، روح المعانى ٦: ١٩٥ وما بعدها.
- [١٦٥] أنظر: الفصل فى الملل والنحل ٤: ١٦١ و ١٦٣، البداية والنهاية ٧: ٢٩٠، الباعث الحيث: ١٨٢.
- [١٦٦] مسند أحمد ٤: ٤٣٨ - ٤٣٧، سنن الترمذى ٥ / ٣٧١٢، الخصائص - لنسائى بتخريج الأثرى - ٨٦ و ٦٥، المصنف، ابن أبي شيبة - فضائل على ٧ / ٥٨، الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ٩: ٤١ / ٤٩٠.
- [١٦٧] مسند أحمد ٥: ٣٥٦، الخصائص - بتخريج الأثرى: ٨٧ / .
- [١٦٨] مسند أحمد ١: ٣٣١، الخصائص - بتخريج الأثرى: ٢٣ / ٢٣٤، المستدرك ٣: ٣٣١.
- [١٦٩] سورة التوبة ٩: ٧١.
- [١٧٠] علماً أن التشيع فى مصطلحهم: هو تفضيل على على عثمان، لا غير، والطعن على ملوك بنى أمية.
- [١٧١] أنظر: أبا إسحاق الأثرى فى تخريجه الحديث ٦٠ من كتاب (الخصائص).
- [١٧٢] مسند أحمد ١: ٣٣١ / ٤٣٨: ٥: ٣٥٦. وقد ذكرناها فى تخريج النصوص كل فى محله.
- [١٧٣] الأثرى، كتاب (الخصائص) لنسائى / ٨٧.
- [١٧٤] مسند أحمد ١: ٣٣١ من حديث ابن عباس.
- [١٧٥] المستدرك ٣: ١٣٣ - ١٣٤ وتلخيصه للذهبي فى الصفحة ذاتها، كتاب السنة لابن أبي عاصم - بتخريج الالباني - ٥٥٢.
- [١٧٦] تاريخ الطبرى ٢: ٢١٧، الكامل فى التاريخ ٢: ٦٤ - ٦٢، السيرة الحلبية ١: ٤٦١، شرح نهج البلاغة ١٣: ٢١٠ و ٢٤٤ وصححه، مختصر تاريخ دمشق - لابن عساكبى ابن منظور ١٧: ٣١٠ - ٣١١، تفسير البغوى (معالم التنزيل) ٤: ٢٧٨، تفسير الخازن ٣: ٣٧٢ - ٣٧١ نقلاً عن سيرة ابن إسحاق، المنتخب من كنز العمال - بهامش مسند أحمد - ٤١: ٥ - ٤٢.
- [١٧٧] حين قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ذلك لعلى، قام الناس يضحكون ويقولون لأبي طالب: قد أمرك أن تسمع لابنك وتطيع.
- [١٧٨] البداية والنهاية ٣: ٣٨ - ٣٩.
- [١٧٩] لسان الميزان ٤: ٤٢ رقم ١٢٣.
- [١٨٠] لسان الميزان ٤: ٤٣.
- [١٨١] البداية والنهاية ٥: ٢٢٨.
- [١٨٢] صحيح مسلم ٤ / ٢٣٠٨ من عدّة طرق.
- [١٨٣] سنن الترمذى ٥ / ٣٧٨٨، مسند أحمد ٣: ١٧.
- [١٨٤] مسند أحمد ٥: ١٨٢ و ١٨٩.
- [١٨٥] منهاج السنة ٤: ٨٥، الفرقان بين الحق والباطل: ١٣٩.
- [١٨٦] أى: كُنشنَ.
- [١٨٧] أخرجه: النسائي، السنن ٥ / ٨٤٦٤، الأثرى، تخريج خصائص على عليه السلام / ٧٦ وذكر له عدّة مصادر، منها: مسند أحمد ١: ١١٨، البزار / ٢٥٣٨ - ٢٥٣٩، وابن أبي عاصم: ١٣٦٥، والحاكم، المستدرك ٣: ١٠٩، وأخرجه ابن كثير، البداية والنهاية ٥: ٢٢٨ وقال: قال شيخنا الذهبي: هذا حديث صحيح، وأخرجه اليعقوبى، التاريخ ٢: ١١٢.
- [١٨٨] كانت خطبة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فى غدير خم يوم ١٨ ذى الحجّة سنة ١٠ هـ ووفاته صلى الله عليه وآله وسلم يوم ٢ أو ١٢ ربيع الأول من سنة ١١ هـ حسب اليعقوبى والطبرى والكليني، أو ٢٨ صفر، حسب الطبرسى.
- [١٨٩] مسند أحمد ١: ١٧٣ و ١٧٥ و ١٨٢ و ١٨٤ و ٣٣١، صحيح البخارى - فضائل على ٣٥٣ / .

- [٢٤٠٤] مصنف ابن أبي شيبة - فضائل علي - ٧: ١١ / ٤٩٦ .١٥ - ١٥ .
- [١٩٠] ابن حزم، الفِصل ٤: ٩٤، ابن تيمية، منهاج السنة ٤: ٨٧ - ٨٨ .
- [١٩١] صحيح مسلم - فضائل علي - ١/٣٢، الخصائص - بتخريج الأثرى - ح ٩ و ١٠ و ٤٣ و ٥٢، المصنف، ابن أبي شيبة - فضائل علي - ١٥ - .
- [١٩٢] مسنـد أـحمد ١: ٣٣١، الخـصائـص - بـتـخـرـيـجـ الـأـثـرـى - ٢٣، المسـتـدرـكـ ٣: ١٣٢ - ١٣٣ - وـيـأـتـىـ لـاحـقـاـ.
- [١٩٣] السـيـرـةـ النـبـوـيـةـ، لـابـنـ حـبـانـ: ١٤٩ـ، وـصـحـحـهـ سـبـطـ اـبـنـ الجـوزـىـ، تـذـكـرـةـ الـخـواـصـ: ٢٣ـ نـقـلـهـ عـنـ الـإـمـامـ أـحـمـدـ فـيـ الـمـنـاقـبـ، وـقـالـ: رـجـالـهـ ثـقـاتـ.
- [١٩٤] صحيح البخارى - الأحكـامـ ٨٤٦١ـ، صـحـيـحـ مـسـلـمـ ١ـ، مـسـنـدـ أـحـمـدـ ١: ١٨٢١ و ١٨٢٢ـ، مـسـنـدـ أـحـمـدـ ١: ٣٩٨ و ٤٠٦ـ، سنـنـ أـبـىـ دـاـودـ ١: ٤٢٨٠ـ، سنـنـ التـرـمـذـىـ ٤ـ، كـتـابـ الـفـتـنـ ٢٢٢٣ـ، مـصـابـيـحـ السـنـنـ ٤ـ، ٤٦٨٠ـ. لـذـاـ إـنـ قـوـلـ الدـكـتـورـ النـشـارـ، نـشـأـةـ الـفـكـرـ الـفـلـسـفـىـ فـيـ الـإـسـلـامـ ١: ٤٤٨ و ٢: ٢١٨ـ: (إـنـ فـكـرـةـ ١٢ـ خـلـيـفـةـ لـاـ وـجـوـدـ لـهـاـ فـيـ الـإـسـلـامـ) إـنـماـ هـىـ كـبـوـةـ فـارـسـ.
- [١٩٥] الـأـحزـابـ ٣٣: ٣٣ـ.
- [١٩٦] صحيح مسلم - فضائل الصحابة - ٢٤٢٤ـ، سنـنـ التـرـمـذـىـ ٣٨٧١ـ و ٣٧٨٧ـ و ٣٢٠٥ـ، مـسـنـدـ أـحـمـدـ ٤: ١٠٧ و ٦: ٢٩١ و ٣٠٤ـ و ٣٠٤ـ، مـصـابـيـحـ السـنـنـ ٤: ١٨٣ـ، أـسـبـابـ النـزـولـ ٢٠٠ـ، وـسـائـرـ كـتـبـ الـتـفـسـيرـ عـنـ هـذـهـ الـآـيـةـ مـنـ سـوـرـةـ الـأـحزـابـ.
- [١٩٧] سنـنـ اـبـنـ مـاجـةـ ٢: ٤٠٨٧ـ.
- [١٩٨] مـسـنـدـ أـحـمـدـ ٣: ٦٤ و ٦٢ و ٨٠ و ٨٢ـ.
- [١٩٩] سنـنـ أـبـىـ دـاـودـ ٤: ٤٢٨٤ـ، تـارـيـخـ الـبـخـارـىـ ٣: ٣٤٦ـ، مـصـابـيـحـ السـنـنـ ٤: ٤٢١١ـ.
- [٢٠٠] أـنـظـرـ: فـتـحـ الـبـارـىـ بـشـرـحـ صـحـيـحـ الـبـخـارـىـ ١٥: ٢١٣ - ٢١٢ـ، إـرـشـادـ السـارـىـ لـشـرـحـ صـحـيـحـ الـبـخـارـىـ ١٣: ١٨٣ - ١٨٠ـ، بـشـرـحـ النـوـوىـ ١٢: ٢٠١ - ٢٠٣ـ، الـبـدـاـيـةـ وـالـنـهـاـيـةـ ٦: ٢٧٨ - ٢٨١ـ.
- [٢٠١] العـهـدـ الـقـدـيمـ - سـفـرـ التـكـوـينـ - إـصـحـاحـ ١٧: آـيـةـ ٢٠ـ.
- [٢٠٢] أـنـظـرـ: الـبـدـاـيـةـ وـالـنـهـاـيـةـ ٦: ٢٨٠ـ.
- [٢٠٣] أـنـظـرـ: الـإـمـامـةـ وـالـسـيـاسـةـ ١٢: ١٦ـ، الـكـامـلـ فـيـ التـارـيـخـ ٢: ٣٢٩ - ٣٣٠ـ.
- [٢٠٤] سـوـرـةـ الشـعـرـاءـ ٢٦: ٢١٤ـ.
- [٢٠٥] الطـبـقـاتـ الـكـبـرـىـ ٣: ٢١ـ، سـيـرـةـ اـبـنـ هـشـامـ ١: ٢٢٨ـ، كـتـابـ الـأـوـاـلـ ٩١ - ٩٣ـ، الـبـدـءـ وـالـتـارـيـخـ ٤: ١٤٥ـ، السـيـرـةـ النـبـوـيـةـ، اـبـنـ حـبـانـ: ٦٧ـ، جـوـامـعـ السـيـرـةـ، اـبـنـ حـزمـ: ٤٥ـ، السـيـرـةـ النـبـوـيـةـ، الـذـهـبـىـ: ٧٠ـ، الـإـاصـابـةـ ٤: ٢٦٩ـ.
- [٢٠٦] مـسـنـدـ أـحـمـدـ ١: ٢٠٩ـ، المسـتـدرـكـ ٣: ١٨٣ـ وـتـلـخـيـصـهـ لـلـذـهـبـىـ، الـخـصـائـصـ - بـتـخـرـيـجـ الـأـثـرـىـ ٢/٣ـ، تـارـيـخـ الـطـبـرـىـ ٢: ٣١١ـ، مـجـمـعـ الزـوـائـدـ ٩: ١٠٣ـ.
- [٢٠٧] نـهـجـ الـبـلـاغـةـ - شـرـحـ صـبـحـىـ الصـالـحـ - ٣٠١ - ٣٠٠ـ خـطـبـةـ ١٩٢ـ.
- [٢٠٨] الـخـصـائـصـ - بـتـخـرـيـجـ الـأـثـرـىـ ١٢٧ و ١٢٨ و ١٢٩ـ.
- [٢٠٩] الـخـصـائـصـ - بـتـخـرـيـجـ الـأـثـرـىـ ١٢٠ـ.
- [٢١٠] مـسـنـدـ أـحـمـدـ ٥: ٢٦ـ.
- [٢١١] مـسـنـدـ أـحـمـدـ ١: ٢٣٠ـ، سنـنـ التـرـمـذـىـ ٥: ٣٧٢٠ـ، مـصـابـيـحـ السـنـنـ ٤: ٤٧٦٩ـ، الطـبـقـاتـ الـكـبـرـىـ ٣: ٢٢ـ، الـبـدـاـيـةـ وـالـنـهـاـيـةـ ٧: ٣٧١ـ، دـلـائـلـ الـنـبـوـةـ - لـلـبـيـهـقـىـ ٤: ٢٠٩ـ.
- [٢١٢] سـيـرـةـ اـبـنـ هـشـامـ ٢: ١٠٩ـ.

- [٢١٣] [الإصابة] ٣٠ ترجمة سعد بن عبادة.
- [٢١٤] [المصنف] لابن أبي شيبة - فضائل على - ٧ / ١٧، سنن النسائي ٥ / ٨٤٠٢، الخصائص - بتخريج الأثرى - ١٤ وصححه، المستدرك ٣: ٣٧ وصححه ووافقه الذهبي، سيرة ابن هشام ٣: ١٢، تاريخ الطبرى ٣: ٢١٦، الكامل فى التاريخ ٢: ٢١٩، البداية والنهاية ٧: ٣٧٣.
- [٢١٥] ابن أبي شيبة، المصنف ٧: ٤٩٧ / ١٧ فضائل على.
- [٢١٦] [الحاكم والذهبى]، المستدرك ٣: ٣٧ وتلخيصه.
- [٢١٧] مسنـد أـحمد ٣: ٨٢، صـحـيـحـ اـبـنـ حـبـانـ ٩: ٤٦ / ٦٨٩٨، المصنـفـ لـابـنـ أـبـيـ شـيـبـةـ - فـضـائـلـ عـلـىـ ٧ / ١٩، الـبـداـيـةـ وـالـنـهـاـيـةـ ٧: ٣٩٨.
- [٢١٨] مسنـدـ أـحمدـ ١: ٣ و ٣٣١ و ٢١٢: ٣ و ٤ و ٢٨٣ و ١٦٤ و ٤: ٣٧١٩ / ٥، سنـنـ التـرمـذـىـ ٥ / ٨٤٦١، الخـصـائـصـ - بتخريج الأثرى - ٢٣ و ٧٢ و ٧٣ وصحـحـهاـ جـمـيـعـاـ، الـبـداـيـةـ وـالـنـهـاـيـةـ ٧: ٣٧٤ و ٣٩٤، تفسـيرـ الطـبـرـىـ ١٠: ٤٦.
- [٢١٩] مسنـدـ أـحمدـ ١: ٣٣١، سنـنـ التـرمـذـىـ ٥ / ٣٧٢٢، الخـصـائـصـ - بتخريج الأثرى - ٢٣ و ٤١، الـبـداـيـةـ وـالـنـهـاـيـةـ ٧: ٣٧٤ و ٣٧٩، فـتحـ الـبـارـىـ ٧: ١٣، الإـصـابـةـ ٤: ٢٧٠.
- [٢٢٠] [الخصائص] - بتخريج الأثرى - ٣٨.
- [٢٢١] سنـنـ التـرمـذـىـ ٥ / ٣٧٢٦، مـصـايـحـ السـنـةـ ٤ / ٤٧٧٣، جـامـعـ الـأـصـوـلـ ٩ / ٦٤٩٣، الـبـداـيـةـ وـالـنـهـاـيـةـ ٧: ٣٦٩.
- [٢٢٢] [الكامـلـ فـيـ التـارـيـخـ] ٢: ٣٠٢، وـانـظـرـ حـجـةـ الـوـدـاعـ فـيـ سـائـرـ كـتـبـ السـنـنـ المـفـضـلـةـ.
- [٢٢٣] [الخصـائـصـ] - بتخـريـجـ الأـثـرـىـ ١١٢ - ١١٣، وـخـرـجـهـ عـلـىـ النـسـائـىـ وـابـنـ مـاجـهـ وـابـنـ خـزـيمـهـ مـنـ وـجـوهـهـ.
- [٢٢٤] طـهـ ٢٠: ١٣٢.
- [٢٢٥] [تفسير القرطبي] ١١: ١٧٤، [تفسير الرازى] ٢٢: ١٣٧، روح المعانى ١٦: ٢٨٤ وـالـنـصـ عـنـهـ.
- [٢٢٦] [السنـنـ الـكـبـرىـ] ٥: ١٣٩ و ٨٤٩٣ و ٨٤٩٤.
- [٢٢٧] [منـهـاجـ السـيـنـةـ] ٣: ١١ - ١٢، [المـسـتـدـرـكـ] ٣: ١٢٥، [مجـمـعـ الزـوـائـدـ] ٩: ١٣٠، الصـوـاعـقـ الـمـحرـقـةـ ١٢٧ بـابـ ٩ فـصـلـ ١، تاريخـ الـخـلـفـاءـ ١٦١.
- [٢٢٨] أبو حاتم الرازى: كتاب الزينة: تحقيق عبد الله سلّوم السامرائي، محمد كرد على: خطط الشام، تاريخ ابن خلدون ٣: ٢١٤ - ٢١٥.
- [٢٢٩] الاستيعاب ٣: ٥٥، تاريخ العيقوبى ٢: ١٢٤، تاريخ الطبرى ٣: ٢٠٢، الكامل فى التاريخ ٢: ٣٣٥، شرح نهج البلاغة ٦: ٢١.
- [٢٣٠] آخرـهـ النـسـائـىـ يـاسـنـادـ صـحـيـحـ فـيـ السـنـنـ الـكـبـرىـ ٥: ١٣٩ / ٨٤٩٥.
- [٢٣١] تاريخـ الطـبـرـىـ ٤: ٥٥٧.
- [٢٣٢] مروج الذهب ٣: ٢١، وقـعـهـ صـفـينـ ١١٨ - ١٢٠، شـرـحـ نـهـجـ الـبـلـاغـةـ ٣: ١٨٨. ولـرسـالـةـ تـنـتـئـ تـأـتـىـ فـىـ مـحـلـهـ مـنـ بـحـثـ لـاحـقـ.
- [٢٣٣] مسنـدـ أـحمدـ ٤: ٢٨١، تـفـسـيرـ الـرـازـىـ ١٢: ٤٩ - ٥٠، سـبـطـ اـبـنـ الجـوزـىـ، تـذـكـرـةـ الـخـواـصـ ٢٩ - ٣٠.
- [٢٣٤] سورة المائدـةـ ٥: ٥٥.
- [٢٣٥] روحـ المعـانـىـ ٦: ١٦٧.
- [٢٣٦] معـالـمـ التـنـزـيلـ لـلـبـغـوـىـ ٢: ٢٧٢، الكـشـافـ ١: ٦٤٩، تـفـسـيرـ الـرـازـىـ ١٢: ٢٦، تـفـسـيرـ أـبـيـ السـعـودـ ٢: ٥٢، تـفـسـيرـ النـسـفـىـ ١: ٤٢٠، تـفـسـيرـ الـبـيـضاـوىـ ١: ٢٧٢، فـتحـ الـقـدـيرـ لـلـشـوـكـانـىـ ٢: ٥٣، أـسـبـابـ التـنـزـولـ لـلـوـاحـدـىـ ١١٤، لـبـابـ التـقـولـ لـلـسـيـوطـىـ ٩٣.
- [٢٣٧] آخرـهـ: عبدـ الرـزـاقـ، وعبدـ بنـ حـمـيدـ، وابـنـ جـرـيرـ، وآبـوـ الشـيـخـ، وابـنـ مـرـدوـيـهـ، وـالـخـطـيبـ فـيـ (ـالـمـتـقـ وـالـمـفـرـقـ). أـنـظـرـ: فـتحـ الـقـدـيرـ لـلـشـوـكـانـىـ ٢: ٥٣.

- [٢٣٨] مروج الذهب: ٣، ٢١، وقعة صفين: ١١٨، شرح نهج البلاغة: ٣: ١٨٨.
- [٢٣٩] مروج الذهب: ٣: ٨.
- [٢٤٠] مجمع الزوائد: ٩: ١٤٦.
- [٢٤١] شرح نهج البلاغة: ١: ١٤٣ - ١٥٠.
- [٢٤٢] تاريخ العقوبي: ٢، ١٧١، وقعة صفين: ١٠٣ - ١٠٤، شرح نهج البلاغة: ٣: ٨١ - ٨٢، وأيضاً ١: ١٤٣ - ١٥٠، فصل (ما ورد في وصايا على من الشّاعر) أورد فيه أربعاً وعشرين مقطوعةً للصحابيّة والتّابعين، ثمّ قال: والأشعار التي تتضمّن هذه اللّفظة كثيرة جدّاً، تجلّ عن الحصر، وتعظم عن الإحصاء والعدّ. وانظر أيضاً: الكامل - للمبرّد - ٢: ١٧٠ - ١٧١ في رثاء على بن أبي طالب.
- [٢٤٣] د. مصطفى حلمى، نظام الخلافة: ١٥٧.
- [٢٤٤] كما نقله الكشى في رجاله، ترجمة عبد الله بن سبأ.
- [٢٤٥] د. محمد عمارة، الخلافة ونشأة الأحزاب الإسلامية: ١٥٥.
- [٢٤٦] فتح الباري بشرح صحيح البخاري: ٨: ١٢٢.
- [٢٤٧] مسنّد أحمد: ٦: ٣٠٠، وصحّحه الهيثمي في مجمع الزوائد: ٩: ١١٢.
- [٢٤٨] شرح نهج البلاغة: ١٢: ٢١ عن أحمد بن أبي طاهر في (تاريخ بغداد).
- [٢٤٩] الجحف: التكبير.
- [٢٥٠] سورة محمد صلى الله عليه وآله وسلم: ٩: ٤٧.
- [٢٥١] سورة القلم: ٤: ٦٨.
- [٢٥٢] سورة الشعرا: ٢٦: ٢١٥.
- [٢٥٣] سورة القصص: ٢٨: ٦٨.
- [٢٥٤] تاريخ الطبرى: ٤، الكامل في التاريخ: ٣: ٦٣ - ٦٥، شرح نهج البلاغة: ١٢: ٥٣ - ٥٤.
- [٢٥٥] أخرجه الزبيير بن بكار في (الموقفيات)، وعن ابن أبي الحميد في شرح نهج البلاغة: ٩: ٩.
- [٢٥٦] أحمد عباس صالح، مجلة (الكاتب) القاهرة - يناير ١٩٦٥ م، وعن محمد جواد مغنية، الشيعة في الميزان: ٤٣١.
- [٢٥٧] تقدّم مع مصادره، راجع صفحة ٩١.
- [٢٥٨] سنن الترمذى: ٥ / ٣٧١٥، السنن الكبرى - للنسانى - ٥ / ٨٤١٦. وقد تقدّم.
- [٢٥٩] سنن النسائي: ٥: ١٢٨ / ٨٤٦١.
- [٢٦٠] نقل ابن أبي الحميد عن بعض مشايخه قوله: والله لقد وقفت على هذه الخطبة في كتب صنفت قبل أن يخلق الرضي بما تائى سنة والشريف الرضي هو الذي جمع خطب الإمام على عليه السلام ورسائله في نهج البلاغة! ثم قال: وقد وجدت أنا كثيراً من هذه الخطبة في تصانيف شيخنا أبي القاسم البلاخي إمام البغداديين من المعتلة (مولده سنة ٢٧٩ هـ ووفاته سنة ٣١٧، علمًا أن الشريف الرضي ولد سنة ٣٦٠ هـ). شرح نهج البلاغة: ١ / ٦٩. ونقلها سبط ابن الجوزي من مصادر غير التي اعتمدتها الشريف الرضي، فقال: خطبة أخرى وتعرف بالشقشيقية، ذكر بعضها صاحب (نهج البلاغة) وأخل بالبعض، وقد أتيت بها مستوفاة، أخبرنا بها شيخنا أبو القاسم النفيس الأنباري بإسناده عن ابن عباس.. تذكرة الخواص: ١٢٤. وأسندها الرواوندى (ت: ٥٧٣ هـ) في شرحه إلى الحافظ ابن مردويه، عن الطبراني؛ بإسناده إلى ابن عباس. منهاج البراعة: ١: ١٣١ - ١٣٢.
- [٢٦١] إشارة إلى قول أبي بكر: أقيلوني، أقيلوني.
- [٢٦٢] نهج البلاغة - تحقيق د. صبحي الصالح - الخطبة: ٣.

- [٢٦٣] نهج البلاغة - تحقيق د. صبحى الصالح - ١٠٢ الخطبة .٧٤.
- [٢٦٤] نهج البلاغة - تحقيق د. صبحى الصالح - ٢٤٦ الخطبة .١٧٢.
- [٢٦٥] شرح نهج البلاغة - ابن أبي الحديد - ٩: ٣٠٥.
- [٢٦٦] نهج البلاغة - تحقيق د. صبحى الصالح - ٢٤٦ الخطبة .١٧٢.
- [٢٦٧] شرح نهج البلاغة - ابن أبي الحديد - ١: ٣٠٧ عن المدائني.
- [٢٦٨] نهج البلاغة - تحقيق د. صبحى الصالح - ٤٧ الخطبة .٢.
- [٢٦٩] أنظر: نهج البلاغة - تحقيق د. صبحى الصالح - الخطبة ٨٨ و ١٨٢.
- [٢٧٠] د. محمد عمار، الخلافة ونشأة المذاهب الإسلامية: ٣٣ و ١٥٧ - ١٥٨.
- [٢٧١] معالم التنزيل - للبغوى - ٤: ٢٧٨، تاريخ الطبرى ٢: ٢١٧، تفسير الخازن ٣: ٣٧١ - ٣٧٢، مختصر تاريخ دمشق ١٧: ٣١٠ - ٣١١.
- شرح نهج البلاغة ١٣: ٤٢٤، ٢١٠، منتخب كنز العمال بهامش مسندي أحمد ٥: ٤١ - ٤٢.
- [٢٧٢] نهج البلاغة - تحقيق د. صبحى الصالح - ٢٠١ الخطبة .١٤٤.
- [٢٧٣] نهج البلاغة - تحقيق د. صبحى الصالح - ١١٩ الخطبة .٨٧.
- [٢٧٤] تاريخ اليعقوبى ٢: ٢١١ - ٢١٢.
- [٢٧٥] نهج البلاغة - تحقيق د. صبحى الصالح - ١٤٣ الخطبة .٩٧.
- [٢٧٦] نهج البلاغة - تحقيق د. صبحى الصالح - ١١٩ الخطبة .٨٧.
- [٢٧٧] مسندي أحمد ١: ٨.
- [٢٧٨] السيوطي، مسندي فاطمة: ٩٤ / ٢٢٤. المطبعة العزيزية - حيدر آباد - الهند - ط ١٤٠٦ هـ ١٩٨٦ م، تصحيح الحافظ عزيز ييك مدیر لجنة أنوار المعارف بحیدر آباد.
- [٢٧٩] آل عمران ٣: ١٤٤.
- [٢٨٠] المستدرك ٣: ١٢٦، مجمع الزوائد ٩: ١٣٤ وقال: رجاله رجال الصحيح.
- [٢٨١] العقاد، فاطمة الزهراء والفاتميون.
- [٢٨٢] البقرة ٢: ١٢٤.
- [٢٨٣] ص ٣٨: ٢٦.
- [٢٨٤] السجدة ٣٢: ٢٤.
- [٢٨٥] النساء ٤: ٦٤.
- [٢٨٦] النساء ٤: ٥٩.

تعريف مركز القائمة باصفهان للتحرييات الكمبيوترية

جاهدوا بآموالكم وأنفسكم في سبيل الله ذلِّكم خَيْرُ لكم إنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (التجوية/٤١).

قال الإمام على بن موسى الرضا - عليه السلام: رَحْمَ اللَّهُ عَنِّي أَحْيَا أَمْرَنَا... يَتَعَلَّمُ عُلُومَنَا وَيُعَلِّمُهَا النَّاسُ؛ فَإِنَّ النَّاسَ لَوْ عَلِمُوا مَحَاسِنَ كَلَامِنَا لَاتَّبَعُونَا... (بنادر البحر - في تلخيص بحار الأنوار، للعلامة فيض الإسلام، ص ١٥٩؛ عيون أخبار الرضا)، الشیخ الصدوق، الباب ٢٨، ج ١/ ص ٣٠٧.

مؤسس مجتمع "القائمة" الشفافى بأصفهان - إيران: الشهيد آية الله "الشمس آباذى" - "رَحْمَهُ اللَّهُ" - كان أحداً من جهابذة هذه

المدينة، الذي قد اشتهر بشعفه بأهل بيته (صلوات الله عليهما) و لاسيما بحضور الإمام علي بن موسى الرضا (عليه السلام) وبساحة صاحب الرمان (عجل الله تعالى فرجه الشريف)، ولهذا أليس مع نظره و درايته، في سنة ١٣٤٠ الهجرية الشمسية (=١٣٨٠) الهرجية القمرية)، مؤسسةً و طريقةً ينطوي مصاحبها، بل تتبع بأقوى وأحسن موقف كل يوم.

مركز "القائمة" للتحرّي الحاسوبي - بأصفهان، إيران - قد ابتدأ أنشطة من سنة ١٣٨٥ الهجرية الشمسية (=١٤٢٧) الهرجية القمرية تحت عناء سماحة آية الله الحاج السيد حسن الإمامي - دام عزه - و مع مساعدته جمع من خريجي الحوزات العلمية و طلاب الجماع، بالليل و النهار، في مجالاتٍ متعددة: دينية، ثقافية و علمية...

الأهداف: الدّفاع عن ساحة الشيعة و تبسيط ثقافة الثقلين (كتاب الله و أهل البيت عليهم السلام) و معارفهم، تعزيز دوافع الشباب و عموم الناس إلى التحرّي الأدق للمسائل الدينية، تخليف المطالب النافعة - مكان البلاط المبتذلة أو الرديئة - في المحاميل (=الهواتف المنقوله) و الحواسيب (=الأجهزة الكمبيوترية)، تمهيد أرضية واسعة جامعه ثقافية على أساس معارف القرآن و أهل البيت عليهم السلام - بياущ نشر المعارف، خدمات للمحققين و الطّلاب، توسيع ثقافة القراءة و إغواء أوقات فراغه هوا برامج العلوم الإسلامية، إنارة المنابع الازمة لتسهيل رفع الإبهام و الشبهات المنتشرة في الجامعة، و...

- منها العدالة الاجتماعية: التي يمكن نشرها و بشّها بالأجهزة الحديثة متضاعده، على أنه يمكن تسريع إبراز المراقب و التسهيلات - في آكاديمياً - و نشر الثقافة الإسلامية و الإيرانية - في أنحاء العالم - من جهة أخرى.
- من الأنشطة الواسعة للمركز:

الف) طبع و نشر عشرات عنوان كتب، كتب، نشرة شهرية، مع إقامة مسابقات القراءة

ب) إنتاج مئات أجهزة تحقيقية و مكتبة، قابلة للتشغيل في الحاسوب و المحمول

ج) إنتاج المعارض ثلاثية الأبعاد، المنظر الشامل (=بانوراما)، الرسم المتحرك و... الأماكن الدينية، السياحية و...

د) إبداع الموقع الإلكتروني "القائمة" www.Ghaemiyeh.com و عدة مواقع أخرى

ه) إنتاج المنتجات العرضية، الخطابات و... للعرض في الفنون القمرية

و) الإطلاق و الدعم العلمي لنظام إجابة الأسئلة الشرعية، الأخلاقية و الاعتقادية (الهاتف: ٠٠٩٨٣١١٢٣٥٥٢٤)

ز) ترسيم النظام التقليدي و اليدوي للبلوتون، ويب كشك، و الرسائل القصيرة SMS

ح) التعاون الفخرى مع عشرات مراكز طبيعية و اعتبارية، منها بيوت الآيات العظام، الحوزات العلمية، الجماع، الأماكن الدينية كمسجد جمکران و...

ط) إقامة المؤتمرات، و تنفيذ مشروع "ما قبل المدرسة" الخاص بالأطفال و الأحداث المشاركون في الجلسة

ى) إقامة دورات تعليمية عمومية و دورات تربية المربي (حضوراً و افتراضياً) طيلة السنة

المكتب الرئيسي: إيران/أصفهان/شارع "مسجد سيد" / "ما بين شارع" بيج رمضان "ومفترق" وفائي / "بنية" "القائمة"

تاريخ التأسيس: ١٣٨٥ الهجرية الشمسية (=١٤٢٧) الهرجية القمرية

رقم التسجيل: ٢٣٧٣

الهوية الوطنية: ١٥٢٠٢٦ ١٠٨٦٠

الموقع: www.ghaemiyeh.com

البريد الإلكتروني: Info@ghaemiyeh.com

المتجر الإلكتروني: www.eslamshop.com

الهاتف: ٢٣٥٧٠٢٣ - ٢٥ - ٠٠٩٨٣١١

(٠٣١١) ٢٣٥٧٠٢٢ الفاكس:

(٠٢١) ٨٨٣١٨٧٢٢ مكتب طهران

٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩ التجاريه والمبيعات

(٠٣١١) ٢٣٣٣٠٤٥ امور المستخدمين

ملاحظة هامة:

الميزانية الحالية لهذا المركز، شعيرية، غير حكومية، وغير ربحية، اقتربت باهتمام جمع من الخيرين؛ لكنها لا تُواكب الحجم المتزايد والمتسع للأمور الدينية والعلمية الحالية ومشاريع التوسعة الثقافية؛ لهذا فقد ترجى هذا المركز صاحب هذا البيت (المسمى بالقائمية) ومع ذلك، يرجو من جانب سماحة بقية الله الأعظم (عَجَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِرَجُهُ الشَّرِيفَ) أن يُوفِّقَ الكلَّ توفيقاً متزائداً لِإعانتهم - في حد التمكّن لكل أحد منهم - إيانا في هذا الأمر العظيم؛ إن شاء الله تعالى؛ والله ولئ التوفيق.



للحصول على المكتبات الخاصة الأخرى
أرجعوا الى عنوان المركز من فضلكم
www.Ghaemiyeh.com

www.Ghaemiyeh.net

www.Ghaemiyeh.org

www.Ghaemiyeh.ir

و للإيصال من فضلكم

٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٥٩

